



المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

مجلة دورية دولية علمية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الخاصة بالعلوم السياسية
والعلاقات الدولية

العدد الأول

رقم الإيداع: 2013-1228

شعبان 1435 هـ

جوان 2014 م

ISSN :2353-0294

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

مجلة دورية دولية علمية محكمة -

تعنى بالدراسات والبحوث الخاصة بالعلوم السياسية والعلاقات الدولية

العدد الأول

رقم الإيداع : 1228 - 2013

شعبان 1435 هـ

جوان 2014 م

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

• المدير ومسؤول النشر:

الأستاذ الدكتور - أمحمد برقوق
أستاذ التعليم العالي ،
ومدير المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية .

• رئيس هيئة التحرير:

الأستاذ الدكتور - صالح سعود
أستاذ التعليم العالي ،
نائب المدير مكلف بالنشر بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية.

• هيئة التحرير:

د- كريم خلفان
د- تسعديت مسيح الدين
د- عبير بوضياف
د- بوشرف كمال

العنوان:

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، 03 طريق دودو مختار، بن عكنون، الجزائر.

الإيداع القانوني: 1228 - 2013

الترقيم الدولي ISSN: 0294 - 2353

البريد الإلكتروني: journal@enssp.dz

الهاتف: 02 23 23 01 02 (+213)

07 23 23 01 07 (+213)

الهيئة العلمية للمجلة

جامعة سطيف 2 – الجزائر	أ.د- الخير فشي
جامعة الجزائر 3 – الجزائر	أ.د- رابح شريط
الإمارات العربية المتحدة	أ.د- عزي عبد الرحمن
المدرسة الوطنية العليا للإعلام والاتصال – الجزائر	أ.د- عبد السلام بن زاوي
جامعة الجزائر 3 – الجزائر	أ.د- بلقاسم ايراتي
جامعة بسكرة – الجزائر	أ.د- عمر فرحاتي
جامع الجزائر 3 – الجزائر	أ.د- سالم برفوق
جامعة ورقلة – الجزائر	أ.د. فوي بوحنية
جامعة الجزائر 3 – الجزائر	أ.د- عبد الحفيظ ديب
جامعة قسنطينة 3 – الجزائر	أ.د- رياض بوريش
جامعة الجزائر 2 – الجزائر	أ.د- العربي إشبودان
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	أ.د- يميلغبالو
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- محمد هناد
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- ابو القاسم دلال
الولايات المتحدة الامريكية	د- حمود صالح
تونس	د- محمد جويلي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- ناجي عمارة
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- زهير بوعمامة
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- محمد السعيد مكي
فرنسا	د- محمد ماضي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- خليفة بوراس
المملكة العربية السعودية	د- مصطفى بخوش
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- إنعام بيوض
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- مليكة معمري
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- فاطمة الزهراء فرشولي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	د- علي ربيح
قطر	د- يوسف بوعددل
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	أ- مريم بجاوي
جامعة قسنطينة 3 – الجزائر	أ- عبد السلام يخلف
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية – الجزائر	أ- نعيمة بايو

مستلزمات النشر

من ضمن شروط النشر في المجلة الجزائرية للدراسات السياسية :

- أن يتوافق المقال مع اهداف المجلة.
- أن يكون المقال غير منشور سابقا.
- أن لا يتجاوز الموضوع 20 صفحة باللغة العربية، بالإضافة إلى إمكانية إرسال مواضيع باللغتين الفرنسية والانجليزية، (يكتب الموضوع بخط SimplifiedArabic بالنسبة للغة العربية، و Times New Roman بالنسبة للغتين الفرنسية والانجليزية، وان يكون المضمون بحجم 14، الهامش بحجم 12)، ويكون مرفوقا بملخص باللغة العربية وملخص بلغة أخرى (بالنسبة للمواضيع باللغتين الفرنسية والانجليزية يجب أن تتوفر على ملخص باللغة العربية).
- التزام الدقة والعمق في المضمون و الأمانة العلمية ، والتوثيق المنهجي.
- تكتب الهوامش بترقيم متسلسل في نهاية كل صفحة ، مع مراعاة أسلوب منهجي موحد:
 - الكتب: المؤلف، العنوان، دار النشر، مكان النشر، السنة، الصفحة.
 - المقالات: المؤلف، العنوان، المجلة، المجلد، العدد، السنة، الصفحة.
- يرفق عنوان البحث مع إسم الباحث، ورتبته العلمية، وتخصصه، و الهيئة العلمية التي ينتمي إليها.
- يرسل الموضوع عبر البريد الالكتروني للمجلة.(journal@enssp.dz)
- يعرض البحث على لجنة علمية للتقييم.
- المقالات التي لا تنشر لا تعاد لأصحابها.

الآراء الواردة في البحوث المنشورة لا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

الافتتاحية

تشرف المدرسة الوطنية للعلوم السياسية بإثراء الساحة الفكرية الوطنية والعربية بالعدد الأول للمجلة الجزائرية للدراسات السياسية، وهي مجلة دورية دولية محكمة، تهتم بالقضايا العلمية والعملية المرتبطة بالقضايا السياسية الوطنية والدولية، كما تهتم أيضا بمختلف النقاشات حول مواضيع الساعة الإستراتيجية منها والأمنية.

وبالنظر لطموح المدرسة لأن تكون قطب إمتياز على مستوى التكوين عبر التخصصي، في مجالات الدراسات الدولية، والدراسات العسكرية والإستراتيجية، والسياسات العامة، والدراسات الإقليمية، فهي تعمل على إنتاج الأفكار والمفاهيم المرتبطة بقراءات وطنية للمواضيع والتحديات والرهانات الحالية، وليس إعادة إنتاج أو نشر افكار الغير، أو قناعات الآخر، بعيدا عن أية مركزية فكرية أجنبية...، لأن الفكر هو نتاج حراك إبداعى مجالي، قائم على الإدراك بالمتغيرات والتحويلات والقواعد المتحكمة في صيرورة الظواهر والتاريخ .

وتعد المجلة الجزائرية للدراسات السياسية اللبنة الأولى في الاستراتيجية البحثية للمدرسة، إذ سوف تتلونها مجموعة من المشاريع المرتبطة ببعض الميادين الفرعية التي تهدف إلى التخصص في : الدراسات الأمنية، والدراسات الإقليمية، والسياسات العامة، والدراسات الدولية، والدبلوماسية، والأنظمة السياسية المقارنة، وذلك من خلال دعم التأطير العلمي للمدرسة بأساتذة باحثين، من ذوي الخبرة والكفاءة لمرافقة التكوين على مستوى الدكتوراه، وكذلك من اجل بعث عدد من المخابر البحثية على مستوى مؤسستنا.

ولهذا، ندعو بمناسبة نشر العدد الأول من المجلة الجزائرية للدراسات السياسية كل المهتمين بالحقل العلمي المنوط بها، بالتعاون مع هيئة تحرير المجلة للرفي بالبحث العلمي، في مجال العلوم السياسية والعلاقات الدولية، خدمة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، وللوطن.

الأستاذ . الدكتور :

أمحمد برقوق

- مدير المجلة -

الفهرست

المحور الأول: دراسات

- السياسة العامة الصحية في الجزائر، دراسة تحليلية من منظور الإقتراب المؤسسي الحديث 1990-2012.
- أ. د - قوي بوحنية (كلية الحقوق و العلوم السياسية /جامعة ورقلة)
- أ - محمد العيد حسيني(باحث في السياسات العامة المقرنة)..... 09
- صناعة السياسات الصحية في عالم متغير: دراسة حالة الجزائر
- د - لقمان مغراوي (المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية) .. 26
- النزاع الممتد في مالي من كيدال 1963 إلى واقادوقو 2013
- د - مسيح الدين تسعديت(المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية)..... 36
- الثقافة السياسية في المنطقة العربية.
- د - جهاد لغرام (جامعة المدية) 46
- أزمة المواطنة في المجتمع الليبي في ظل التوازنات بين القبيلة والدولة
- د - عبدالوهاب بن خليف (كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية/جامعة الجزائر 3) 58
- أفاق تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر.
- د - منصور لخضاري (المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية)..... 68
- في بعض الإشكالات التي تثيرها طلبات تسليم مرتكبي جرائم الإرهاب الدولي
- د - خلفان كريم، أستاذ محاضر (أ) / المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية،
الجزائر 3
- أ - نسيب نجيب، أستاذ مساعد (أ) (كلية الحقوق والعلوم السياسية / جامعة مولود
معمر / تيزي وزو) 78

المحور الثاني: بحوث

- الإرهاب كمصدر جديد لتهديد الأمن في الساحل الإفريقي.
أ – إدريس عطية، أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية / جامعة تبسة.....85
- الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته.
أ – حكيم غريب / باحث في الدراسات الاستراتيجية والأمنية.....96
- ممارسات إدارية في المنظمات: المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية.
د – زواوي موسى / جامعة سطيف 2.....104
- الحكومة الإلكترونية.
د – ملاوي إبراهيم / جامعة أم البواقي115

المحور الثالث : المواضيع باللغات الأجنبية

La sécurité nationale ou la sédentarisation d'un concept nomade.

Dr. Ali Ghediri / Chercheur en Relations Internationales.....01

Vers un concept socio-stratégique de co-développement et de sécurité

Dr. Mekki Mohamed Essaid/ Ecole Nationale Supérieure de Sciences Politiques.....06

Algerian Media Coverage of Terrorism :From Eradication to National Reconciliation,Peace and Security

DrLaid Zaghلامي / Faculty of Information and Communication, Algiers University 3.....15

السياسة العامة الصحية في الجزائر

دراسة تحليلية من منظور الاقتراب المؤسسي الحديث 1990-2012

أ.د. بوحنية قوي

أستاذ العلوم السياسية وعميد كلية الحقوق والعلوم
السياسية بجامعة ورقلة.

أ. حسيني محمد العيد

باحث في السياسات العامة المقارنة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة اختبار العلاقة الموجودة بين متغيرات الاقتراب المؤسسي الحديث كالأفكار والمصالح والمؤسسات وسلوكيات الفاعلين في ميدان السياسات الصحية في الجزائر، وصلاحيات تطبيق هذا الاقتراب عندها، باعتبارها دولة تنتمي إلى مجموعة الدول النامية (أو ما يسمى بدول عالم الجنوب)، وذلك نظراً لما حظي به هذا الاقتراب من اهتمام في الدول المتقدمة، خلال العقود الأخيرة، حيث أراد الباحث التحقق من قدرة الاقتراب المؤسسي على تفسير الاختلالات الملاحظة في قطاع الصحة، من خلال دراسة مجموعة من الإصلاحات التي لحقت بالسياسة الصحية في الجزائر خلال العقدين الماضيين. حيث أثبتت النتائج المتحصل عليها إمكانية الاعتماد على هذا النوع من الاقترابات في دراسة السياسات العامة في الجزائر، إذا ما توفرت المعطيات الصحيحة وتم تطبيقه بشكل علمي دقيق.

Abstract:

The objective of this study is to try to examine the relationship between the variables of the neo-institutional approach such as: ideas, interests and institutions, and the behavior of actors in Algeria in the policy of health, as well as the ability to apply this approach in Algeria as a voice of developing countries.

Given the enthusiasm may have had in the developed countries, the researcher wanted to check while this approach may be useful to understand the misalignments observed in the health sector in Algeria, from the study of reforms have affected the health policy over the past two decades.

The results have shown the possibility of applying the neo-institutional approach to the study of public policy in Algeria, provided you have accurate data, and it is applied in a rigorous manner.

Résumé:

L'objectif de cette étude est de vérifier la relation qui existe entre les variables de l'approche

néo-institutionnelle telle que : les idées, les intérêts et les institutions d'une part, et les comportements des acteurs en Algérie dans les politiques de santé d'autre part, ainsi que l'aptitude d'appliquer cette approche en Algérie en tant que pays en voie de développement.

Devant l'engouement qu'a pu avoir dans les pays développées, le chercheur a voulu vérifier si cette approche peut être utile pour comprendre les désajustements observés au sein du secteur de la santé en Algérie à partir de l'étude des réformes qui ont touché la politique de santé au cours des deux dernières décennies.

Les résultats obtenus ont pu montrer la possibilité d'appliquer l'approche néo-institutionnelle pour l'étude des politiques publiques en Algérie, à condition d'avoir des données exactes, et qu'elles soient appliquées d'une manière rigoureuse.

الكلمات المفتاحية:

السياسة العامة، الصحة، السياسة الصحية في الجزائر، قانون الصحة، الاقتراب، الاقتراب المؤسسي الحديث، المؤسسات الصحية.

مقدمة

شد موضوع السياسات العامة منذ فترة اهتمام الباحثين الأكاديميين والسياسيين على حد سواء، وذلك لما يمثله من أهمية بالنسبة لدراسة النظم السياسية، من خلال بروز اقترابات متعددة، حاول كل اقتراب منها إلقاء الضوء على جانب من هذا الحقل العلمي، لما يمثله من أهمية في إدارة شؤون المجتمع في مختلف قطاعاته، خاصة في ظل تطور المجتمعات وظهور العديد من المشاكل التي لم تعهدها هذه المجتمعات في القرون السابقة، وهو ما أدى إلى بروز اختصاص السياسات العامة -كفرع لعلم السياسة- للاستجابة لهاته المتطلبات المتسارعة، وأصبح كحقل معرفي يتقاطع مع مختلف العلوم الاجتماعية، من علم اجتماع واقتصاد وحقوق، والتي استفاد منها من أجل تحديد الكثير من مفاهيمه.

ويمكن لكل باحث أن يلاحظ تطور البحوث والدراسات التي تمحورت حول دراسة السياسات العامة في الدول، حيث تم التركيز على علاقة مؤسسات وهيكل الإدارة العامة بالسياسات التي تنتهجها وتبناها، مما أفرز اتجاهات مدارس ومراكز بحث، يسهر عليها العشرات من الباحثين، وهذا راجع لتعدد الظاهرة الاجتماعية وتعدد أبعادها، لذا تعددت الاقترابات والمناهج وتعددت المدارس، ولا يمكن لأي منها الادعاء باحتكار الحقيقة وامتلاك نظرية كاملة تغني عن مناهج واقترابات أخرى.

فبعدما هيمنت المدرسة السلوكية التي شكلت ثورة علمية حقيقية، كان لها أنصارا وخصوما وقد بلغت ذروتها بعد الحرب العالمية الثانية، حيث اهتمت بدراسة السلوك الواقعي للناس، بدلا من تحليل المؤسسات والدساتير، غير أن هذه المدرسة واجهت انتقادات أهمها أنها محافظة وتسعى للإبقاء على الوضع القائم، وأنها أغفلت أو أهملت ما يجري داخل "العلبة السوداء".

وبرزت الاقترابات -ما بعد السلوكية- التي قوضت أسس المدرسة السلوكية، ومن بينها المؤسسة الحديثة كرد فعل لإخفاق الدراسات أحادية النظرة، والتي تركز إما على أبنية الدولة، أو على أثر التوازنات الاجتماعية وتتجاهل مؤسسات الدولة، وأعلن الباحثون المهتمون بالاقتراب المؤسسي الحديث أنهم يحاولون شرح التأثير المتبادل المفتوح بين الدولة والمجتمع، والطرق التي تؤثر بها الأشكال المؤسسية في ممثلي الدولة والمجتمع.

فالمؤسسيون يفترضون دورا أكثر ذاتية للمؤسسات، لأن ترتيباتها تؤثر في الصراع بين الفاعلين السياسيين والمجتمع، وهم يرون أن هذه الهياكل والمؤسسات هي عبارة على ساحة للتفاعل السياسي، ووسيطا بين مصالح وقدرات فاعلي الدولة والمجتمع.

وقد أعاد الاقتراب المؤسسي الحديث الاعتبار للدولة كفاعل رئيسي في الحياة السياسية، تحت عنوان "إعادة اكتشاف الدولة"، بحيث لم تستطع الاقترابات السلوكية كالاقتراب النسقي والبنائي الوظيفي - مثلا- من تفسير الكثير من الظواهر السياسية، بفعل إغفال الدور المهم الذي تقوم به المؤسسات، سواء بشكلها المادي، أو ك معايير وقيم تؤثر تأثيرا مباشرا في سلوك الفاعلين السياسيين.

ويعتبر ميدان السياسات الصحية أحد الموضوعات التي لاقت اهتماما من قبل الباحثين في مجال السياسات العامة، نظرا لما تمثله الصحة من أهمية لا يستقيم نشاط الأفراد في باقي مجالات الحياة الأخرى من دونها.

وبما أن السياسة الصحية تهدف إلى تخليص أفراد المجتمع من المرض، وإعادة إدماجهم من جديد في حالة السلامة الصحية المتكاملة، ليؤدوا دورهم بفاعلية داخل محيطهم الاجتماعي، وعليه فإن تحليل السياسات الصحية يستدعي جملة من الاقترابات تنتمي إلى اختصاصات مختلفة، حتى يمكن فهم طبيعة التفاعلات التي تحدث بين المؤسسات والمصالح والأفكار الخاصة بالفاعلين في هذه السياسات.

ونظرا لأهمية الصحة لدى الشعوب، فقد اضطلعت برسم وتنفيذ وتقييم السياسات الصحية العديد من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، الوطنية منها وحتى المؤسسات الدولية التي أصبحت تتدخل في الكثير من التفاصيل الخاصة بهذه السياسة باعتبار أن المشاكل الصحية لم تعد شأنًا داخليًا فحسب، بل شأنًا عالميًا تسيره العديد من المؤسسات الدولية، وتتكاثر جهود الدول من أجل مواجهة الأوبئة والأفات العابرة للدول والقارات، بفعل ازدياد حركة الأفراد وتطور وسائل النقل، بل هناك ترتيبًا دوريًا للدول تصدره الهيئات الدولية حسب المخاطر التي تمثلها على الشعوب الأخرى، ودرجة التقدم التي تحرزها في ميدان تفعيل الصحة.

وعليه يوجد في الوقت الحاضر سياسات صحية خاصة بكل دولة، وسياسات إقليمية وعالمية تشرف عليها مؤسسات مثل منظمة الصحة العالمية، والكثير من المؤسسات الأخرى المتخصصة. وقد جاءت الأسئلة المحورية للدراسة كما يلي:

- ما هي قدرة الاقتراب المؤسسي الحديث على تفسير سلوك الفاعلين في مختلف مراحل الإصلاحات التي عرفتها السياسة الصحية في الجزائر من سنة 1990 إلى 2012؟
- وهل هناك دور للمصالح داخل هذه المؤسسات في التأثير على الفاعلين السياسيين أثناء المراحل المختلفة للسياسات الصحية في الجزائر؟
- وما تأثير القيم والمعتقدات أو الأفكار التي يتبناها هؤلاء الفاعلين على نوعية هذه السياسة العامة؟ ولقد استدعت أسئلة هذه الدراسة وكيفية الإجابة عليها طرح الفرضيات التالية:
- يمكن الاستعانة بدراسة المؤسسات في الدول النامية مثل الجزائر باعتماد الاقتراب المؤسسي الحديث لعدم وجود اختلافات كبيرة بين المؤسسات في هذه الدول مقارنة بنظيرتها في الدول المتقدمة اعتمادًا على مسلمة أن متغيرات الأفكار والمصالح والمؤسسات هي نفسها في الدول المتطورة والدول النامية والفرق في الدرجة وليس في النوع.
- إن آليات "التبعية للمسار القديم" أو الوقوع تحت تأثير الترتيبات المؤسسية القديمة تحد من إمكانيات البحث عن سياسات عامة جديدة .
- وحتى في حالة اقتناع الفاعلين بضرورة التغيير فإن "المصالح المكتسبة" المرتبطة بالسياسات العامة الحالية تجعل هذا التغيير يُلاقى صعوبات جمة على أرض الواقع.
- إن الاختلاف الحاصل حول القيم والأفكار الموجهة للفاعلين في السياسات الصحية شنت الجهود المبذولة وعرقلت الإصلاحات المرجوة.

1. ماهية الاقتراب المؤسسي والسياسة العامة الصحية:

يمكن تعريف الاقتراب: "على أساس انه المدخل الذي يُستخدم للإشارة إلى المعايير المستخدمة في انتقاء الأسئلة التي تطرح والضوابط التي تحكم اختيار موضوعات ومعلومات معينة، أو استبعادها من نطاق البحث"، ويستخدم المقتراب كإطار لتحليل الظواهر السياسية والاجتماعية ودراستها، كما يساعد الباحثين

والمحللين على تحديد الموضوعات الأكثر أهمية وإيضاح جوانبها الأساسية، ويُعينهم على الكيفية التي يعالجون بها موضوعاتهم⁽¹⁾.

ويقول موريس أنجرس **Maurice Angers** أن الاقتراب يعني طريقة غير جامدة لإستعمال نظرية علمية ما، أي أن الباحث يستنير بالنظرية دون أن يكون أحد أتباعها المخلصين⁽²⁾. ويمكن تعريف الاقتراب كذلك: على أنه الصيغة التي يجمع فيها بين طريقة طرح الأسئلة والذخيرة المنهجية والمعجم التفسيري⁽³⁾.

وهناك عدد كبير من الاقترابات تطورت عبر الزمن، حسب الخلفيات الفكرية للباحثين الذين أوجدوها والبيئات الأكاديمية التي نبتت فيها، كالاقتراب القانونية والاقترابات المؤسسية الكلاسيكية، وكذلك الاقترابات السلوكية التي جاءت على أنقاض الاقتراب الكلاسيكي، والذي نعتته بأنه معياري وغير علمي، ولم تعد المؤسسات تحتل ذلك الموقع المركزي في التحليل، وأصبحت الأولوية للفعل الفردي⁽⁴⁾.

وأما الاقتراب المؤسسي الحديث فقد جاء في أعقاب فشل الاقترابات السلوكية في تفسير الكثير من الظواهر السياسية، وكان لبعض الباحثين الأمريكيين الفضل في التعريف بهذا الاقتراب أمثال مارش واو لسن (Johan P. Olsen – James G. March) والدعوة التي رفعها الباحثون إلى "إعادة اكتشاف المؤسسات".

وهناك من يعرف المؤسسة الحديثة على أنها عبارة عن مجموع غير متجانس من النظريات، حيث تنتقل وجهات النظر في هذا الاقتراب من التاريخ الاقتصادي إلى تحليل السياسات العامة، مروراً بعلم الاجتماع، والقاسم المشترك بين هذه الفروع العلمية هو تبنيها مواقف نقدية من النظريات المهيمنة داخلها، ورغبتها في إعطاء المؤسسات ادوار حاسمة ضمن خطتها التفسيرية.

والسياسة كما ورد في لسان العرب، تعني الرياسة. يقال ساس الأمر سياسة أي قام به، والأمر هنا مرتبط مبدئياً بما يتعلق بأمر الناس. وعندما نقول سوسه القوم أي جعلوه يسوسهم. يرأسهم ويتولى أمرهم. ومصطلح السياسة فإنه يعني القيام على الشيء بما يصلحه، ويذكر المعجم العربي الأساسي أن السياسة هي المبادئ المعتمدة التي تتخذ الإجراءات بناء عليها⁽⁵⁾.

وبالرغم من تعدد التعريفات الخاصة بالسياسات العامة، فإن تعاطم تدخل الدولة العصرية، المتمثل في أدوارها المتعددة الهادفة لتخطيط وتنظيم وتنسيق وتوجيه كافة جوانب الحياة في المجتمع، قد تجسد في تعددها وتنوعها الذي أدى إلى تبلور الإرادة المجتمعية، وتحديد الأطر الفكرية والمناهج العملية لتوجهات وأساليب عمل المؤسسات الحكومية، ومنها على سبيل المثال السياسات العامة المتصلة بالدفاع والأمن والعلاقات الخارجية، والصحة والتعليم والإسكان، وكذلك القوى العاملة والاقتصاد القومي والرعاية الاجتماعية والبيئة، وغيرها⁽⁶⁾.

ولقد تم وضع العديد من التعريفات لها، والتي يمكن ذكر البعض منها للتوضيح على سبيل المثال، لا الحصر:

- ايرا شاركنسكي Ira Sharkansky: "السياسة العامة هي النشاطات الهامة للحكومة".

(1) محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي المفاهيم، المناهج، الاقترابات، والأدوات، الجزائر: 1997.

(2) Maurice Angers, initiation pratique à la méthodologie des sciences humaines, (Alger: casbah université 1997), p.59.

(3) alme Richard et Brouard Sylvain, «Les conséquences des choix politiques: choix rationnel et action publique», Revue française de science politique, paris:2005/1 Vol. 55, p.36

(4) Nicolas Freymond, «" la question des institutions dans la science politique contemporaine: l'exemple du neo-institutionnalisme"», travaux de sciences politiques, nouvelle série N:15, université de Lausanne, département des sciences politiques, Lausanne 2003, p.11.

(5) شوكت أشتي، السياسة تطور المعنى وتعدد المقتربات، (بيروت: دار أبعاد، 2007) ص 14.

(6) حسن ابشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، (القاهرة:الدار الثقافية للنشر 2000)، ص31.

- ماكينني وهوارد J.B.Mackinney & L.C.Howard: "السياسة العامة هي ما يحدث لأفراد المجتمع نتيجة أفعال الحكومة".
- ج. أندرسون James Anderson: "السياسة العامة هي منهج عمل هادف يقصد إتباعه في التعامل مع مشكلة مجتمعية ما".
- بيار مولر Pierre Muller: "السياسة العامة تتحدد عندما تحاول سلطة محلية أو وطنية، بواسطة برنامج عملي منسق تعديل البيئة الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية للفاعلين الاجتماعيين في إطار العام للتقسيم القطاعي للمجتمع"⁽¹⁾.
- السياسات العامة هو التعبير عن إرادة الحكومة في الفعل (أو عدم الفعل)، ويمكن تعريفها على أنها: كمجموعات مهيكلية ومتناسكة، من النوايا والقرارات والانجازات، تقوم بها سلطة عمومية (محلية أو وطنية أو دولية)⁽²⁾.

وانطلاقاً من التعريفات السابقة يمكن أن نقدم التعريف الإجرائي التالي:

السياسة العامة هي مجموعة النوايا و الأهداف التي تسعى الحكومة لتحقيقها، متضمنة الخطط والبرامج التفصيلية لتحقيق هذه الأهداف والقرارات، والأعمال التي تقوم بها، أو تمتنع عن القيام بها بشكل مباشر، أو غير مباشر، قصد القضاء أو الحد من مشكلة تحوز على اهتمام المجتمع، في زمن معين بحيث تصبح هذه المشكلة مصدر توتر لدى فئة من السكان، وتضع الحكومة أمام مسؤولية إيجاد حلول لها في إطار المصلحة العامة، أي أن لا يكون حل المشكلة التي يعاني منها فئة من السكان على حساب فئات أخرى، والقرارات المتعلقة بتنفيذ السياسة العامة مع توضيح آليات الرقابة على خطط وبرامج التنفيذ، دون إهمال الآثار المترتبة على تنفيذ السياسات، وإمكانية تعديلها -عبر الزمن- حسب ما تتطلبه الظروف والمستجدات.

وفيما يخص **السياسة الصحية**: وقبل التطرق للسياسات الصحية، يجدر بنا ان نقدم تعريفاً لمفهوم الصحة الذي يغلب عليه طابع التجريد، وقد يكون تعريف المرض أكثر سهولة من تعريف الصحة، مفهوم هذا الأخير يعتبر مفهوماً مجرداً إلا أنه كما يقول ف.مطراني (Ph. Mitrani) "مفهوم الصحة يشكل نظاماً من التمثيلات (Representations) أكثر عمومية من مجرد مقابلة بينه وبين عناصر مفهوم المرض، بل بالعكس يأخذ هذا النظام من التمثيلات معنى يختلف باختلاف المرجعية الثقافية والاجتماعية لكل جماعة انسانية"⁽³⁾.

ويعتبر مفهوم الصحة (La sante) اليوم من أصعب المفاهيم تعريفاً وتحديداً، فإذا كانت كلمة الصحة تندرج يومياً في كلام الناس وخطاباتهم للتعبير عن أحوالهم ووجودهم، فإنها لاتفهم دوماً من طرف العامة بنفس الطريقة وبنفس المدلول، ومن المؤكد أن الصحة تشغل بال واهتمامات الجميع، وبالخصوص عندما يتلاقى الناس سواء في شكل تجمعات أو فرادى، لأنها مفهوم يعبر عن الوجود من جهة، وهي مفهوم علمي من جهة أخرى تم توضيحه عن طريق العلوم البيولوجية والنفسية والاجتماعية.

ويتغير مفهوم **الصحة** من حيث الزمان والمكان... يعرفها توماس بنس (Thoms Benesse) "بأنها تعني أكثر العلاقة بين الشخص وجسده من العلاقة الموجودة مع الأقارب، ومع الخطاب الطبي ومع الثقافة"⁽⁴⁾.

(1) BOURICHE Riadh» Analyse des politiques publiques», revue des sciences humaines, université de mentouri Constantine n°25, Juin 2006, pp.88

(2) Philippe breau, sociologie politique, éditions casbah 2004, Alger: p.549.

(3) la sante et la maladie concepts, determinants et - UNFPA Tunisie www.unfpa-tunisie.org 2013 /01/07 زيارة /يوم

(4) نور الدين حاروش، الإدارة الصحية وفق نظام الجودة الشاملة الطبعة الأولى، (الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012)، ص 71.

ولقد أبرزت منظمة الصحة العالمية (WHO) في مقدمة دستورها لعام 1946 مظاهر الإشكالية لهذا التعريف، الذي عرف عدة تعابير تدور كلها حول مسألة معنى الحياة، سواء الفردية منها أو الجماعية، ومن ضمن التعاريف التي أعطيت:

« La santé est un état complet de bien être physique, mental et social et ne consiste pas seulement en une absence de maladie ou d'infirmité.

La possession du meilleur état de santé qu'il est capable d'atteindre, constitue l'un des droits de tout être humain».

"هي تلك الحالة من الكمال البدني والاجتماعي والنفسي للفرد (صورة ايجابية للصحة) وليست تعني غياب المرض أو الإعاقة.

إن امتلاك حالة صحية جيدة والممكن الحصول عليها تشكل إحدى الحقوق لكل كائن إنساني⁽¹⁾. وعلى العموم يمكن تعريف السياسة الصحية على أنها موقف الحكومة الرسمي في ميدان الصحة، والذي تعبر عنه من خلال الخطابات الرسمية أو من خلال وثائقها الدستورية والإدارية⁽²⁾.

2. الخلفيات النظرية للاقتراب المؤسسي الحديث

من أهم متطلبات فهم الأسس النظرية التي قام عليها الاقتراب المؤسسي الرجوع إلى التيارات الثلاثة المكونة لهذا الاقتراب، وهي المؤسسية التاريخية والمؤسسية الاجتماعية ومؤسسية الاختيار العقلاني، وتبيان العلاقة التي تربط بينها ومدى تأثيرها في الاستجابة للمتطلبات التي تسعى للحقيقة.

أولا المؤسسية التاريخية: فقد تطورت المؤسسية التاريخية كرد فعل في مقابل تحليل الحياة السياسية، من منظور الجماعة أو من المنظور البنيوي الوظيفي، الذي هيمن على علم السياسة في ستينات وسبعينات القرن العشرين، غير أن المؤسسية التاريخية لم تلغ هذه المنظورات، بل أخذت منها الكثير من الأفكار ساعية إلى تجاوزها، أي أن منظر هذا الاقتراب أخذ من منظور الجماعة مثلاً فكرة أن محور الحياة السياسية هو الصراع بين الجماعات المتنافسة من أجل الحصول على الموارد النادرة، غير أنهم حاولوا البحث عن تفسيرات أفضل لبعض المواقف السياسية في الدولة، وخاصة التوزيع غير المتساوي للسلطة والموارد⁽³⁾.

ووجدوا تلك التفسيرات في أشكال التنظيم المؤسسي للمجتمع السياسي والبنى الاقتصادية التي تتصارع فيما بينها، بحيث يتم ترجيح مصالح معينة على حساب أخرى، وهذا مرده إلى أن هناك تقليدا راسخا في العلوم السياسية يولي أهمية كبيرة للمؤسسات السياسية الرسمية، غير أن منطري هذا الاقتراب يعطون معاني أوسع لمفهوم المؤسسة⁽⁴⁾.

كذلك نجد أن منطري اقتراب المؤسسية التاريخية قد تأثروا بالبنيوية - الوظيفية، التي ترى أن المجتمع السياسي عبارة على نظام شامل مكون من أجزاء تتفاعل فيما بينها، ومع قبولهم بهذا المبدأ إلا أنهم انتقدوا ميل الكثير من البنيويين والوظيفيين إلى اعتبار أن الخصائص الاجتماعية والنفسية والثقافية للأفراد هي المعالم المحددة لعمل جزء كبير من النظام، ولكن بالعكس من ذلك يعتبر رواد المؤسسية التاريخية أن التنظيم المؤسسي للمجتمع السياسي وللاقتصاد السياسي هو العامل الحاسم في تشكيل السلوك الجماعي،

(1) حاروش، المرجع السابق، ص 70.

(2) www.politique-africaine.com/numeros/pdf/044051.pdf Magali Barbieri CEPED Pierre Cantrelle ORSTOM visite le 27/12/2012.

(3) Hall Peter A., Taylor Rosemary, Hall Peter A., Taylor Rosemary C. R. «La science politique et les trois néo-institutionnalismes.» In: *Revue française de science politique*, 47e année, n°3-4, 1997. p 471.

(4) *ibid*, p.471.

والسبب في الحصول على النتائج المتباينة، لذا فإنهم يفضلون "البنوية" الكامنة في مؤسسات المجتمع السياسي على "وظيفية" النظريات السابقة التي ترى أن المواقف السياسية هي عبارة على استجابة للمتطلبات الوظيفية . ويُقدّم منظرو المؤسسة التاريخية تعريفاً لمفهوم المؤسسة "على أنها مجموعة من الإجراءات والبروتوكولات والمعايير والاتفاقيات الرسمية وغير الرسمية الكامنة في البنية التنظيمية للمجتمع السياسي أو الاقتصاد السياسي، وقد تشمل هذه المعايير والإجراءات طيفا واسعا يمتد من القواعد الدستورية أو الإجراءات العادية لعمل إدارة ما إلى الاتفاقيات التي تضبط سلوك النقابات أو العلاقات بين البنوك والشركات". وعلى العموم يميل أنصار هذا التيار البحثي إلى الربط بين المؤسسات من جهة، والمنظمات والقواعد والاتفاقيات الصادرة عن المنظمات الرسمية من جهة أخرى. وهو تعريف يغلب عليه الطابع المادي على اعتبار أن هذا التيار من اقتراب المؤسسة الحديثة يجسد أكثر من غيره من الاقتراعات فكرة "عودة الدولة" من خلال مؤسساتها المختلفة. ويرى الكثير من الباحثين أنه بقدر ما تقيد المؤسسات عمل الفاعلين السياسيين، فإن عمل هؤلاء كذلك يعزز مكانة وقوة هذه المؤسسات أو بمعنى آخر يساهم في إعادة إنتاجها وبالتالي استدامتها واستقرارها. ولفهم أسرار هذه الاستدامة والاستقرار وضع المؤسسيون التاريخيون مفهوم "التبعية للمسار" path dependency» وهم يهدفون من وراء إطلاق هذا المفهوم رفض المسلمة التقليدية التي تقول أن نفس القوى سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية تؤدي في أي مكان إلى نفس النتائج، والاستعاضة عنها بمسلمة جديدة ترى أن هذه القوى يمكن أن تتغير بفعل خصائص السياق المحلي، أي الخصائص المورثة من الماضي، وهي خصائص ذات طابع مؤسسي بالطبع.

ثانياً: المؤسسة الاجتماعية:

ظهر اقتراب "المؤسسة الاجتماعية" (institutionnalisme sociologique) في إطار علم اجتماع المنظمات، وذلك في نهاية السبعينات من القرن العشرين، وجاءت هذه التسمية أي "الاجتماعية" تعبيراً عن المرجعية الفكرية لرواد هذه المدرسة، وعلى خلاف المؤسسة التاريخية ومؤسسة الاختيار العقلاني، فمتمثلي المؤسسة الاجتماعية ليسوا من علماء السياسة، بل أغلبهم من الباحثين في علم الاجتماع، بالإضافة إلى هذا "فالمؤسسة الاجتماعية" تأثرت بالنظريات الاجتماعية الأكثر شهرة مثل الظاهرية والبنائية، وبرزت هذه المدرسة في سياق بحثي تصدى لمهمة إرجاع المجتمع إلى قلب التحليل السياسي، بعدما غاب المجتمع من تحليل المنظمات لحساب أنموذج الفاعل العقلاني (نظرية الفاعل العقلاني)، أو لحساب الدولة في إطار علم الاجتماع التاريخي⁽¹⁾.

والجدير بالذكر أن هذه المؤسسة قد تصدت لهذا النقص البارز في الاقتراعات الكلاسيكية والحديثة، من خلال إغفالها للبعد القيمي والأخلاقي في التحليل، حيث اهتمت بتحليل السياسات العامة، وكان عمل موظفي الدولة وتفاعلهم مع القوى المجتمعية محور اهتمام الباحثين المنتمين لهذا المنظور، بحيث لم يعد مفاجئاً اختيار علماء السياسة لمناهج علم الاجتماع في أبحاثهم بشكل مباشر.

ولقد شملت عناصر التحليل لديهم البعد المعرفي والفكري، أو القيمي والعائدي للعمل العام أو الحكومي، غير أن هذا البعد لا يمتلك وجوداً حقيقياً يمكن تحديده امبريقياً ونظرياً، ومع هذا يمكن للباحث اعتماد ما يُسمى بالاقتراب المعرفي أو المعياري للسياسات العامة، مما يسمح له بتحديد جملة من المفاهيم والمكونات توجهه في عمله الميداني، لمعرفة الأبعاد المعرفية والمعيارية للعملية موضوع الدراسة.

(1) Freymond, op cit, p.37.

ويقدم البعض مثل بيتر هال (Hall Peter) وبيار مولر (Pierre Muller) وبرونو جوبير (Jobert Bruno) وبول ساباتييه (Paul Sabatier) يقدمون توضيحات حول مكونات مفاهيمهم الأساسية مثل: الأنماذج الإرشادية (paradigme)، المرجعيات (référentiel)، انساق المعتقدات (systèmes des croyances).

ثالثاً: مؤسسية الاختيارات العقلانية:

ظهرت مؤسسية الاختيارات العقلانية (institutionnalisme des choix rationnels) في إطار الأعمال البحثية المهمة بدراسة سلوك أعضاء الكونغرس في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما لاحظ الباحثون تناقضاً صارخاً بين نتائج ملاحظاتهم على سلوك المشرعين، وما جاءت به المسلمات الكلاسيكية لمدرسة الاختيارات العقلانية، أنه إذا كانت هذه المسلمات صحيحة، فإنه سيكون من الصعوبة الحصول على أغلبية مستقرة أثناء التصويت على القوانين داخل الكونغرس، نظراً لاختلاف تفضيلات المشرعين بين فترة تشريعية وأخرى، وتعدد أبعاد القضايا المطروحة للنقاش، مما يؤدي إلى بروز تناقضات، تحاول كل أغلبية جديدة العمل على توظيفها بهدف إلغاء القوانين التي صوتت عليها الأغلبيات السابقة، غير أن ما تم ملاحظته هو الاستقرار البارز للقرارات داخل الكونغرس.

وللبحث عن تفسير لهذا التناقض اتجه الباحثون إلى المؤسسات، حيث رافع الكثير منهم على أن وجود الأغلبيات المستقرة في عملية التشريع مرده إلى النظام الداخلي ولجان الكونغرس، التي تعمل على توجيه الاختيارات والمعلومات المتاحة للمشرعين، وبعض قوانين النظام الداخلي تسمح بضبط جدول الأعمال، وكذلك الحد من مدى القرارات المطروحة للتصويت⁽¹⁾.

من هنا، جاءت الفكرة لدى الباحثين المهتمين بنظريات الاختيار العقلاني بإدماج المؤسسات في أبحاثهم وخاصة تأثير هذه المؤسسات على سلوك الفاعلين السياسيين، وتم تعريف المؤسسة ضمن نظريات اللعب هذه، على أساس أنها شكل من الألعاب أي "مجموعة من القواعد التي تُخصص الاستراتيجيات المتوفرة لكل لاعب مناسب، والمزايا المتعلقة بكل إستراتيجية"، وهذه القواعد ينشئها الناس لتقييد السلوك والتفاعلات بين الأفراد، ويمكن أن تكون على شكل قواعد رسمية، مثل المؤسسات والقوانين، أو غير رسمية مثل التقاليد.

ويرى هذا الاقتراب أن المؤسسات عبارة على عقود طوعية يعقدها الفاعلون فيما بينهم، بغية الحفاظ على مصالحهم والتقليل من درجة الارتياح التي تنتج عن قراراتهم الجماعية، في وضعية تمتاز بعدم الحصول على المعلومات الكاملة، فوظيفة المؤسسة هي - أولاً وقبل كل شيء - تزويد الفاعلين بقليل من القدرة على التنبؤ بالسلوكيات الجماعية، من هنا تبدو تصرفات الفاعلين عقلانية، أي أنهم يقومون بحساب واستباق عواقب أفعالهم، في إطار القواعد المؤسسية الماثلة أمامهم، وهذه القواعد يكمن دورها الأساسي في تثبيت توقعات الفاعلين، بالنظر إلى ما يمكن أن يقوم به الفاعلون الآخرون عندما يكون الكل في وضعية اعتماد متبادل.

3. التفسيرات النظرية للإصلاحات التي مست السياسة الصحية في الجزائر في الفترة 1990-2012:

أولاً: تفسير المؤسسة الحديثة التاريخية/ أو الربط بين الميراث المؤسسي والسياسة الصحية في الجزائر:

يساعد اقتراب المؤسسة الحديثة الباحثين على فهم الكثير من الممارسات التي يقوم بها الفاعلون في مجال السياسات العامة، حيث يفترض في المؤسسة أنها المتغير المستقل ونمط السياسة هو المتغير التابع، ويبرز ذلك من خلال دراسة العمليات السياسية المتعلقة بالسياسة القطاعية المراد دراستها، كالسياسة الصحية مثلاً انطلاقاً من تحديد المشكلة ومروراً بمرحلة التنفيذ إلى مرحلة التقييم.

(1) Hall Peter A., Taylor Rosemary C. R., op cit, p. 477.

ويركز تيار المؤسسة التاريخية على مركزية الدولة في مجال السياسات العامة، حيث نجد هذا التيار عكس الاقترابات السلوكية، التي نزعته عن الدولة أية قدرة على التأثير في السياسات، فإنه جعل منها الفاعل الرئيسي من خلال العبارة الشهيرة "عودة الدولة" (Bringing the state back in)، وإن كان نقل المفاهيم والنظريات من بيئات منشؤها إلى بيئات أخرى تختلف عنها في الكثير من الخصائص مما قد يطعن في صحة النتائج المتوصل إليها، ولهذا فإن دولة كالجرائر يمكن اعتماد تطبيق اقتراب المؤسسة الحديثة عليها، حتى وإن حامت ومازالت تحوم الكثير من الشكوك حول قوة مؤسساتها، فهذه المؤسسات هي التي تتحكم في مجمل العمليات السياسية، بل نجد أن سياسات التنمية بكل جوانبها كانت دائماً من صلاحيات الدولة وحدها، ولم تترك للقوى الاجتماعية والاقتصادية إلا أدواراً هامشية لا تكاد تذكر، ويمكن إرجاع سبب تبني الدولة الجزائرية لهذا النهج في التسيير هو محاولة التأسّي بالمنظومة الاجتماعية في دول الرعاية (L'Etat providence) أين تعتبر الصحة حقاً يجب تقنيه وتنظيمه على أساس قاعدة المساواة في الوصل والاستفادة من العلاج، والذي من الواجب توفيره وفق مبادئ الصحة العمومية، والحكومة هي من يُحدد الأولويات الصحية للدولة، أما التمويل الصحي فيكون جماعياً، سواء بطريقة مباشرة عن طريق الضرائب، أو غير مباشرة باعتماد صناديق الضمان الاجتماعي⁽¹⁾.

والملاحظ في ميدان الصحة في الجزائر هو أن مؤسسات الدولة هي التي تتحسس المشكلات الصحية، سواء من خلال تحقيقات وبائية تقوم بها كالمعهد الوطني للصحة العمومية (INSP)، أو من خلال الديوان الوطني للإحصاء (ONS)، أو عن طريق البرامج التي تضعها وزارة الصحة، لمواجهة بعض الأمراض المنتشرة بشكل وبائي في الجزائر، كما تقوم الدولة بتنفيذ السياسات الصحية عن طريق الإدارات والهيئات الصحية التابعة لها، دون أن تترك لباقي القوى الاجتماعية المتمثلة في جمعيات المجتمع المدني أي مجال للمبادرة.

التسيير الموروث من المرحلة الاشتراكية وتأثيره على صانعي القرار الصحي:

بالإضافة إلى مفهوم مركزية الدولة فقد قدم اقتراب المؤسسة التاريخية مفاهيم تتعلق بعوامل الاستمرارية والتغيير في السياسات العامة، وكان أشهرها مفهوم "التبعية للمسار القديم" (dependency path)، وهو مفهوم يُشير إلى المسلمة التي تقول بأن السياسات والممارسات السابقة تشكل قيوداً على إستراتيجيات وقرارات صانع السياسة العامة وتجعله يسير في رواق لا يحيد عنه إلا ليعود إليه..

من هنا ارتأينا اعتماد هذا الاقتراب كمحاولة لفهم سلوكيات الفاعلين في السياسة الصحية في الجزائر منذ بداية التسعينات من القرن الماضي، والذي تزامن مع جملة تحولات اقتصادية واجتماعية وسياسية شهدتها الجزائر، خاصة بعد أحداث أكتوبر 1988 والأزمة الاقتصادية التي أثرت على الأداء الاقتصادي، بفعل تراجع مداخيل المحروقات التي تعتبر المصدر الأساسي للعملة الصعبة.

فالإصلاحات التي طال انتظارها في قطاع حساس على غرار قطاع الصحة لم تأت، فمنذ نهاية الثمانينات اكتفت الحكومات المتعاقبة بإحداث تعديلات طفيفة لسياساتها الصحية لمواجهة الأمور المستعجلة دون أن تغوص إلى عمق المشاكل التي يتخبط فيها المواطن في حياته اليومية، وهناك تساؤلات لم تجد لها إجابات مقنعة إلى اليوم، فما هو دور الدولة في مجال الصحة؟ هل تبقى هي المحتكر الأساسي للاداءات الخاصة

(1) Tizio Stéphane, «Trajectoires socio-économiques de la régulation des systèmes de santé dans les pays en développement : une problématique institutionnelle», *Mondes en développement*, 2005/3 no 131, p.52.

بالعلاج؟ أم تقوم بدور الناظم لقطاع يتشكل من فاعلين مختلفين؟ وهذه التساؤلات موضوعية خاصة وأن الإصلاحات الاقتصادية أصبحت أمرًا واقعيًا لا رجوع عنه⁽¹⁾.

وكثيرًا ما يتكرر سؤال حول جدوى الاحتفاظ بقانون للصحة تم وضعه سنة 1985 وهو القانون 85-05 المتعلق بحماية وترقية الصحة، الذي وُضع في سياق الطب المجاني والاقتصاد الموجه، وهو سياق يختلف تمامًا عن الزمن الحالي من كل النواحي، سواء ما تعلق منها بالتحول الديمغرافي أو الوبائي أو البيئة الاجتماعية والاقتصادية للجزائر، التي تختلف جذريًا عن سنة 1985، وحتى على المستوى الخارجي فإن الواقع الدولي أصبح مختلفًا، فلماذا الاحتفاظ بهذا القانون مع أن الجزائر عرفت دستورين (1989 و1996) منذ المصادقة على قانون الصحة، وعلى الرغم من مرور أكثر من خمسة وزراء على وزارة الصحة منذ الشروع في دراسة مشروع القانون الخاص بالصحة في سنة 2002، بل حتى وزارة الصحة أضافت تسمية أخرى لتسميتها وأصبحت وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات Et de la population et de la santé Ministère de la santé et de la population (la réforme hospitalière)⁽²⁾، إلا أن الوضع ضل على حاله، وهو ما يؤكد فرضية القيود الموضوعية في طريق صانعي القرار الصحي في الجزائر، مهما كانت أنواع هذه القيود التي -حالت ومازالت- تحول دون إحداث تغييرات جذرية تتماشى مع التطورات الحاصلة في المجتمع. ويمكن إرجاع فشل محاولات إدخال إصلاحات على السياسة الصحية في الجزائر إلى عوامل عدة منها:

- 1- أن الرصيد القديم للإجراءات والممارسات كرسست واقعيًا لم يعد يسمح للفاعلين -خاصة على مستوى الإدارات العليا- من التفكير في بدائل أخرى، لحل المشكلات التي يواجهونها في تسيير قطاع الصحة .
- 2- أصبحت كل محاولة لإرساء قواعد وإجراءات جديدة -حتى وإن كانت أفضل- مغامرة لا يقدم عليها أي مسؤول في ظل نظام إداري بيروقراطي بطيء، وهيئات لصنع القرار تتركس الطابع المركزي الجامد، لا يُسمح فيه بالمبادرة وقد يتعرض من يسلك مسار غير تقليدي في التسيير إلى عواقب هو في غنى عنها، وقد نقصيه من منافع وامتيازات وترقيات يحلم بها كل موظف.
- 3- يؤكد بعض المهتمين بالصحة على الدور المركزي للفاعلين في التغييرات التي تخص السياسات الصحية، لأنه يبرز هذا أكثر إذا ما تعلق الأمر بسياسة عامة، يكون فيها الصراع حول القيم دافعًا للفاعلين بأن يقوموا بسد الطريق أو إجهاض أية محاولة للقيام بإصلاحات في المنظومة الصحية، وتتضح هذه المقاومة للإصلاح أكثر فأكثر عندما نعلم حدة الخلافات بين المجتمعات في تفسير مفهوم العدالة.
- 4- يعتبر الاختلاف حول ترسيخ السياسة الصحية انعكاس لاختلاف نوايا الفاعلين، فاعتماد اللامركزية في تسيير الصحة قد يهز أركان توزيع السلطة بين الفاعلين المحليين في النظام الصحي، والفاعلين المركزيين الذين يجدون أنفسهم قد فقدوا الكثير من الامتيازات والسلطات، التي تخول لهم التحكم في الكثير من الموارد⁽³⁾.

الأزمة الاقتصادية والأمنية "كظروف حرجة" للتغيير المؤسسي في مجال الصحة في العشريتين الماضيتين:
قام الباحث السياسي غورفيتش (P.Gourevitch) بوضع مفهوم "الظروف الحرجة" critical junctures، وهي تلك الفترة المحصورة في الزمن، والتي تصبح فيها العلاقات بين الفاعلين مفتوحة، وهو ما يلحق

(1) Rachid Tlemceni, *état, bazar et globalisation l'aventure de l'infatig en Algérie*, (Alger : les éditions EL Hikma, 1999), p.155.

(2) bengounia abdelwaheb, «Le changement de la politique nationale de santé est impératif», *El Watan - Algérie -le 06/07/2011, n6296, p.11.*

(3) Valéry Ridde, «Kingdon à Bamako: conceptualiser l'implantation d'une politique publique de santé en Afrique», *Politique et Sociétés*, vol. 23, n° 2-3, 2004 p.195, URI: <http://id.erudit.org/iderudit/010889ar> visite le 14/02/2013

بالترتيبات المؤسسية علاقات جديدة بين الفاعلين، وحسب طبيعة تفاعلاتهم مع بعضهم البعض، وسلطة التأثير لكل منهم تبرز حلولاً وخيارات جديدة تؤدي إلى مرحلة جديدة من الاستقرار، ويشبه غورفيتش هذه العملية بحركة الصفائح التي تكون قشرة الأرض، أي أن الظروف الحرجة عبارة عن الزلازل والبراكين التي تغير من العلاقة بين الصفائح، لكن لن يكون التغيير عشوائياً إنما تقيد الترتيبات المؤسسية السابقة⁽¹⁾. وتتم هذه المؤسسات بعد ذلك بمرحلة استقرار، قد تطول أو تقصر حسب الأحداث والمستجدات التي تطرأ على المجتمع، سواء من الداخل أو الخارج.

واعتماداً على هذا المفهوم، يمكننا وضع فرضية مفادها أن السياسة الصحية في الجزائر مرت بفترة حرجة، تمثلت في الأزمة الاقتصادية التي لحقت بالدولة مع نهاية الثمانينات، إضافة إلى الأزمة الأمنية التي تولدت عنها أزمة سياسية، والتي تجلت من خلال غياب المؤسسات الدستورية، وتعطل الكثير من البرامج والمشاريع، حيث تركت هذه الظروف بصمتها على المؤسسات، بما فيها المكلفة بوضع وتنفيذ السياسة الصحية في الجزائر.

ولقد مست الأزمة بشكل صريح بنية النفقات الوطنية للصحة (DNS) la dépense nationale de santé مما شكل عبئاً إضافياً على عاتق الأسر أو العائلات، حيث انتقلت نسبة تحمل هذه العائلات لمصاريف الصحة إلى 30%، ونسبة الدولة إلى 40%، والباقي على عاتق الضمان الاجتماعي، وذلك بسبب محدودية الموارد التي حدثت على إثر انخفاض سعر البترول في الأسواق العالمية، تجسدت على المستوى الصحي في ندرة الأدوية وارتفاع ثمنها، بفعل تراجع نسبة صرف الدينار إلى العملات الأجنبية، وتأثرت البرامج الوطنية بهذه الأزمة، خاصة البرنامج الصحي الموسع الذي يضم التلقيحات والبرنامج الوطني لمكافحة مرض السل.

وفي إطار إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني وتحت إشراف صندوق النقد الدولي، اضطرت الدولة إلى خفض نسبة الاعتمادات الموجهة للسياسات الاجتماعية، فالنتاج المحلي الخام تدهور من 2400 دولار أمريكي إلى 1400 دولار أمريكي، والنفقات الوطنية للصحة انتقلت من 5.2% من الناتج الوطني الخام (130 دولار للفرد) في سنة 1989 إلى 3% سنة 2000⁽²⁾.

وكان من آثار هذه الأزمة فتح المجال للنقابات الحرة غير المنضوية تحت لواء الاتحاد العام للعمال الجزائريين، بموجب القانون رقم 90-14 المؤرخ في 2 جوان 1990 المساهمة في الحياة الاقتصادية، لكن ما يلاحظ على الحركة النقابية المستقلة في الجزائر أنها -وبالرغم من أن قانون 14/90 وخاصة المادة 39 منه ينص على أحقية المنظمات النقابية المشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد- لم تشارك في أي لجنة أو مجلس إداري في أي منظمة عمومية أو خاصة⁽³⁾، وتمثل دور هذه النقابات في المطالبة بتحقيق المطالب الاجتماعية، باعتماد أساليب الضغط عن طريق الإضرابات المتكررة (كرفع الأجور والعلاوات والسكن)، دون التأكيد على المشاكل الكبيرة التي يتخبط فيها قطاع الصحة.

كما نجد -بالإضافة إلى فتح المجال للعمل النقابي- أن الظروف الحرجة التي تمثلت في انخفاض الموارد المالية، مما جعل الدولة تراجع الكثير من المشاريع والبرامج أو تتخلى على الكثير منها، ولاقت

(1) Bruno palier, Yves Surel et autres «L'explication du changement dans l'analyse des politiques publiques: identification, causes et mécanismes», (paris: centre d'études européennes mai 2010.), p.32.

(2) Jean-Paul Grangaud, Les systèmes de santé en Algérie, Maroc et Tunisie, Défis nationaux et enjeux partagés, Ipemed, 2012, p.51.

(3) قاسم ميلود، إشكالية عمل المنظمة النقابية في ظل التحولات الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، تونس والمغرب رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في التنظيم السياسي والإداري من قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بكلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر 2010 ص 29 .

السلطات آنذاك صعوبات في الاستجابة للكثير من متطلبات قطاع الصحة، كأجور العمال أو صيانة التجهيزات الموجودة، ناهيك عن شراء تجهيزات جديدة. وأمام التدهور الواضح الذي عرفته نوعية الأداءات الطبية، سعت السلطات السياسية إلى تشجيع القطاع الخاص، لكن من دون تأطير قانوني أو تخطيط عقلاني للاستثمارات في هذا القطاع، وهو ما اعتبره البعض خيانة للنهج الاشتراكي في الفترة السابقة.

ثانياً: تفسير المؤسسة الحديثة للاختيار العقلاني، السياسة الصحية في الجزائر أنموذجاً
دور التكنوقراط والإداريين في التأثير على أداء السياسة الصحية من منظور أنموذج الفاعل الرئيسي - الوكيل (principal-agent)

من المواضيع التي يزخر علم السياسات المقارنة بالكثير من الدراسات الامبريقية المعتمدة على اقتراب (الفاعل الرئيسي - الوكيل)، والتي توصلت لتأكيد بعض الفرضيات القائلة بأن عدم الاستقرار الوزاري يضر بآليات التحكم في تكاليف النظام الصحي، وأشهر هذه الدراسات دراسة جون هوبير (John Huber) التي يرى فيها أن التفاعل الذي تمت أنمذجته باستعمال اقتراب الفاعل الرئيسي - الوكيل (principal-agent) يشير إلى أن الوضعية التي تتسم بانعدام الاستقرار الوزاري يجد فيها الوزير ومن ورائه الحكومة أنفسهم أمام صعوبات جمة في التحكم في أفعال الموظفين، مما يسمح لهؤلاء الموظفين من اكتساب استقلالية واضحة، وهي الفكرة المتضمنة في مقولة "الوزراء يذهبون والموظفون يبقون"، وعليه فكلما قلت نسبة التفاعل بين الوزير وموظفي الوزارة عبر الزمن، كلما قلت ثقة الوزير في أن هؤلاء الموظفين يتبعون توجيهاته هو بدلاً من توجهاتهم الخاصة، بالإضافة إلى ذلك فاستقرار الموظفين يعطيهم أفضلية في مجال المعلومات، ويسمح لهم باستعمال ما يوجد بحوزتهم في دفع الوزير إلى صياغة سياسة مطابقة لمصالحهم، لكن في المقابل، كلما طال العهد بالوزير في الوزارة فإن الكفة تميل نحوه في مجال المعلومات، ويجد الموظفون أن من مصلحتهم اعتماد الشفافية في تبادل المعلومات معه خاصة إذا ما تأكدوا من أن مدة تعاملهم مع الوزير ستطول عبر الزمن⁽¹⁾.

وكما هو معلوم في الدول الديمقراطية التي يتم فيها التداول على السلطة من خلال انتخابات دورية، فإن الوزراء يتداولون الإشراف على الوزارات، ويسعون لتطبيق برامج أحزابهم التي وعدوا بها منتخبيهم عندما كانوا في المعارضة، فوزراء الصحة -مثلاً- قد يعدون المواطنين بتحسين أداء المصالح الصحية، وتطوير الجودة في ظل ظروف اقتصادية تتسم بندرة الموارد المالية، أو بالرغبة في ترشيد المصاريف الخاصة بالصحة.

والحديث بالذكر، أن ظاهرة الاستمرارية التي اتسمت بها الجزائر في فترة الأحادية والتي كان يتم فيها تعيين الوزراء في مرحلة الأحادية من داخل الحزب الحاكم (أي حزب جبهة التحرير الوطني)، فإن الوضع لم يتغير كثيراً في مرحلة التعددية، على أساس أن معظم الوزراء لا يتم تعيينهم انطلاقاً من الانتماءات الحزبية، بل اعتماداً على اعتبارات أخرى لا علاقة لها بالخلفية الأيديولوجية للوزير، وإن نصت المادة 79 من الدستور على أن "يقدم رئيس الحكومة أعضاء حكومته الذين اختارهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم"⁽²⁾، ومنذ مطلع التسعينات سعى عدد من رؤساء الحكومات تكريس هذه المادة في الميدان بممارسة صلاحياتهم في اختيار الوزراء (على غرار بلعيد عبد السلام ومولود حمروش وأحمد أويحي) تحت رئاسة الرئيس. أما في عهد

(1) Balme Richard et Brouard Sylvain, op cit p. 44.

(2) الدستور، استفتاء 28 نوفمبر 1996، ط2، (الجزائر: مطبوعات الديوان الوطني للأشغال التربوية 1998)، ص 19.

الرئيس بوتفليقة، فإن رئيس الجمهورية هو الفاعل الرئيس والوحيد في الكثير من الأحيان، عندما يتعلق الأمر بتعيين الوزير، إلا أنه يمكن أن يستشير ويتأثر بأراء محيطه، لكنه في النهاية هو الذي يقرر وحده عندما يتعلق الأمر بتعيين وزرائه، والذي عادة ما يراعي فيهم بعض الخصائص الفردية المتعلقة بالتأهيل والتجربة، مع عدم نسيانه لظاهرة التمثيل الجهوي والوفاء⁽¹⁾.

وعليه، فإن وزراء الصحة -كباقي الوزراء- ينفذون برامج رئيس الحكومة الذي يختارهم، أو رئيس الجمهورية الذي يعينهم، فمنذ سنة 1990 نجد أن وزارة الصحة التي مر عليها عدد كبير من الوزراء (منهم الأستاذ في الطب والطبيب العام، ومنهم التكنوقراطي المنتمي إلى تخصص آخر). دون أن نجد بصمة لأحدهم في الإصلاحات التي مست المنظومة الصحية.

ثالثاً: تفسير المؤسسة الحديثة الاجتماعية/أو الربط بين أفكار ومعتقدات الفاعلين والسياسة العامة الصحية
توفر المؤسسة الاجتماعية جملة من المداخل تسمح للباحث بتفسير الكثير من الظواهر السياسية المتعلقة بالسياسات العامة للدولة ومنها:

1- الأفكار والقيم والمعايير الموجهة لصانعي السياسة الصحية في الفترة الاشتراكية:

لقد أفرزت التجربة التاريخية للدولة الجزائرية بمختلف مراحلها الكبرى (الاستعمار، فترة الحركة الوطنية، فترة الثورة وما بعد الاستقلال) الكثير من الخصائص التي ميزت الثقافة السياسية الشعبية، والتي سادت فيها الأفكار والممارسات الراديكالية (الجزرية) أثناء طرح المطالب الاقتصادية والاجتماعية، كما عممت النظرة المساواتية الرافضة للتمايز الاجتماعي المستهجن⁽²⁾، وجعلت أفراد الشعب يطمحون للحصول على مجمل الحقوق التي كانت مسلوقة من طرف الاستعمار، وصادف ذلك وجود نخب حاكمة تبنت إيديولوجية مساواتية في إطار النهج الاشتراكي للدولة، خوفاً من عودة البرجوازية للهيمنة على المجتمع، وهي التي كان ينظر إليها بأنها تسعى لتحقيق مصالحها على حساب مصالح عامة الشعب.

وتتمثل أهم مظاهر اشتراكية الدولة في مركزية النظام الاقتصادي في الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج ... وفي آليات القرار، التي تخص التوزيع القطاعي للاستثمارات وتمويلها، وتنظيم إنتاج السلع والخدمات⁽³⁾. وكانت نظرة صناع القرار في هذه الفترة يغلب عليها الطابع الرومانسي، أي البحث عن تحقيق أعظم الانجازات وفي أسرع وقت، كالقول "يلزمننا أحسن ما هو موجود في العالم وحالاً"، وهي تصريحات ليس لها أثر في الواقع، مما يعكس ملامح الأبوية التي تمارسها الطبقة الحاكمة، والتي تحاول أن تجعل من الإصلاحات مجرد هبة تمنح دون أن تأخذ بعين الاعتبار تضامن القاعدة وكتلتها، انطلاقاً من التضامن الضروري لنجاح كل عملية، وكل هذا شجع من انتشار مناخ الأمبالاة، وهذا يدل عن القطيعة الموجودة بين صانع القرار وحيثيات الميدان، وكرست النخب الحاكمة هذه التوجهات من خلال النصوص الأساسية المتمثلة في الدستور والخطابات الرسمية والوثائق التوجيهية.

(1) ناصر جابي، "لكل رئيس وزير"، *جريدة الخبر اليومي*، العدد 5610، 18 افريل 2009، ص3.

(2) ناصر جابي، *الجزائر: الدولة والنخب دراسات في النخب، الأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية* (الجزائر: منشورات الشهاب 2000) ص 95.

(3) عبد الحميد إبراهيمي، *المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية*، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص158).

وكانت السياسة الصحية أداة من أدوات النظام لتجسيد هذه الطموحات على أرض الواقع، فجاءت سياسة الطب المجاني، لتعكس رغبة السلطة في القضاء على أهم معاقل اللامساواة بين المواطنين، حيث كان يهدف هذا الأمر للقضاء على عدم المساواة، الذي كان واضحاً بين فئات المجتمع في الحصول على العلاج، وانتشار الأمراض والفقير، التي بقيت منتشرة بشكل كبير في القرى وبعض الجيوب الفقيرة في المدن، بالإضافة إلى أن المؤسسات والتي غادرها الكثير من الأطباء الفرنسيين كان ينظر لها المجتمع على أنها رمز من رموز الاستعمار، فحتى اللغة المتداولة داخل أروقة هذه المؤسسات هي اللغة الرسمية للمستعمر (أي اللغة الفرنسية)، ولم يكن أمام السلطة الحاكمة إلا إقرار سياسة الطب المجاني، وهي أشبه ما تكون بسياسة تأميم المحروقات في المجال الاقتصادي، دون التفكير في انعكاسات هذا الإجراء على نوعية الأداءات الطبية، أو إمكانية مراجعته بعد مرحلة انتقالية قد تنتهي بتحسين الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للسكان، زيادة على أن رئاسة الجمهورية كانت تسعى لتقوية شرعيتها أمام الشعب، في تلك الفترة التي اتسمت بغياب الكثير من المؤسسات الدستورية المعروفة الآن.

2- التفسير من منظور المرجعيات لبيار مولر:

يعتبر النموذج الذي قدمه بيار مولر (Pierre Muller) لتفسير التغيير في السياسات العامة من أهم الأنماذج التي تسعى إلى تحليل ذلك الترابط بين الآثار الناتجة عن البنى أو الهياكل، كالمرجعية القطاعية (Référentiel sectoriel) والمرجعية الشاملة (Référentiel globale).

فإذا كانت المرجعية القطاعية (Référentiel sectoriel) يتم اعتمادها من طرف نخبة أو أقلية من الخبراء الذين يهيمنون على سلطة القرار في القطاع المعني، فإن قطاع الصحة في الجزائر، هيمنت عليه - ولو بدرجات متفاوتة حسب المراحل الزمنية- نخبة من أساتذة الطب، وعلى رأسهم الوزراء الذين غالباً ما كانوا من الأطباء، وأما المرجعية التي سادت في بداية التسعينات كما يقول غرنغو (Grangaud) (ما بين قطاعية L'intersectorialité)، وهي تتلخص في أن الصحة ليست قضية الأطباء ومهنيي الصحة فقط، بل قضية المجتمع في عمومه، حيث أخذت هذه المرجعية أبعاداً مهمة، من خلال الصراعات التي قامت حتى على أعلى المستويات في الدولة، ويبقى اسم الوزير يحي قيديم* مرتبط بهذا المفهوم أشد الارتباط، ففي بداية سنة 1996 وقعت جائحة (Epidémie) حمى التيفويد (Fièvre typhoïde) فاضطر وزير الصحة رفع دعوى قضائية ضد المجلس البلدي لبلدية عين طاية، بحجة أنها قد أخلت بالإجراءات المعمول بها في إنجاز مشروع ربط الأحياء بقنوات الصرف الصحي، مما كبد وزارة الصحة خسائر فادحة جراء العلاجات وتكاليف المدة التي قضتها ضحايا حمى التيفويد في المستشفيات، والذي فاق عددهم 100 مريض، وكان الهدف من هذه الدعوة تحسيس المسؤولين والرأي العام بضرورة أن يتحملوا مسؤولية الصحة، بالإضافة إلى وزارة الصحة، أشخاص ومؤسسات قاموا بأفعال وممارسات أضرت بصحة المواطنين⁽¹⁾، وهذه العلاقة بين معاناة قطاع الصحة والإختلالات الناجمة عن قطاعات أخرى من المجتمع يسميها مولر وبرونو جوبير العلاقة بين القطاع والمجتمع بشموله ((rapport global-sectoriel (RGS) هي المرجعية Référentiel الخاصة بالسياسة العامة، وهذه العلاقة لا يمكن لها أن تتحول إلى موضوع للسياسة العامة، إلا تبعاً للصورة التي يكونها الفاعلون لهذه

(1) Abderrahmane Djelfaoui, **Grangaud d'Alger à El-Djazair**, édition casbah, Alger 2000. P.212.

* يحي قيديم: أستاذ جراح متخصص في جراحة العظام في المستشفى الجامعي بقسنطينة، تقلد منصب وزير الصحة والسكان في بداية التسعينات، وينتمي سياسياً إلى حزب التجمع الوطني الديمقراطي.

العلاقة، أما من يتكفل برسم هذه الصورة فيطلق عليه الباحثان الفرنسيان اسم الوسيط (médiateur) الذي يحتل مكانة إستراتيجية في تشغيل السياسة العامة.

3- التفسير من منظور براديجم السياسة العامة لبينتر هال:

يطرح بينتر هال (Peter Hall) قضية التغيير في السياسات العامة من منظور مختلف، فهو يميز بين التغيير التراكمي والتغيير الجذري، ويقدم كإجابة على السؤال، هل التغيير تراكمي أم جذري؟ حيث يقول أن هناك ثلاثة مستويات للتغيير، أول مستوى يتعلق باستعمال أدوات السياسة العامة، والثاني يتعلق باختيار هذه الأدوات، والثالث يتعلق بأهداف هذه السياسة⁽¹⁾.

فالمستوى الأول من التغيير من خلال التعديلات التي تحدثها السلطة العمومية، والتي تمس في المقام الأول أدوات السياسة العامة، كأن تقوم الحكومة بتعديل نسبة الاقتطاع الضريبي على الدخل، أما المستوى الثاني فيمس أسلوب الاختيار بين الأدوات المستعملة في السياسة العامة، دون أن تتأثر أهداف هذه السياسة بهذا التغيير، في حين نجد أن المستوى الثالث يسعى إلى تغيير أهداف السياسة العامة في حد ذاتها، من هنا قدم بينتر هال فكرته القائلة بأن براديجم الأنموذج الإرشادي للسياسة العامة، يتحول إذا مس التغيير المستوى الثالث، أي أن أهداف السياسة العامة في حد ذاتها يلحقها التغيير، وعليه فالتعديلات الهامشية، أو تلك التي تمس المستويين الأول والثاني هي أشبه بالعلم العادي، الذي تكلم عنه توماس كون (Thomas Kuhn) في كتابه "بنية الثورات العلمية"، أما التغيير الذي يلحق بأهداف السياسة العامة فيمكن اعتباره تحولاً جذرياً في الأنموذج الإرشادي للسياسة العامة أو بمثابة العلم الثوري الذي جاءت به نظريته، الذي يشهد بروز نظرية ومناهج ومفاهيم جديدة تخلف عن تلك القديمة، وتجعلها في حكم الماضي.

فلو أردنا تحليل السياسات الصحية في الجزائر معتمدين على نموذج بينتر هال، لوجدنا أن أهداف الصحة في الجزائر والتي وضعتها السلطة الحاكمة، حتى وان لم تصرح بها، منذ المرحلة التي تلت الاستقلال مازالت هي نفسها، أي كسب الشرعية لدى المواطنين، حتى وان تعرضت أدوات السياسة الصحية أو الاختيارات بين هذه الأدوات إلى التغيير بين الحين والآخر.

فشرعية النظام كانت هي الغاية الأولى من كل السياسات الاجتماعية، ومازالت إلى يومنا هذا، وحتى في الدول المتقدمة كانت السياسات الاجتماعية هي الجسر الذي يعبر به الساسة إلى قلوب المواطنين لكسب ولائهم، ومن ثمة تحقيق السلم الاجتماعي، الذي يعتبر الضامن لبقاء مؤسسات الدولة وديمومتها.

فالخدمات الاجتماعية التي تقدم للمواطنين تمثل ضرورة حتمية لشرعية الدولة، حتى وإن تكفلت هيئات غير رسمية (في إطار تجاري أو تطوعي) بتوفير هذه الخدمات، فإن أعمال هذه الهيئات تصب في شرعية الدولة، على أساس أنها هي التي تؤطر عمل هذه الهيئات وتراقب نشاطاتها.

والتغير الذي لحق بأدوات السياسة الصحية قد يكون في فتح المجال للقطاع الخاص، سواء في التكفل بالعلاج أو الفحص أو في مجال استيراد الدواء، كذلك التحول الذي لحق بطرق تمويل النظام الصحي، غير أن توفير خدمات مجانية للمواطنين داخل مؤسسات القطاع العام بقيت من الثوابت، حتى وإن كانت الخدمات المقدمة داخل المصالح الاستشفائية لا ترقى إلى مستوى الأموال الكبيرة التي يتم ضخها في قطاع الصحة.

(1) Bruno Palier, Yves Surel et al, op cit, p.34.

4 - التفسير من منظور إطار ائتلاف الفاعلين لبول ساباتييه (Paul. Sabatier)

يقدم نموذج بول ساباتييه والمعروف بإطار ائتلاف الفاعلين (Advocacy Coalition Framework (ACF)) تفسيرات لعمليات التغيير التي تمس السياسات العامة على المدى المتوسط، حيث يولي هذا الإطار المفاهيمي اهتمامًا بالأنساق الفرعية للمعتقدات التي يحملها الفاعلون في قطاع معين، ودخل هذه الأنساق من المعتقدات فإنه يوجد أن وضع السياسة العامة يُشرف عليه مجموعة من الفاعلين المهتمين بتطبيق هذه السياسة العامة، وعليه يمكن القول أن التغييرات التي مست السياسات الصحية في الجزائر، والتي من بينها كمثل الإصلاحات التي عرفتتها المنظومة الصحية سنة 1998، والتي تمثلت في القانون رقم 98-09 المؤرخ في 19 أوت 1998، المعدل والمتمم للقانون 85-05 المؤرخ في 16 فيفري 1985، المتعلق بحماية الصحة وترقيتها، والذي جاء في المادة رقم 04 منه التأكيد على السماح للممارسين الطبيين في الصحة العمومية والاستشفائيين الجامعيين بالممارسة بصفة خاصة.

ولقد جاء هذا التعديل الذي طال قانون الصحة نتيجة لضغوط قام بها الأطباء المختصون، خاصة رؤساء المصالح الاستشفائيين منهم، لأنهم يشكلون ائتلاف فاعلين مع بعض الإداريين في الإدارات العليا في وزارة الصحة، بالإضافة إلى لوبي العيادات الخاصة، ويتقاسمون أنساقا من المعتقدات، أهمها أولوية تحرير النشاط الطبي من قبضة الدولة والسماح للقطاع الخاص بالتعامل المباشر مع طالبي العلاج، على أساس أن العلاج الطبي سلعة كباقي السلع، يتحكم فيها قانون العرض والطلب، وعلى الدولة التكفل بالوقاية وأن لا تتدخل إلا للضبط القانوني لسوق العلاج والتحكيم بين الفاعلين في ميدان الصحة .

وكان لهذا الائتلاف من الفاعلين ما أراد بالرغم من معارضة الكثيرين على هذا القانون، بحجة أنه سيفرغ القطاع العام من الكفاءات، ومرضى القطاع الخاص هم الذين سيستفيدون من مؤسسات القطاع العام، الأمر الذي سيحرم الفقراء من العلاج لعدم كفاية الأسرة والإمكانيات⁽¹⁾.

ويؤكد نموذج بول ساباتييه كذلك على الدور الحاسم الذي تقوم به الصدمات الخارجية، ولقد كان للتحويلات الاجتماعية والاقتصادية دورا في إحداث التغييرات، وإن لم تكن جذرية في السياسات الصحية في الجزائر، وهنا يجب الإشارة إلى الأدوار المهمة التي أصبح يقوم بها الخبراء والباحثون⁽²⁾: فالمجالس الاستشارية على غرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المكاتب الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية، كانت تؤكد على أهمية محددات الصحة (Les déterminants de la sante)، مما دفع بالفاعلين السياسيين إلى التركيز على هذه المحددات من أجل التخفيف من الكثير من الأزمات الصحية، كتزويد السكان بالمياه الصالحة للشرب وقنوات الصرف الصحي من أجل القضاء على الأمراض المتنقلة عن طريق المياه، والتي كانت تشكل خطراً دائما على صحة المواطنين، خاصة في القرى والأحياء الفقيرة، أو مشروع التطوير الريفي الذي ساعد في ترقية الإطار المعيشي لسكان الأرياف وإقائهم في القرى، دون الاضطرار إلى النزوح نحو المدن لطلب الرزق، وما يشكله ذلك النزوح من مخاطر على صحتهم.

(1) نور الدين حاروش، إدارة المستشفيات العمومية الجزائرية، المرجع السابق ص 197.

(2) Patrick fafard, «Données probantes et politiques publiques favorables à la santé: pistes fournies par les sciences de la santé et la science politique» Centre de collaboration nationale sur les politiques publiques et la santé Mai 2008, p. 23.

الخاتمة:

وباستعمال الأنماذج التي جاء بها اقتراب المؤسسة الحديثة، حاولنا تتبع الإصلاحات التي قامت بها السلطات الصحية في الجزائر، مع البحث عن ملامح التبعية للمسار القديم في مجال السياسة الصحية، مما أعاق الكثير من مبادرات الإصلاح للمنظومة الصحية، مع التوقف عند مفهوم الظروف الحرجة الذي قدمته نفس المدرسة، يساعد على فهم التحولات التي لحقت السياسة الصحية في الجزائر، بعد الأزمة الاقتصادية والأمنية التي شهدتها الجزائر في بداية التسعينات.

تطبيق بعض الأنماذج المعروفة في تيار المؤسسة الاجتماعية، على أهم التحولات التي عرفتتها السياسة الصحية في الجزائر في المرحلة موضوع البحث، وتم التوصل لبعض الاستنتاجات، قد تسمح بفهم الكثير من الخلفيات الفكرية والقيمية لصانعي السياسة الصحية في الجزائر في تلك الفترة.

من هنا، فاعتماد الاقتراب المؤسسي الحديث في سياق اجتماعي واقتصادي مختلف عن الدول الغربية، قد يمثل إشكالية ولكن ليست بالحدة التي يمكن تصورها، أي أن المتغيرات التي جاء بها هذا الاقتراب متشابهة بين الدول المتطورة والدول النامية، من هنا تكون الفرضية الأولى صحيحة، أي أن الاختلاف بين الدول المتطورة والدول النامية هو في الدرجة، وليس في النوع.

وحتى وإن كانت الخطابات والتصريحات التي يقدمها الفاعلون - من حين إلى آخر- والتي تصب كلها في الرغبة في الإصلاح الشامل للمنظومة الصحية، والارتقاء بهذه المنظومة إلى مصاف الدول المتطورة، فإن الواقع يثبت غير ذلك، والسبب حسب ما توصلت إليه الدراسة هو حجم المصالح المرتبطة بالسياسة الصحية الحالية، فالأطراف الفاعلة في هذه السياسة ترغب في إبقاء الوضع على حاله، حتى تستفيد من أموال الربح المتأتية من تصدير المحروقات، التي يتم صرفها دون مسائلة.

كذلك اختلاف الرؤى بين الفاعلين حول ما هو المطلوب من أية سياسة صحية، عقد من أمور الصحة في الجزائر، فمن يرى أن الخدمات الصحية سلعة كباقي السلع يجب أن ترضخ لقانون العرض والطلب، وهؤلاء هم دعاة التحرير الكلي للاقتصاد، أي تحرير كامل القطاعات الإنتاجية والخدماتية بما فيها الخدمات الصحية، مما يضمن نوعية جيدة للأداءات الصحية، بسبب المنافسة بين الذين يقدمون هذه الخدمات للمواطنين، وهناك في الطرف المقابل من يرى أن الصحة ليست سلعة كباقي السلع، ولا يجب تركها لقانون السوق، الذي قد يقصي الضعفاء ويكرس اللامساواة الاجتماعية في ميدان الصحة التي هي حق لكل مواطن.

وعلى الفاعلين في مجال السياسة الصحية في الجزائر -سواء من الرسميين أو غير الرسميين- إبداع حلول للمشكلات الصحية لأفراد المجتمع الجزائري، تتسم بالجدة في التصور والفعل معاً، وتتأى بهم عن المسارات القديمة التي أثبتت عدم جدواها، وضيعت على الدولة الكثير من الفرص، وأهدرت الكثير من الموارد دون أن تحقق النتيجة المأمولة، والاستناد إلى أبحاث علمية موضوعية معتمدة على أرقام وإحصائيات دقيقة، ومن ثم رسم السياسة الملائمة التي تتضمن الأهداف من تلك السياسة والمدى الزمني لتحقيقها، والوسائل الكفيلة بوضعها قيد التنفيذ، تسمح بتدارك الخلل وتعديل المسار في لحظة اكتشاف الخطأ وقبل فوات الأوان، في ظل وجود مجتمع مدني فاعل ومشارك في العملية السياسية، وإعلام وطني يكون همزة الوصل بين الحكام والمحكومين، وينشر المعلومات الصحيحة حول الوضع الحقيقي للصحة في الدولة، ويرسخ الثقافة الصحية الرصينة التي تضمن تفعيل دور المواطن في مختلف مراحل السياسة الصحية.

صناعة السياسات الصحية في عالم متغير

دراسة حالة الجزائر

د. لقمان مغراوي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

مقدمة

تهدف هذه الورقة البحثية إلى النظر في قدرة الوحدات الحكومية الراعية للشؤون الصحية في الجزائر ممثلة في وزارة الصحة وذلك من خلال التعرف على الأطر النظرية والمفاهيم المتعلقة بصنع السياسة العامة الصحية، وكذا تشخيص واقع الصحة في الجزائر ومن ثم التعرف على الحاجيات المحلية للمجتمع الجزائري، وهذا انطلاقاً من كون الصحة حق للجميع، وربط كل ذلك بالحراك الذي يعيشه العالم ككل وعلى كل المستويات، ونقصد بذلك الفلسفة الحقوقية الحديثة التي أضحت تجعل من الحقوق على اختلافها مدخلا لأغراض قد تكون في ظاهرها متعلقة ببناء الديمقراطيات وتعزيز كينونة الإنسان، في حين قد تضرر أغراضا هيمنية.

وفي هذا الإطار يأتي الاهتمام بمسألة بناء السياسات العامة الصحية كنوع من العمل الاستباقي، لا سيما وأن المنظمة العالمية للصحة تدرج في تعريفها للصحة والتغطية الصحية الشاملة الركائز التالية:

1. إقامة نظام صحي فعال وورصين.
 2. قدرة المواطن على تحمل تكاليف الخدمات.
 3. إتاحة الأدوية والتكنولوجيات اللازمة.
 4. تهيئة الكفاءات البشرية اللازمة.
- ومن خلال ذلك يتبين أن السبيل لتحقيق الرعاية الصحية الشاملة لا يمكن أن يتم إلا عبر بناء سياسة صحية شاملة ومتكاملة ورشيدة.

أولاً: أهمية الموضوع:

يكتسي موضوع السياسات العامة الصحية درجة كبيرة من الأهمية فهو محور لكثير من النقاشات الجادة، على المستويات المحلية والدولية، وقد يرجع ذلك لاتصال مجال الصحة بالإنسان والدولة* على حد سواء خاصة مع وجود فلسفة حقوقية تضمن كثيرا من الحقوق للإنسان، وذلك عن طريق نصوص قانونية عالمية، وكذا بواسطة كثير من المنظمات الحكومية وغير الحكومية، كل ذلك يجعل أهمية هذا الموضوع تتطرق من ركيزتين أساسيتين هما: المفهوم الحديث للدولة ودور المنظمات الحقوقية:

* يستعمل الباحث مصطلح الدولة وهنا كمرادف للنظام السياسي وإن كانت كثير من الكتابات تجعل من الدولة احد مؤسسات النظام السياسي، وهذا ما يتطلب درجة عالية ما المؤسساتية التي ينبغي أن يتسم بها النظام السياسي، الأمر الذي تتفقد كثير من الأنظمة السياسية، فكان ذلك مبررا لدى الباحث لاستعمال الدولة مرادفا للنظام السياسي.

• **المفهوم الحديث للدولة:** يذكر أستاذ علم السياسة بالجامعة اللبنانية عصام سليمان تعريفاً يعتبر الدولة فيه كياناً حقوقياً إضافة لكونها كياناً سياسياً⁽¹⁾، ويشير معنى هذا القول أن للدولة سلطة مؤسسة تستند إلى جملة من القواعد القانونية والمبادئ الحقوقية عند مباشرتها لأعمال السلطة أو السيادة، وهذا ما يجعل الدولة ملزمة بضمان حقوق مواطنيها لا سيما تلك الحقوق الأساسية التي يسري إجماع بشأن عالميتها وبشأن تطبيقها، ولعل هذه الحقوق تزداد أهميتها مع انهيار المعسكر الشرقي وتأسيس الفلسفة الحقوقية الحديثة التي عبرت عنها أرضية فيينا سنة 1993، حيث ألزمت هذه الوثيقة⁽²⁾ كل الدول بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكل الأشخاص. وقد كان لذلك انعكاس كبير على محوريات أعمال الدولة، حيث تستند مشروعيات أعمال الدولة إلى الإنسان، فكل أعمال الدولة يرجى منها تحقيق كينونة الإنسان، وضمان حقوقه على اختلافها.

لقد أصبحت حقوق الإنسان مرجعاً لشرعية أعمال الدولة، وتبعاً لذلك فكل دولة غير قادرة على ضمان فهي معرضة للتدخل الخارجي في شؤونها، وذلك ما يزيد من أهمية الحقوق إذ الفلسفة الحقوقية الحديثة شعارها حماية الحقوق، وقد تضمنت أغراضاً هيمنية مناسبة لحماية هذه الحقوق، ولذلك تجد كثيراً من الآليات القانونية والمنظمات الحقوقية التي تسعى للدفاع عن منظومة الحقوق، وهذا ما يزيد من مسؤولية الدولة في ضمان الحقوق لمواطنيها.

• **دور المنظمات الحقوقية:** توجد كثير من المنظمات الراعية لحقوق الإنسان عموماً والراعية لحق الصحة والعمل على تحسين الأوضاع الصحية في البلدان النامية وتحسين الأوضاع الصحية للفقراء في بلدان العالم المتقدم:

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا .

صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة .

مفوضية الأمم المتحدة للاجئين .

منظمة الصحة العالمية: وهي أهم منظمة في مجال حق الصحة تأسست عام 1948 للعمل على "تمتع الأفراد بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه"، وتتضمن ديباجة دستور منظمة الصحة العالمية تعريفاً للصحة ينظر إلى مفهوم الصحة باعتبارها "حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز"⁽³⁾، وتعمل منظمة الصحة العالمية على تحسين طرق الرعاية الصحية ووضع المعايير الدولية المتعلقة بالصحة، وعلى تطوير كفاءة وقدرة الجهات العاملة على توفير الرعاية الصحية في بلدان العالم النامي ودعم المبادرات ذات الصلة، وبالإضافة إلى ذلك تعني منظمة الصحة العالمية بجمع وتوفير البيانات والإحصاءات الخاصة بالصحة باعتبار ذلك يمثل أحد أهم مهامها وتعد أيضاً الجهة الرئيسية بهذا الخصوص. إن المنظمة العالمية للصحة تلح في جل مؤتمراتها على ضرورة توفير الرعاية الصحية للمواطنين، وهي بذلك تفرق بين مستويين للرعاية الصحية: الرعاية الصحية الأولية⁽⁴⁾، والرعاية الصحية الشاملة⁽⁵⁾،

(1) عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، ط2، بيروت، دار النضال للنشر و التوزيع، 1989، ص 173.

(2) الأمم المتحدة، إعلان و برنامج عمل فيينا، منشورات مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة، 1993، ص 09.

(3) ديفيد ألمبيدا وروبرت برلين، (الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه)، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا نقلا عن موقع. <http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/SGrighthtohealth.html> at 05/02/2014.15:41

(4) المنظمة العالمية للصحة، التقرير الخاص بالصحة في العالم، "الرعاية الصحية الأولية"، جنيف، 2008

(5) المنظمة العالمية للصحة، التقرير الخاص بالصحة في العالم، "السبيل إلى التغطية الشاملة"، جنيف، 2010.

خاصة وأن التمتع بمستوى صحي معين هو مقرون بالقدرات الاقتصادية للدول، فعملت هذه المنظمة على مراعاة حدود دنيا مضمونة وهي الرعاية الصحية الأولية لتأتي بعدها الرعاية الشاملة ولكن هذه التفرقة لا تلغي اهتمام المنظمة العالمية للصحة بمستويي الرعاية الصحية مجتمعين، بل وأكثر من ذلك فهي تحاول إلزام الدول بتوفير قدر معين من الرعاية الصحية، وما يزيد من التأكيد على أهمية الرعاية الصحية هو المفهوم الحديث للدولة المرتكز على جعل تحقيق كينونة الإنسان منطلقاً لكل عمليات الدولة، ولذات السبب يصعب تصور سياسات عامة لا تخدم الإنسان ولا تحقق كينونته.

إن ذلك يتجسد في ميثاق المنظمة العالمية للصحة الذي ينص على ما يلي:

❖ مبدأ التمتع بأعلى مستوى صحي ممكن كحق من الحقوق الأساسية للإنسان.

❖ إن صحة الشعوب أمر محوري لتحقيق الأمن والسلم على المستويين المحلي والدولي.

و لكل ذلك وجب أن يكون للسياسات العامة للصحة منطلقاً وركيزة أساسية تتمثل في تحقيق الرعاية الصحية.

وتزيد أهمية الحق في الصحة بالنظر إلى جملة المواثيق الحقوقية ومن بينها:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948: تناول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق في الصحة إذ

تنص المادة 25 منه على أن "لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته....."

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965: أكدت الاتفاقية الدولية للقضاء

على جميع أشكال التمييز العنصري مجدداً على الحق في مستوى مناسب من الصحة، كما حظرت الحرمان منه أو ربط التمتع به بانتماء الفرد إلى أصل عرقي معين. ونقر المادة 5 من هذه الاتفاقية بالحق في مستوى مناسب من الصحة بغض النظر على الأصل العرقي..

الإعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً 1971: أكد الإعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً مجدداً

على الحماية الدولية للحق في التمتع بمستوى مناسب من الصحة وإيلاء قدر مناسب من الاهتمام للمعوقين عقلياً، كما أوضح هذا الإعلان أنه ينبغي أن تتوفر للمعوقين ذهنياً التمتع بالمساعدات بما يكفل لهم أن يصلوا إلى أعلى مستوى ممكن كأفراد.

الإعلان الخاص بحقوق المعوقين: أكد الإعلان الخاص بحقوق المعوقين مجدداً على الحماية الدولية

للحق في التمتع بمستوى مناسب من الصحة، كما أقر بحق المعوقين في التمتع بالرعاية الخاصة التي يحتاجون إليها، إذ ينص هذا الإعلان على: "للمعوق الحق في العلاج الطبي والنفسي والوظيفي بما في ذلك الأعضاء الصناعية وأجهزة التقويم، [...] وتعمل بعملية إدماجه أو إعادة إدماجه في المجتمع".

اتفاقية حقوق الطفل 1989: أكدت اتفاقية حقوق الطفل على الحماية الدولية للحق في التمتع بمستوى

مناسب من الصحة، موضحة أن الأطفال هم من مواطني الدولة، ولهم الحق في التمتع مثل كافة الأفراد بحقوقهم، وتنص المادة 6 على: - أن تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة. - تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه....

بهذا الشكل يتضح جلياً أهمية صنع سياسات عامة للصحة من شأنها ضمان التمتع بمستويات صحية

مقبولة، وكسب الرهانات المحلية و الدولية ذات الصلة بالحق في الصحة.

ثانيا: إشكالية الدراسة:

أي قدرة للنظام السياسي الجزائري من خلال الوحدات الحكومية ذات العلاقة بمجال الصحة العمومية على بناء سياسات عامة صحية تلبي الحاجيات المحلية وتكسب الرهانات الدولية؟ إن الإجابة على هذه الإشكالية تحتل: تساؤل قدرة الوحدات الحكومية في بناء سياسة صحية شاملة ومتكاملة ورشيده ما دامت لم تضبط حاجيات مواطنيها، ومادامت القوات المحلية غير متطابقة مع التشريعات الدولية الضامنة للحق في الصحة. وحتى تتسنى الإجابة على هذا الاهتمام العلمي، وجب التساؤل عما تعنيه السياسات العامة للصحة؟

ثالثا: مفهوم السياسة العامة للصحة

السياسات العامة الصحية: مفهوم شامل

هذا النوع من السياسات هو على درجة كبيرة من الأهمية لكونه متعلق بالإنسان ومسألة الصحة التي تتعكس أوضاعها إما سلبا أو إيجابا على استقرار وتقدم الدول ولعل ذلك ما حدا بـ (ميشيل فوكو) ** لأن يصف السياسات الصحية بالمجال الحيوي **biopolitique**⁽⁶⁾، وهذا لأن الدولة في نظره أصبحت تملك حق الإماتة أو الإبقاء على الحياة.

ولفهم حقيقة هذا النوع من السياسات، يمكن عرض التعاريف التالية:

يمكن تعريف السياسة العامة للصحة بأنها: "جملة الأعمال والإجراءات المتخذة من طرف الدولة ومؤسساتها لتحسين صحة مواطنيها تحقيق الرفاهية لهم"⁽⁷⁾.

كما يعبر مفهوم السياسات العامة للصحة عن: جملة من القرارات التي ينتج عنها تحديد نوع الرعاية الصحية وسبل تحقيقها⁽⁸⁾.

كما يشير تعريف الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية إلى: "السياسات الصحية هي مجموعة من الأهداف والبرامج الأساسية المعلنة في مجال الصحة، تصاحبها مجموعة من الأفعال المتجسدة في قرارات تشريعية وتنفيذية برامج العمل المقترحة للحكومة، وهي تحدد كيفية صنع الأهداف العامة الصحية مصحوبة بكيفية التنفيذ والإدارة للخدمات الصحية مع انخراط الحكومة وتأثيرها في نشاطات القطاعين الخاص والعام في المجال الصحي، بغية تحقيق الأهداف العامة بكفاءة وفعالية"⁽⁹⁾

يمكن للباحث في مجال السياسات العامة للصحة أن يجد تعاريف مختلفة ومغايرة لما تم ذكره، حيث تكون السياسات العامة بمثابة مشروع معياري وطموح داخل المجتمع للقضاء على التفاوت الحاصل داخل المجتمع في ميدان الصحة⁽¹⁰⁾.

وقد تشمل السياسات العامة للصحة غيرها من السياسات العامة التي من شأنها التأثير على صحة الإنسان، ومثال ذلك سياسات التعليم والإسكان والتشغيل وما يأتي في إطار هذا النسق.

** هو فيلسوف فرنسي 1926-1984، اهتم بالطب وأرخ لعديد الأمراض كما اهتم بإيران والثورة الإيرانية.

(6) ميشيل فوكو، **يجب الدفاع عن المجتمع**، تر: الزواوي بغورة، ط1، المغرب، دار الطليعة، 2003، ص ص 234، 233.

(7) Lee Kenneth and Mills Anne. **Policy Making and Planning in Health Sector**, London and Sydney, croon helm.

(8) Ferdous Arfina Osman, "PUBLIC POLICY MAKING AND THEIR IMPLICATIONS IN DEVLOPING COUNTRIES", <http://www.cdrb.org.10/01/2014.at.17M06>.

(9) الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية نقلا عن: خروبي بزارة عمر، "إصلاح المنظومة الصحية في الجزائر 199-2009"، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2011، ص 16.

(10) Patrick Fafard, "DONNEES PROBANTES ET POLITIQUE PUBLIQUE FAVORABLE A LA SANTE", centre de collaboration sur les politiques de santé, canada, 2008.

إن التعريفات السابقة تقود إلى القول بأن السياسات العامة للصحة هي: خيارات الدولة في مجال الصحة لتحقيق الرعاية الصحية الشاملة لمواطنيها ولتحقيق ذلك وجب أن ينخرط كل فواعل و مؤسسات الدولة الرسمية منها وغير الرسمية، ويتم ذلك من خلال:

- ✓ إنشاء نظام صحي رصين.
- ✓ رفع القدرة المعيشية للمواطن حتى يتحمل تكاليف الخدمات الصحية.
- ✓ إتاحة الأدوية والتكنولوجيات اللازمة.
- ✓ تهيئة الكفاءات البشرية اللازمة ومنحها إطارا اجتماعيا ومهنيا موائما لظروفها.
- ✓

رابعا: نجاعة السياسات العامة للصحة:

إن الوصول إلى بناء نظام صحي رصين وتحقيق نجاعة السياسات العامة للصحة لا يمكن أن يتم إلا عبر جملة من الاعتبارات والشروط⁽¹¹⁾ هي كالتالي:

1. التغييرات الحاصلة على مستوى البيئة*.
 2. التغييرات الحاصلة على مستوى السلوكيات الفردية.
 3. تشخيص الواقع الصحي.
 4. طبيعة النظام السياسي و قدرته التحويلية* فضلا عن القدرة الاقتصادية للدولة برمتها.
- لا شك أن تحقيق هذه الشروط وأخذ هذه التغييرات بعين الاعتبار يجعل من السياسات العامة للصحة ملتقى لنشاطات وأعمال مؤسسات الدولة وذلك ما ينقل هذه السياسات إلى المستويات الكلية للدولة، وما يزيد من تأكيد ذلك، هو أن غالبية دول العالم لاسيما المنتمية منها إلى المنظمة العالمية للصحة، وابتداءا من 1990 مجبرة على أن تكون جهود مؤسساتها التشريعية والتنفيذية والاقتصادية متقاطعة لتحقيق الرعاية الصحية والرفاهية لمواطنيها.

إلى جانب ذلك ينبغي للسياسات العامة للصحة أن تطابق المواثيق الحقوقية لا سيما المصادق عليها، فضلا عن مطابقتها لتوجيهات المنظمة العالمية للصحة، وتزيد أهمية ذلك في هذا العصر الذي يجعل من حقوق الإنسان بعدا محوريا وركيزة أساسية لعمل الدول فهو مصدر لشرعية أعمالها، وبهذا الصدد نشير إلى أن وجود حقوق منتهكة وبدرجة قليلة هو مصدر للفوضى على المستوى المحلي وقد يشكل مدخلا للتدخل الأجنبي بمبرر حماية هذه الحقوق وفي ذلك تهديد لمستقبل الدولة برمتها، خاصة وأن الفلسفة الحقوقية القائمة تضم أغراضا هيمنية وتوسعية، والدلائل قائمة في دول الجوار وسوريا وقبلها العراق وحتى السودان، وذلك فتألبية هذه الحاجيات والحقوق هو نوع من العمل الاستباقي لصد أي محاولة من هذا القبيل.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، نلاحظ أن واقعنا المحلي بات يستعمل وسائل غير سلمية وغير قانونية في التعبير عن حاجياته ومطالبه، إنه يستعمل الفوضى في التعبير عن حاجياته، حتى أن زيارة الوزير الأول

(11) Maggie Davis and Wendy McDowall, HEALTH PROMOTION THEORY, NY, OUP, 2005, p.94.

*** يشير مفهوم البيئة ههنا إلى المعطيات المناخية على المستوى المحلي والعالمي كما يشير إلى البيئة الدولية برمتها لا سيما ما يتمخض عنها من رهانات أو تحديات يملئها واقع معين.

**** يشير مفهوم القدرة التحويلية إلى ما يعبر عنه جيرانييل أموند بشأن قدرة الدولة على تحويل المطالب أو المدخلات في شكل مخرجات تعبر عن قدر معين من الاستجابة لمطالب المواطنين وأفراد الدولة.

**** يشير مفهوم القدرة التحويلية إلى ما يعبر عنه جيرانييل أموند بشأن قدرة الدولة على تحويل المطالب أو المدخلات في شكل مخرجات تعبر عن قدر معين من الاستجابة لمطالب المواطنين وأفراد الدولة.


لبعض من الولايات صاحبها غلق للطرق واحتجاجات، أحيانا بمبرر غياب الأطباء، وأحيانا بمبرر غياب قاعات العلاج، فضلا عن الحديث حول أزمة اللقاحات وغير ذلك من الأزمات. إن ما يحدث في واقعنا المحلي يجبر السياسة العامة للصحة أن تأخذ كل هذه التغيرات بعين الاعتبار، تجسيدا لحقوق الإنسان الأساسية ومسألة استقرار وأمن الدولة. إن الاهتمام بالجانب الفني أو التقني في صنع السياسات العامة للصحة يحتم البحث عن نماذج أولية أو جاهزة وما يمكن الاعتماد عليه كخبرات سابقة في هذا المجال، إذن هل من نماذج لصنع السياسات العامة للصحة؟

خامسا: نماذج صنع السياسات العامة للصحة:

تظهر الكتابات أكثر من نموذج لصنع السياسات العامة للصحة، وإن كانت لا تختلف كثيرا عن المراحل المتبعة في صنع أي سياسة عامة بدءا من تحديد المشكلة أو الأهداف مرورا بوضع البدائل، وصولا إلى تنفيذ السياسات وتقييمها ومن ثم تقويمها.

يذكر باتريك فيفار⁽¹²⁾ النماذج التالية:

1. نموذج البيانات: ويعتمد في صنع السياسات العامة للصحة على المراحل التالية:



2. نموذج المراحل: ويتشكل مما يلي:

- تحديد الرزنامة أو الأجنحة "جدول الأعمال".
- تشكيل السياسة.
- اتخاذ القرار.
- وضع السياسات موضع التنفيذ.
- تقييم السياسات.

عموما، ما يمكن قوله بالنسبة لمسألة نماذج صنع السياسات العامة هو أن نجاعة أي نموذج مقرونة بقدرته على تحقيق الرعاية الصحية والرفاهية، و لذلك يطلب من أي نموذج حتى ينجح أن يتوفر على النقاط التالية:

- أن يعبر عن حاجيات المجتمع.
- أن يوافق خصوصيات النظام السياسي.
- أن يكون مؤسسيا (وجود مؤسسات قارة من مهامها صنع السياسة العامة للصحة).

(12) Patrick Fafard, OP.CIT, p. 05.

➤ أن يملك القدرة على التكيف مع المستجدات المحلية والدولية.

سادسا: مميزات سياسة عامة صحية متكاملة وشاملة ورشيده:

تعتبر السياسة العامة للصحة مجال حيوي (BIOPOLITIQUE)، وهذا لكونها تتعلق بحياة الإنسان وهي حيوية لكون مستوى صحة المواطن انعكاس مباشر على مسألة استقرار وأمن الدولة، فكلما حققت تقدما في هذا المجال فذلك يعني مزيدا من الاستقرار والرفي، على الأقل على المستوى الداخلي للدولة.

(1) السياسة العامة للصحة متعددة الأبعاد (MULTIDIMENSIONELLE): حيث لا تكفي العلاجات الدوائية لتحقيق تقدم في مجال الرعاية الصحية، بل لابد من ثقافة صحية يتمتع بها المواطنون وأفراد الدولة، فضلا عن التمتع بنظام غذائي متوازن، ونظام صرف صحي، ومياه نظيفة، وذلك كله من اختصاص مؤسسات مرفقية عمومية أخرى، وتتشترك فيه عدة دوائر وزارية ممن يشمل عملهم تقديم الخدمة للمواطن.

(2) السياسة العامة للصحة تشاركية (PLURISECTORIELLES): وتأتي هذه الخاصية كنتيجة حتمية لكون هذه السياسة متعددة الأبعاد، فذلك لا يتحقق إلا من خلال تنسيق الجهود بين مختلف القطاعات الحكومية على أعلى مستوى وصولا إلى المستويات التنفيذية والقاعدية، ولذا يطلب من صناع السياسة العامة للصحة وضع استراتيجية من شأنها إشراك جهود باقي القطاعات لتنفيذ السياسة العامة للصحة، فأى سياسية إقصائية تتضاءل فرصها في تحقيق الأهداف.

(3) السياسة العامة للصحة ديناميكية (DYNAMIQUE): حيث يطلب من هذه السياسة قدر كبير من المرونة حتى تكون لها القدرة على التكيف سواء مع المستجدات المحلية أو الدولية، ولا يتم ذلك إلا عبر تصور استشرافي للمستقبل، وما يساعد في ذلك هو الاستفادة من الخبرات والتجارب السابقة المحلية والدولية، فكل ذلك يسهم في بناء خبرات خاصة لها القدرة على التكيف مع المستجدات والتغيرات الحاصلة.

(4) السياسة العامة للصحة تفاعلية (INTERACTIVE): حيث هي مجبرة على التعرف ورصد حاجيات المواطنين وجميع الشركاء، ولذلك يبدو أن صياغة إطار قانوني لسماع انشغالات المواطنين والشركاء ورصد حاجياتهم كفيل بضبط المطالب كمرحلة أولى، ثم تحويلها إلى مخرجات على شكل استجابة تلبى الحق في الصحة لجميع أفراد الدولة، وفي ذلك تحقيق لهدف السياسة العامة للصحة، وتحقيق هدف الاستقرار، والرفي للدولة والمجتمع.

سابعا: واقع السياسة العامة الصحية في الجزائر

• **الرهانات المحلية:**

أول ملاحظة بشأن الرهانات المحلية هو المفارقة بشأن ما تظهره الأرقام وما يعكسه الواقع من احتجاجات، من طرف منتسبي قطاع الصحة أحيانا، وأحيين كثيرة، من طرف المواطنين لأسباب كثيرة، على غرار عدم توفر اللقاحات أو غياب الأطباء وقاعات العلاج، إنها أسباب متعلقة بأوضاع صحية غير عادية. فبالنسبة للأرقام يظهر تقرير المنظمة العالمية للصحة حول الجزائر مؤشرات إيجابية خاصة عند مقارنتها بمعدلات الصحة في افريقيا.

الاستفادة من المياه الصالحة للشرب	V.I.H	التبغ	الاستفادة من اللقاحات	النفقات العمومية	الأمراض غير المتقلبة	الأمراض المتقلبة	
%83	%0.1	% 17.7 رجال	%88	2007/ %9.6	%54.7	%33.8	الجزائر
%50	%4.9	% 28.8 رجال	%73	2007/ %10.7	%21.0	%71.7	افريقيا

المصدر: حسابات الباحث بناء على تقرير الصحة العالمية لسنة 2010.

بالنسبة للوفيات فقد تناقصت النسبة من 61% إلى 32% من سنة 1990 حتى سنة 2009، عموما الجدول يظهر تقدما خطيا بالنسبة للأرقام في حال مقارنتها بالمعدل العام في افريقيا.

و حتى بالنسبة للموارد البشرية تعرف الأرقام منحى خطيا إيجابيا¹³، مقارنة بالفترات السابقة:

- 11 طبيب لكل 10000 نسمة.
- 03 أطباء أسنان لكل 10000 نسمة.
- 22 شبه طبي لكل 10000 نسمة.

في حين كان المعدل سنة 1974 هو:

- 16 طبيب لكل 10000 نسمة، 01 طبيب أسنان لكل 100000 نسمة.

لكن هل هذا المنحى الخطي الإيجابي كاف للحكم على فعالية النظام الصحي، ومستوى الرعاية الصحية؟ إن التوظيف غير الموضوعي وغير العقلاني وأحيان التوظيف السياسي للأرقام من شأنه التأثير على تشخيص واقع الصحة واحتياجات هذا القطاع، ما ينعكس سلبا على عملية رسم السياسة الصحية، لذا وجب التنويه بضرورة قراءة موضوعية للأرقام، فالاعتماد على المقارنة مع افريقيا من شأنه وصف الصحة في بلدنا بالناجحة، وكذلك هي المقارنة عبر زمنية لقطاع الصحة في بلدنا أي من بدايات الاستقلال وحتى حاضرتنا، فالنتيجة لاشك هي منحى خطي إيجابي.

إن أي محاولة لتشخيص واقع قطاع الصحة، وإصلاحه عليها أن تربط الأرقام بالحاجيات المجتمعية، وبعد أن يتحقق ذلك، تصبح للمقارنة عبر المكانية وعبر الزمانية فائدة يرجى منها تطوير قطاع الصحة، وبهذا الشأن توجد عدة أمثلة:

جدول زراعة الأعضاء والأنسجة

المجموع	2009	2008	2007	
305	77	112	116	الكلى
07	01	03	03	الكبد
1420	313	543	484	القرنية

Source: I.CHACHOUA, le système nationale de sante 1962 à nos jours. Colloque internationale sur les politiques publiques de sante.ALGER18-19 janvier2014.p12.

(13) REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE, ministère de la population et de la reforme hospitaliere, statistique sanitaire2007, alger 2008, p.35.

يظهر الجدول تناقصا في عدد الكلى المزروعة وحتى الكبد، فهل معنى ذلك القضاء على المشكل، لا بل هنا مشكل آخر وراء ذلك، إنه متعلق بالمانحين وثقافة المجتمع في حد ذاته، لذلك فعلاج مشكل كهذا مقرون بالتعرف على حاجيات المجتمع لزراع الكلى وغير ذلك، لا في النظر إلى المنحنيات فقط. إن ما يشهده الواقع الجزائري في السنوات الأخيرة يعبر عن مستوى متدن من الخدمات الصحية، فالخرجات الميدانية للوزير الأول تصادف في كثير منها شكاو بشأن مشاكل متعلقة بالرعاية الصحية، منها ما يتعلق بالبنى ومنها ما يتعلق بتقديم الخدمة، وذلك بشهادة ما يقدمه التلفزيون العمومي. من جهة أخرى نشاهد التعبير عن هذه الحاجيات بطرق فوضوية كغلق الطرق وتعطيل مناحي الحياة، كل ذلك مؤشر كبير على وجود حاجيات مجتمعية وجب نقلها من مستوى الحاجات إلى مستوى المطالب، حتى تكون للدوائر الحكومية القدرة على التفاعل معها.

وكمؤشر ثالث وجود تنظيمات مختلفة تؤكد في لقاءاتها على الوضعية المزرية التي يعيشها قطاع الصحة، ومن بينها النقابة الوطنية لممارسي الصحة، و جمعيات الأمراض المزمنة، فضلا عن وجود مؤشرات أخرى متعلقة بنقص الأدوية، وطول فترة انتظار المواعيد خاصة لدى المصابين بأمراض مستعصية على غرار السرطان الكلى، وما إلى ذلك.

إذن على المستوى المحلي يبدو أن توفير قنوات اتصالية رسمية للتعبير عن الحاجيات في مجال الصحة من شأنه رصد الحاجيات، ثم النظر في سبل تلبيتها، والرقى بها إلى مستوى المطالب المؤسسة، ومن خلال ذلك يتم تحقيق وكسب رهان السلم والأمن من جهة، ومن جهة أخرى إشراك كل الفواعل ذات العلاقة بمجال الصحة، بدءا من المرضى وصولا إلى الأخصائيين، كل ذلك من شأنه إنجاح السياسة العامة للصحة، فلا فعالية منتظرة من سياسة إقصائية.

• الرهانات الدولية:

بات واضحا أن السياسات العامة المحلية، لا بد لها أن توافق توجيهات المنظمة العالمية للصحة، بشرط أن يخدم هذا التوافق صحة مواطني الدولة، وذلك يستوجب مراعاة والتفطن للأغراض الخفية لمثل هذه المنظمات، ولعل ما حدث بمناسبة أنفلونزا الخنازير وضلوع المنظمة العالمية للصحة في تهويل القضية، من أجل تسويق لقاحات بعينها أو أدوية بعينها، هو الدليل على ضرورة التعامل بحذر شديد مع هذه المنظمات، والتأكيد على الاستفادة من توجيهاتها بما يخدم الصحة العمومية، ومثال ذلك الإعلان المتعلق بالرعاية الصحية لسنة 2008 و 2010.

ومن جهة أخرى تعتبر الاستفادة من الخبرات الأجنبية والتعاون الدولي أمرا محتوما ولكن ينبغي أن يوضع في إطار تعزيز القدرات المحلية للنظام الصحي، وفي هذا الحال قد يكون إنشاء فريق من الخبراء الأجانب والمحليين متنوعي التخصص والانتماءات العلمية، من شأنه تحقيق هذا الرهان، مع إمكانية الاستفادة من التجارب الإقليمية كماليزيا والأردن والسعودية.

يمكن القول بأن قدرات الوحدات الحكومية في صناعة سياسة صحية رشيدة ومتكاملة تتضاعف كلما كانت تشاركية متفاعلة مع بيئتها المحلية والدولية، و ذلك ما يبقى على وظيفتها الحيوية، من أجل تحقيق رعاية صحية شاملة لمواطني الدولة وأفرادها، وفي كل ذلك رقي وتقدم للأمة.

اقتراحات

- ✓ إنشاء آلية لسماع ورصد انشغالات المواطنين و منتسبي القطاع ، تفاديا لأزمات محتملة وارتقاء بالحاجات المجتمعية إلى مستوى المطالب المؤسسة.
- ✓ تفعيل دور الفواعل ذات العلاقة بمجال الصحة لاسيما الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين في صياغة وبناء السياسة الصحية.
- ✓ تنسيق الجهود مع الشركاء الأجانب بغية الاستفادة من التطور الحاصل في مجال بناء السياسات الصحية.
- ✓ إيلاء الأهمية لدور البحوث العلمية، وتشجيع عمل المراكز البحثية المتخصصة في صناعة السياسات العامة الصحية.

النزاع الممتد في مالي من كيدال

1963 إلى اتفاق وانحادونو 2013

د. مسيح الدين تسعديت

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر

مقدمة:

قال ونستن تشرشل سنة 1898: "إن مؤرخ الأحداث الكبرى تقهره التأثيرات السرية، والتي في كل المجتمعات تسبق وتهيب الطريق لانفجارات وانتفاضات عنيفة"⁽¹⁾، وقياسا على ذلك ينبغي الغوص دائما في جذور الأحداث وإحاطتها من كل الجوانب قدر المستطاع، حتى يتسنى التحكم في الظاهرة المدروسة، وفهمها - ولم لا- استشراف مستقبلها، أو اقتراح الحلول لها لا سيما عندما يتعلق الأمر بالنزاع.

والواقع، أن دراسة وتحليل النزاعات والبحث عن أسبابها لازمت المفكرين والمنظرين منذ القدم، لكونها تتعلق بحياة البشر بالدرجة الأولى، ولم يخرج المهتمون بالعلاقات الدولية والدراسات الإستراتيجية عن هذا الإطار، حيث قدموا محاولات عديدة لفهم النزاعات على اختلاف أنواعها وشدتها. وإذا كان المنظرون والباحثون قد اهتموا - ولوقت طويل- بدراسة أسباب الصراع والنزاعات بين الدول، فإنه ابتداء من التسعينات من القرن العشرين بدأت النزاعات الداخلية تفرض نفسها بإلحاح عليهم، نظرا لكثرتها وجسامتها خسائرها لاسيما البشرية منها.

ولذلك انتقل المحللون من التركيز على الدولة ككل كمتكامل لفهم النزاع، إلى تجزئتها إلى عدة مستويات ومجالات لفهم ما يدور بداخلها، والغوص في تحليل الظروف المؤدية إلى الكوارث الإنسانية، التي عرفتها دول عديدة من جراء الحروب الأهلية والنزاعات الداخلية، التي كثيرا ما صارت إقليمية أو دولية، ومن ثمة الانتقال من الاهتمام بالنزاعات الصريحة والعنيفة، إلى النزاعات التي تتميز بمصادرها وأطرافها الخارجية والداخلية بالعمامة.

وفي هذا الصدد، يقدم نموذج النزاع الاجتماعي الممتد لإدوارد أزار، والنزاع المتجذر لجون بورتون وغيرهما، كمحاولات جادة للإحاطة بكافة جوانب النزاعات الداخلية التي عرفتها دول عالم الجنوب (التي كانت تسمى سابقا بدول العالم الثالث) منذ منتصف الثمانينات من القرن العشرين، متخلين عن المنظور الواقعي الذي يركز على الدولة والجوانب العسكرية، إلى منظور يأخذ في الحسبان الأفراد وحاجاتهم الأساسية كعامل مهم، ينبغي التنقيب عليه في ظلمات النزاعات والحروب الأهلية، لفهم أسبابها الحقيقية واقتراح الحلول اللازمة لها.

وسيتم خلال هذا البحث تطبيق النموذج الذي قدمه إدوارد أزار ومعاصريه ومن تبعهم لتحليل النزاع الذي عرفته مالي منذ البدايات الأولى لاستقلالها - والذي مازال ينفجر من فترة لأخرى- لاكتشاف أهم الدوافع الأساسية له، خاصة وأن العديد من الاتفاقيات قد أبرمت بين الطرفين ولم تنه العداة والضغائن الذي تكنه الأطراف لبعضها البعض، مما أدى إلى انهيار تام للدولة وتدخل عسكري أجنبي في جانفي 2013.

(1) Oliver RAMSBOTHAM, Tom WOODHOUSE, Hugh MIALL, *Contemporary Conflict Resolution*. 3rd, Edition, Polity, 2005, p.78.

وعلى الرغم من أن الحياة السياسية قد أُنشئت في البلاد على إثر اتفاق واقادوقو في جوان 2013 وتنظيم انتخابات رئاسية فيه، إلا أن الملفت للانتباه هو كون أن أسلوب وضع حد لهذا النزاع قد أخذ نفس مجرى الحلول التي كانت تقترح في السابق، وهو يعود من جديد ولكنه في ثوب آخر، ومن ثمة يمكن التساؤل: أليس النزاع الترقى في مالي هو نزاع ممتد ينبغي إحاطته من كافة جوانبه بدلا من الاكتفاء بالحل العسكري لإنهائه؟

1- مفهوم النزاع الممتد:

توجد العديد من التسميات التي تعبر عن النزاع الممتد، ومنها أنه نزاع طويل الأمد، ونزاع متجذر، وباللغة الإنجليزية تقدم كذلك عدة عبارات لهذا المدلول وهي Enduring Conflicts, protracted conflicts, Long term conflicts. غير أن القاسم المشترك لدى كل هذه التعاريف هو أن هذا النوع من النزاعات مصدره الظروف الداخلية للمجتمعات والدول، أكثر مما هو نزاع بين هذه الأخيرة، وعليه يوجد العديد من المحللين الذين يضيفون عبارة "الاجتماعي" للحديث عنه.

ولغرض هذا البحث يقدم تعريف النزاع الممتد على أنه "نزاع عنيف وطويل الأمد، يدور بين مجموعات عرقية أو ثقافية Communal Groups حول الحاجات الضرورية كالأمن، والقبول والاعتراف، والتمثيل العادل في المؤسسات السياسية، والمشاركة في الفرص الاقتصادية"⁽¹⁾.

2- مصادر النزاع الاجتماعي الممتد:

لقد تمت الإشارة إلى أن النزاع الاجتماعي الممتد يكتسب خصوصيته من كونه ينبثق من الظروف الداخلية للمجتمع والدولة، ويقسم إدوارد أزار⁽²⁾ مصادر هذا النوع من النزاعات إلى أربع مجموعات، ويعتبرها الظروف التمهيديّة للنزاع الممتد (Preconditions for Protracted Social Conflict PSC)، وهي كما يأتي:

أ- المضمون الثقافي والعرقى للمجتمع :

ويعتبر هذا المستوى الأهم في تحليل النزاع الممتد، لأنّ هوية الجماعة عرقية كانت أو دينية، أو ثقافية... أو غيرها، وعلاقتها بالدولة هي لب المشكل، بحيث تعاني الدول في مثل هذه الحالات مما يعرف بـ"الانفصال العضوي بين الدولة والمجتمع ككل"⁽³⁾، وهنا تصبح مصالح وحاجات الأفراد المجتمعية من أمن وهوية ونيل الاعتراف... تتحقق من خلال عضويتهم في الجماعات الثقافية أو العرقية التي ينتمون إليها، مما يجعلهم يكونون الولاء لها بدلا من الدولة.

ويفسر إدوارد أزار الانفصال بين الدولة والمجتمع الذي تعرفه عدة مناطق من العالم بـ"مخلفات الإرث الاستعماري، والفرض الاصطناعي للنموذج الغربي للدولة الإقليمية، مما أنتج عددا كبيرا من المجموعات العرقية والثقافية داخل الدولة الواحدة، ومعاملتها وفق قاعدة فرق تسد Divide and Rule"⁽⁴⁾، مما كان له أثره الواضح في فترة ما بعد الاستقلال لهذه الدول، إذ أصبحت آلة الدولة مسيطر عليها من قبل جماعة واحدة، أو من قبل ائتلاف جماعات

(1) Cordula REIMANN, "Why are Violent, Intra-state Conflicts Protracted? Looking at Azar's Model of Protracted Social Conflict from a Gender-sensitive Perspective", <http://www.bradford.ac.uk/isis/peace-conflict-and-development/issue-2/Reimann.pdf>, Consulté le 2.2.2014.

(2) ولد بلبنان سنة 1938، ثم انتقل إلى الولايات المتحدة الأمريكية كطالب في التدرج في حقل العلاقات الدولية، حيث تخصص في التحليل الكمي للنزاعات ما بين الدول، ثم تخصص أكثر في النزاعات الداخلية، توفي بماريلاند سنة 1991.

(3) RAMSBOTHAM, WOODHOUSE, MIALL, Op.Cit, p.85..

(4) Ibid, p.86.

قليلة، لا تستجيب لحاجات الجماعات الأخرى في المجتمع، وهو الأمر الذي "يجهد النسيج الاجتماعي، ويغذي الانقسام بما يفرض لنزاع عنيف طويل الأمد"⁽¹⁾.

ب- الحرمان من الحاجات الإنسانية:

يتفق جون بورتون John Burton مع إدوارد أزار حول حقيقة أن الحرمان من الحاجات الأساسية هو السبب الرئيسي للنزاع الممتد، ويرى الأول فيما يسميه "النزاع الاجتماعي المتجذر Deep-rooted Social Conflict"⁽²⁾، بأن ستمته الأساسية هي الحرمان من الحاجات الإنسانية، فنظرا لكونها منسوجة في عمق النفس البشرية فهي تولد الإحباط، ولا يمكن التفاوض حولها ببساطة"⁽³⁾.

ويضيف إدوارد أزار بأن التعبير عن "الأحقاد الناجمة عن الحرمان من الحاجات الإنسانية يكون جماعيا، ويؤدي عجز الدولة عن معالجة تلك الأحقاد إلى بيئة ملائمة للنزاعات المتجذرة"⁽⁴⁾، ويرى أنه على عكس المصالح، يعد هذا النوع من الحاجيات غير قابلة للتفاوض، فتكون النزاعات حولها -إذا ما حدثت- ممتدة وخطيرة.

وقد عبّر غايفين برادشو (2010) Gavin Bradshaw عن نفس المنظور بالقول أن «النزاعات حول المصالح Interest-based conflict، تحل عبر التفاوض، أما النزاعات المبنية على القيم Value-based conflict لا يمكن أن تشكل موضوعا للتفاوض، فتكون الأعنف»⁽⁵⁾. وتتمثل الحاجات الأساسية - حسب هذا المنظور - في الأمن، والتنمية، والمشاركة السياسية، والاعتراف، لذا يربط إدوارد أزار بين التنمية والمشاركة السياسية لفهم الأمن في قوله أن " تحجيم النزاع يتم من خلال تقليص مستويات التخلف، فالجماعات التي تبحث عن تلبية حاجات هوياتها، وأمنها عبر النزاع، هي في الحقيقة تسعى لتغيير بنية مجتمعاتها، ويتم حل النزاع إذا أزيل التخلف، فالسلم هو التنمية في المعنى الواسع للكلمة"⁽⁶⁾.

ج- دور الدولة وطبيعة الحكم:

إنّ عالم الدول اليوم قد منح الدولة سلطة الحكم واستخدام القوة لتنظيم المجتمع، وحماية المواطنين وتحقيق متطلباتهم الجماعية، ولهذا فهي لها دورا أساسيا في تلبية حاجات الأفراد أو الحرمان منها، وتتميز غالبية الدول التي تعرف نزاعات اجتماعية ممتدة بكونها "قليلة الكفاءة، وضيقة الأفق، وهشة البنية، وذات أنظمة تسلطية فشلت في تلبية الحاجات الأساسية لمواطنيها"⁽⁷⁾.

والملاحظ أن الدولة التي ينظر إليها من المنظور الليبرالي على أنها مجموعة من الأفراد منحوا ثقة الحكم، وتلعب دور الحكم في النزاعات بينهم بدون انحياز، لا توجد في واقع الدول التي عرفت - وتعرف - هذا النمط من النزاعات، لأنها مسيطر عليها من طرف جماعة أو ائتلاف جماعات توظفها لتعظيم مصالحها على حساب المجموعات الأخرى⁽⁸⁾، وهو ما يؤدي إلى ردود فعل عنيفة من طرف الأقليات أو الجماعات المقصاة.

(1) Idem.

(2) Zibani MAUNDENI, Protracted Social Conflict or Interest-Based Conflict: The Basis for Successful Liberal Politics in Botswana - <http://www.onlineresearchjournals.com/aaajoss/art/67.pdf>. Consulté le 3.2.2014.

(3) Idem.

(4) REIMANN, Op.Cit.

(5) MAUNDENI, Op.Cit.

(6) RAMSBOTHAM, WOODHOUSE, MIALL, Op.Cit, p.86.

(7) Ibid, p.87.

(8) أنظر للمزيد من المعلومات: سعيد أديجومي، "الدولة: الديمقراطية والأمن في إفريقيا". ترجمة نهاد جوهر، مختارات المجلة الإفريقية للعلوم السياسية. القاهرة 2003، ص.ص. 89-119، (ص.96).

كما يتولد على احتكار السلطة من قبل أولئك الأفراد وتلك الجماعات، وإعاقة وصول الجماعات الأخرى إلى السلطة، ما يسمى بأزمة المشروعية، والواقع أن "طبيعة النظام ومستوى المشروعية يرتبطان بوثوق بالحاجيات، ومن ثمة بالنزاع الممتد"⁽¹⁾، والدليل - حسب إدوارد أزار- أن النزاعات الممتدة تكثر في الدول النامية، حيث يوجد بها نمو سكاني سريع وموارد ضئيلة، وقدرة سياسية محدودة مرتبطة بالدول الاستعمارية، وأن بنيتها متحجرة تمنع من الاستجابة لمختلف أعضائها.

د- الارتباطات الدولية:

تدل هذه الارتباطات على العلاقات السياسية والاقتصادية داخل النظام الاقتصادي الدولي، بحيث تشكل شبكة العلاقات السياسية نماذج عالمية وإقليمية للزبونية⁽²⁾، والمصالح العابرة للحدود، فتكوين المؤسسات الاجتماعية والسياسية متأثر بشكل كبير بنماذج الارتباط داخل النظام الدولي.

3- حركة النزاع الممتد:

إن المجموعات الأربع السالفة الذكر لا تؤدي إلى حالات النزاع في كل الأحوال، ولذلك يربطها إدوارد أزار بالاستراتيجيات المختلفة، التي تتبعها الأطراف داخل المجتمعات المعنية، التي من ضمنها.

أ- إستراتيجيات المجموعات الثقافية والعرقية:

يتعلق الأمر -في مثل هذه الحالات- بمختلف مراحل عملية تكوين هوية الجماعة والتنظيم والتجنيد، وظهور القيادات وطبيعتها، واختيار الأهداف السياسية: مشاركة، حكم ذاتي، انفصال، برامج سياسية وثورية. إضافة إلى التكتيكات المستعملة (العصيان المدني، حرب العصابات)، ومجال وطبيعة المؤثرات الخارجية فيها.

ب- إستراتيجيات الدول:

يواجه الأفراد والنخب في وقت الأزمات مجموعة من الخيارات السياسية، تتراوح بين مختلف أشكال التسوية السياسية، والقهر السياسي، والانتقاء الفعال. وبالنظر لسياسات هذه الدول الضعيفة والمجزأة - من منطلق أن الرابح الذي يهيمن على المجتمعات متعددة العرقيات هو الذي يأخذ كل شيء - يعد القهر هو المخرج⁽³⁾.

ج- الميكانيزمات الداخلية للنزاع:

تعتبر تجارب الإقصاء المتبادل والخوف والمعتقدات السائدة سببا في النفور الذي يخلف عداء أبديا بين الجماعات، ويقوي النزاع الممتد فيما بينها. وتاريخ الجماعات المتعارضة وأساطير الإقصاء، والدعاية المشيطنة للآخر تلعب دورا في تبرير السياسات التمييزية ونشر الأعمال الوحشية⁽⁴⁾، لأنه خلال المأزق الأمني تفسر الأفعال على ضوء أبشع الدوافع، التي تلتق للطرف الآخر بما يضيق مجال التسوية السياسية، أو اقتراحات الحل السياسي.

والواقع أن الطرفين ينظران إلى التسوية على أنها فرص لآليات الربح للسلطة والرقابة، ويتخذ هذا شكل أزمة سياسية قد تتحول إلى حرب، وفي ظل هذه الأخيرة تظهر مصالح جديدة مبنية على الاقتصاد

(1) RAMSBOTHAM, WOODHOUSE, MIALL, Op.Cit,p.87

(2) Van Der Veen ROEL, What Went Wrong in Africa? Development Issues, Vol. 5, N°3, December 2003. <http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/idep/unpan014063.pdf>. Consulté le 11.12.2013.

(3) RAMSBOTHAM, WOODHOUSE, MIALL, Op.Cit, p.88.

(4) Ibidem.

السياسي للحرب، وتصبح "أشد العناصر عنفا في المجتمع في أدوار القيادة والإجرام مما يسبب الانهيار. ومع الاستنزاف الدائم تتهار البنى الأساسية ويحدث الانفجار الاجتماعي الذي يأتي على كل شيء".
ويخلص الجدول الآتي المعطيات السالفة الذكر:

الجدول رقم 1: الظروف التمهيديّة للنزاع الممتد حسب نموذج إدوارد آزار.⁽¹⁾

التخصص الملائم	الظروف التمهيديّة	مفجرات النزاع
الأنتروبولوجيا، التاريخ، علم الاجتماع.	المحتوى الثقافي والعرقى	درجة عدم التجانس العرقى.
علم النفس، البيولوجيا، دراسات التنمية.	الحاجات	مستويات التنمية البشرية.
علم السياسة، الاقتصاد السياسي	الحكم	سلطة الدولة، ومستويات القهر السياسي.
العلاقات الدولية، الدراسات الإستراتيجية.	الارتباطات الدولية.	استيراد الأسلحة التآمر العابر للحدود.

ثانيا- دراسة تطبيقية حول النزاع في مالي:

والجدير بالذكر أنّ مالي تعد من الدول الإفريقية حديثة الاستقلال عن المستعمر الفرنسي سنة 1960، وقد عرفت النزاع منذ السنوات الأولى للاستقلال، خلال تمرد منطقة كيدال 1963، والذي ما فتئ يتكرر سنة 1990 وسنة 2006، وبالخصوص عندما تجدد في صورته الأخيرة في مارس 2012، مما أدى إلى وصفه بالنزاع الممتد. والتحقق من وجود العناصر المميزة للنزاعات الاجتماعية الممتدة في النزاع طوال هذا الجزء من الدراسة.

1- الظروف التمهيديّة للنزاع في مالي:

تتوفر في النزاع في مالي المجموعات الأربعة للمتغيرات التي يراها إدوارد آزار ظروفا تمهيديّة للنزاعات الممتدة، وهي:

أ- المضمون الثقافي والعرقى للمجتمع:

يعتبر التوارق أمازيغ يقطنون منطقة الأزواد، "يتراوح عددهم بين مليون و3 ملايين، بحيث 10% منهم أي 1300000 يعيشون في مالي"⁽²⁾، وهم ينظرون إلى أنفسهم بأنهم مختلفين عن الشعب المالي من حيث العرق، واللغة، وحتى التنظيم الاجتماعي⁽³⁾.

ويتضح المضمون الثقافي والعرقى لهذه الفئة من خلال المطالب، التي ما زال التوارق يطالبون بها الحكومة في كل مرة، والتي تتلخص أساسا في:

- نظام تربوي ملائم لحياة البدو

- التساوي في الفرص.

- الاعتراف بلغة التماشاق.

(1) من ترجمة الباحثة عن: RAMSBOTHAM, WOODHOUSE, MIALL, Op.Cit, p89.

(2) Estimation Des Peuples Autochtones Dans Le Monde, http://www.sogip.chess.fr/squelettes/cartes_sources.pdf. Consulté le 6.2.2014

(3) GITPA, Touaregs, <http://www.gitpa.org/People%20GITPA%20500/gitpa500-4-TOUAREGfiche.pdf>. Consulté le 5.2.2014.

- ممارسة حياة الترحال بكل حرية.

وتعبّر الثورات المختلفة والتشبث بالمطالب المذكورة أعلاه عما أسماه إدوارد أزار بـ "الانفصال العضوي بين الدولة والمجتمع ككل"، وهي التي جعلت التوارق يحققون مصالحهم وحاجاتهم المتعلقة بالأمن والهوية ونيل الاعتراف بهم داخل الكونفدراليات المختلفة والقبائل التي تتضمنها⁽¹⁾، والتي يكون لها الولاء بدلا من الدولة.

ويعود هذا الانفصال حسب أزار إلى الإرث الاستعماري، وهو صحيح في الحالة المالية من خلال إبداء الملاحظتين الآتيتين:

- معاناة التوارق - ليس في مالي فقط، ولكن في منطقة الساحل الإفريقي ككل - من القطيعة العرقية التي سببتها الحدود، بحيث تشتتوا عبر خمسة دول (هي الجزائر، ليبيا، مالي، النيجر، بوكينا فاسو)، ويرى توارق مالي، على وجه الخصوص، بأنهم قد فصلوا عن جذورهم المغاربية والأمازيغية فور رسم الحدود الجديدة، وقد مثل أول تمرد مسلح بمنطقة "كيدال" سنة 1963 - حسب عياد أق غالي - "رد فعل على الزحف العسكري للقوات المالية على مدن وقرى التوارق في الشمال، دون أخذ رأي الشعب"⁽²⁾.

- تهيش التوارق في مالي ودفعهم خارج الحياة السياسية والسوسيو-اقتصادية بحجة الأمن الوطني، بل واعتبارهم مواطنين من الدرجة الثانية.

ب- الحرمان من الحاجات الإنسانية:

يربط اقتراب النزاعات الاجتماعية الممتدة بين الحرمان من الحاجات الأساسية والنزاع، والتي من أهمها الحاجات المتمثلة في التنمية، لأن الأمن والمشاركة السياسية والاعتراف قد تمت الإشارة إليهم، أما بخصوص الوضع الاقتصادي لهذه الفئة التي كانت تمتن تجارة الملح من شمال القارة الإفريقية نحو جنوبها، فقد وجدت نفسها مكبلة بفعل حدود الدول المستقلة، مما ساهم في بؤسها الاقتصادي، خاصة وأن الدولة الاشتراكية بعد الاستقلال رفضت نمط عيشهم المتميز بالترحال.

ويزداد الأمر سوءا بسبب تردي الأوضاع الاقتصادية لمالي، كدولة مصنفة من بين العشر دول الأكثر فقرا في العالم، ومن الدول الثمانية الأخيرة حسب مؤشرات التنمية البشرية، بنسبة 60% من السكان يعيشون تحت عتبة الفقر، كما أنّ وضع التوارق جد متردي باعتبار أنّ مدنها الرئيسية (كيدال وقاو وتمبوكتو) تعاني الفقر المدقع، بسبب فترات الجفاف⁽³⁾، من جهة، وغياب المشاريع التنموية، من جهة ثانية.

ج- دور الدولة:

تعد الدولة رهان أساسي في النزاعات الممتدة، وتميز تاريخ الدولة المستقلة بطول فترة الديكتاتورية ونظام الحزب الواحد من 1960 إلى 1991، والانقلابات العسكرية المتكررة، بداية بما حدث ضد نظام مبيدو كايثا سنة 1968، ثم ضد نظام موسى تراوري سنة 1991، وضد الرئيس أمادو توماني توري في مارس

(1) يقوم التنظيم السياسي للتوارق على المحلية، منظمين في كونفدراليات يديرها "أمنوكال"، يختار لكاريزميته وشجاعته من القبيلة الأشرف، فهو من يقبض الضرائب، ويسير الأراضي، ويحل النزاعات. وتتقسم الكونفدراليات إلى قبائل، وهذه الأخيرة إلى طبقات... أنظر للمزيد من المعلومات:

Hélène Claudot-Hawad, *Les Touarègues en fragment*, Chondoreille : EDISUD, 1993, p.p.177- 178.

(2) أحمد شنن، العاصفة الزرقاء، حرب مدمرة انتهت على طاولة مفاوضات جزائرية. الجزائر: مؤسسة هديل للنشر والتوزيع، ط1، 2000. ص.ص.60-66.

(3) عرفت مالي العديد من فترات الجفاف ومنها الجفاف الذي امتد من 1970 إلى 1985 وعرف هروب العديد من العائلات الترقية نحو الشمال أي إلى الجزائر وليبيا، والجفاف الذي عرفته سنة 2009 مباشرة بعد اتفاق الصلح الذي أنهى نزاع 2006.

2012. بالإضافة إلى الانقلاب ضد الوزير الأول الشيخ موديبو ديبارا في 12 ديسمبر 2012⁽¹⁾، وتوضح هذه المعطيات بأنّ الدولة هشة، قليلة الكفاءة، وضيقة الأفق، وهو ما يميز الدول التي تعرف النزاع الاجتماعي الممتد. بالإضافة إلى أنّ الدولة في مالي هي طرف أساسي في النزاع، بدلا من أن تلعب دور الحكم غير المنحاز، لأن استخدام أساليب القمع لمختلف حالات التمرد التي حدثت كان له أثره البالغ في جعل الدولة هي العدو الأول لهذه الجماعة العرقية، التي ترى في أن السلطة مستولى عليها من طرف جماعة لا تمثلها.

د- الارتباطات الدولية:

إنّ التأثير بما يحدث في البيئتين الدولية والإقليمية جد واضح في النزاع المالي على امتداد مراحلها، المتمثل في العناصر الآتية:

- تأثر السكان التوارق بمالي بما يحدث لإخوانهم في النيجر، مثل ما حدث خلال أحداث شين تبردان بالنيجر عام 1990، حيث انتفضوا ضد الحكومة المالية التي كانت قد سمحت بعودة 3000 عائلة ترقية من أدرار الجزائرية، ووضعتهم في مخيمات تحت الرقابة الدائمة للجيش المالي، الذي كان يمارس التوقيف اليومي لأفرادها.

- انتقال العديد من القيادات الترقية إلى ليبيا واكتسابهم الخبرة القتالية، حيث لبي العديد منهم نداء الرئيس الليبي معمر القذافي منذ 1980، وراحوا ينتظرون مساعدته لتأسيس دولة التوارق الكبرى⁽²⁾.

وقد كانت أحداث ليبيا 2011 ذات وقع كبير، بحيث عاد حوالي 400 مقاتل إلى مالي، وانضم غالبيتهم إلى الحركة الوطنية لتحرير الأزواد التي تأسست في 20 أكتوبر 2010، وعلى رأسهم عياد أغ غالي الذي كان عضوا في الجيش الأخضر في عهد القذافي، وشارك في الحرب اللبنانية⁽³⁾، بالإضافة إلى تدفق ترسانة متطورة من الأسلحة داخل العديد من المناطق المالية.

- التحاق حركات إسلامية وجهادية مصنفة بالإرهابية بحركات التمرد كالقاعدة في بلاد المغرب الإسلامي التي انتشرت في شمال مالي منذ 2009، ونسجت علاقات مع الطوارق لتستخدمهم كدلائل في الصحراء لمعرفةهم الجيدة بمسالكها⁽⁴⁾، بالإضافة إلى حركة الوحدة والجهاد في غرب إفريقيا المنشقة عن التنظيم السابق Le Mouvement pour l'unicité et le jihad en Afrique de l'Ouest, MUJAO ، والتي وعدت بنشر الجهاد الشامل في غرب إفريقيا بقيادة الموريتاني حمادة أولد محمد خيرو، وكذلك كتيبة الموقعون بالدماء Signed - in-Blood Battalion.

- ارتباط النخبة الحاكمة في مالي بالمستعمر السابق وهي فرنسا، وكان الاستجد الأخير للرئيس المالي بالنيابة من أجل التدخل العسكري في فرنسا دليلا واضحا على الزبونية السياسية التي تربط النظام المالي بفرنسا، وقد حدث هذا التدخل في 11 جانفي 2013 وفق عملية "القط المتوحش"، في وقت لم يكن نشر قوات الإكواس مرخصا قبل أكتوبر 2013⁽⁵⁾، وهو ما يشير إلى الدليل القاطع على علاقة المستعمر السابق بهذه الدولة الهشة، وما أدى إلى تفاقم أزماتها الممتدة.

2- حركة النزاع:

يتضمن هذا العنصر الإستراتيجيات الثلاثة التي تلعب دورا كبيرا في نسج الظروف التمهيديّة والتي تؤدي بدورها إلى نزاع ممتد.

(1) Bernard ADAM, "Mali De l'Intervention Militaire Française A La Reconstruction De l'Etat",

www.grip.org/sites/grip.org/files/RAPPORTS/.../Rapport_2013-3.pdf, Consulté le 31.12.2013.

(2) Hélène BRAVINE, "La Question Touarègue", www.defnat.com/site_fr/pdf/Bravin%20IL.pdf, consulté le 25.1.2014.

(3) Idem.

(4) Idem.

(5) Priscilla SADATCHY, "Mali, Un Dialogue De Sourds?" 19 novembre 2013,

http://www.grip.org/sites/grip.org/files/NOTES_ANALYSE/2013/NA_2013-11-19_FR_P-SADATCHY.pdf, Consulté le 25.1.2014.

أ- إستراتيجيات التوارق:

تشير الدراسات المختلفة التي اهتمت بتكوين هوية الجماعة العرقية الترقية إلى الطابع الإقطاعي للتركيبة الاجتماعية والتنظيم السياسي، حيث يذكر الباحث Mamadou Lamine Doumbia أن هذه الفئة "عاشت العنف الدائم بينها وبين القبائل العربية، والسود، وحتى فيما بينها، كما أنهم لم يحكموا منذ انهيار إمبراطورية غانا حتى الاستعمار الفرنسي، إلا تومبوكتو وذلك من 1433 إلى 1468، حيث كانوا ينالون 3/2 الضرائب التي كانت تجمع هناك، وكان الثلث لصالح الحاكم الممثل للإمبراطور المالي، والذي كان يتولى شؤون الإدارة"⁽¹⁾.

وقد كان التوارق ضمن حركة التحرير التي عرفها مالي منذ اتحادهم مع العرب سنة 1958، ولعبوا دورا كبيرا في تأسيس الدولة المالية المستقلة في 22 سبتمبر 1962، وقد عمل المستعمر الفرنسي على إثارة الفلاقل داخل هذا المجتمع، من "خلال نشر دعاية حصر التوارق في أماكن تواجدهم، وداخل نظمهم الإقطاعية، واستيلاء السود على مقاليد السلطة، وذلك في حربه النفسية للتمسك بالصحراء"⁽²⁾، مما أنتج حالة من الريبة والشك بين التوارق والسود، وهنا يبدو دور الإرث الاستعماري في زرع الأحقاد بين العرقيات المختلفة كسمة يؤكدها إدوارد أزار في مثل هذه النزاعات، بالإضافة إلى تفضيل عرقية كونتاس Kountas على بقية العرقيات الأخرى.

والواقع، أن دولة مالي المستقلة ورثت هذا الإرث الثقيل على الرغم من أنها حاولت تجنبه من خلال تبني النظام الجمهوري، غير أن رفض بعض زعماء القبائل لهذا النظام، كما هو الحال لأغ غالي، ومناداتهم باللامساواة بين الجميع، أدى إلى تمرد 1963. وتشير الدراسات إلى أن هذا التمرد جاء بعد "إطلاق ثلاث إشاعات، هي سب الجنود والضباط الماليين للزعيم التروقي أغ غالي، وممارستهم العنف عند عمليات جمع الضرائب، وإجبارية التعليم على البنات الترقيات"⁽³⁾.

كما أن الظروف الطبيعية القاسية وفترات الجفاف الطويلة خلال السبعينات والثمانينات زادت من توتر العلاقة بين التوارق وغيرهم من سكان شمال مالي والحكومة، مما أدى إلى تمرد 1991، وزادت الظروف القاسية وغياب المشاريع الناجعة من الفجوة بين التوارق والحكومة المالية، واتهمت بالتلاعب بمشاعرهم، مما دفع إلى الانتفاضات المتكررة التي عرفتها البلاد، وبالتالي فهي امتداد حقيقي لما حدث في بدايات الاستقلال. وبعد العصيان المدني ومهاجمة الثكنات هو التكتيك المستخدم من قبل التوارق، وذلك في مختلف الانتفاضات التي عرفتها مالي (1963، و 1990 و 2006، وحتى 2012)، غير أن الهدف السياسي قد تحول من رفض الحدود سنة 1963، إلى المطالبة بضرورة تحقيق التنمية في المناطق الترقية.

ب- إستراتيجية الدولة المالية:

واجهت الحكومة في مالي تمرد 1963 بأبشع الوسائل، مستخدمة في ذلك جنودا شاركوا إلى جانب الجيش الفرنسي في حروبه خلال الحرب العالمية الثانية، والهند الصينية، والجزائر، مستخدمين التقتيل والتعذيب على أوسع نطاق⁽⁴⁾، غير أنها حاولت أن تستدرك الأمر خلال نزاع 1990 بإبرام اتفاق تمناست 1991 الذي أنهى التمرد 1990، على الرغم من أن الانقلاب ضد الرئيس موسى طراوري استدعى جهودا أخرى انتهت إلى "العهد الوطني في أبريل 1992، ثم اتفاقية الصلح في فيفري 1995، بإشراف الجزائر

(1) Mamadou Lamine DOUMBIA, la Crise au Mali: Recueil de contribution, http://www.partisadi.net/wp-content/uploads/Cahier_special_Crise_du_nord_msas.pdf, Consulté le 6.2.2014.

(2) Idem.

(3) Idem.

(4) DOUMBIA, Op.Cit.

وفرنسا وبوركينا فاسو⁽¹⁾، والتي دعت إلى منح الاستقلال الذاتي لمنطقة الشمال، مع إعادة إدماج التوارق في صفوف مختلف أجهزة الأمن المالية.

وحدث نفس الشيء بعد تمرد 2006، والذي أتى باتفاقية السلام بالجزائر سنة 2006، بين التحالف الديمقراطي من أجل التغيير وحكومة مالي، والتي جاءت بنفس البنود تقريبا مع اتفاقية تمناست⁽²⁾، لاسيما في الشق التنموي، غير أن الظروف سرعان ما تقامت مؤدية إلى الانفجار العنيف الذي عرفته مالي في ربيع 2012، لاسيما بعد التحاق المقاتلين في صفوف الجيش الليبي وأسلحتهم، وكذا التنظيمات الإسلامية والإرهابية بالحركة الوطنية لتحرير الأزواد.

والخلاصة أن الحكومة المالية كانت دائما تختار الخيار القسري والقمعي لتلك الانتفاضات، والدليل تجدد نفس المطالب التي يكون قد قدمها التوارق في الانتفاضات التالية، وحتى تطرق الاتفاقيات السالفة الذكر لنفس البنود، كما سبق توضيحه. وهنا يمكن التساؤل عما إذا كان اتفاق واقدوقو في جوان 2013 سينهي هذا النزاع الممتد.

الميكانيزمات الداخلية للنزاع:

ترتبط طرفي النزاع في مالي أي التوارق والحكومة علاقات الريبة المتبادلة، بحيث عايش التوارق التلاعب بمطالبهم التي يرون بأنها مشروعة، وكذا تهمة إشغالهم وإقصائهم من اللعبة السياسية والفرص الاقتصادية، كما أن الحكومة المالية عادة ما تخرج عن إطار التسوية السياسية إلى القمع، بحجة ضرورة استتباب الأوضاع واسترجاع الأمن، وهو ما يحقق دوامة الضغائن المتبادلة، ويؤتم النظام المالي بالاستهانة بمشاعر توارق الأزواد، والاستمرار في سياسة التهميش، واعتبارهم مواطنين من الدرجة الثانية مقارنة ببقية الماليين، وراح يصف المتمردون من التوارق بالإرهاب وقطاع الطرق، معتبرا أن ملفهم قد طوي وأغلق نهائيا.

وتتعدى هذه الأحقاد بحسابات عدد الضحايا في كل انتفاضة من الطرفين، مما جعل كل منهما ينظران إلى التسوية السياسية بأنها تفويت لفرص الربح والسلطة والرقابة الذي يقوم به نظيره، ولعل هذا ما جعل

(1) Edmond BERNUS, "Être Touareg au Mali", <http://www.politiqueafricaine.com/numeros/pdf/047023.pdf>, Consulté le 24.1.2014.

(2) لغرض المقارنة جاء في المادة 8 من اتفاقية تمناست 1991 ما يلي:

- يمكن للمسلحين التوارق الانخراط في صفوف الجيش المالي.

كما جاء في المحضر الملحق بالاتفاقية:

منح الأزواد في المناطق 6، 7، و 8 مطلق الحرية في تسيير شؤونهم الجهوية والمحلية.

أنظر:

"Accord sur la cessation des hostilités",

http://www.unesco.org/culture/fr/indigenous/Dvd/pj/TOUAREG/TouaregC4_2.pdf, Consulté le 24.1.2014.

- وتوجد في اتفاق الجزائر 2006 - إضافة إلى نقاط أخرى - خاصة في الفصل الأول المعنون بـ: من أجل مشاركة فعالة في عملية

القرار، والثاني المتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كما يلي:

- منح التوارق نظاما لامركزيا يحصل أهالي الشمال بموجبه على سلطات واسعة في تسيير شؤونهم المحلية، وكذا ترقية خصوصيتهم الثقافية مقابل عدولهم عن خيار الانفصال، واعترافهم بالوحدة الترابية لدولة مالي.

- إنشاء مجلس محلي مؤقت للتنسيق والمتابعة على شكل برلمان محلي يتولى أمور التنمية، ويراقب الميزانية المرصودة لمنطقة الشمال، مع إشرافه على الشؤون العسكرية والأمنية.

- حصول التوارق على صلاحيات جهوية تهم التبادل التجاري والاستثمار وإنشاء صناديق لتمويل المشاريع التنموية.

أنظر للمزيد من التفاصيل:

Accords d'Alger de 2006», <http://saadlounes.unblog.fr/files/2010/05/accordsdalgerjuillet2006.pdf>

النزاع يتجدد في كل مرة، بحيث لم تعرف الأزمات التي كانت تظهر الإدارة السلمية، بل عادة ما تحولت إلى حرب داخلية مدمرة.

الاستنتاجات:

من خلال ما سبق يتضح أنّ النزاع في مالي بين التوارق والحكومة هو نزاع اجتماعي ممتد بكل معايير ومفاهيم هذا النوع من النزاع، وهو ما أشار إليه الجزء التطبيقي لهذه الدراسة، مبينا مصادره المختلفة، والإستراتيجيات المتبعة من قبل الأطراف المعنية في إدارته.

فالشكوك المتبادلة بين الطرفين تعود إلى الدعاية الاستعمارية، وسياسته التمييزية، وهي ما جعل البلد يعرف دوامة من الأزمات والانتفاضات منتهيا بانهياء كلي للدولة، وهو ما يشير إليه نموذج إدوارد أزار للنزاعات الاجتماعية الممتدة، بحيث يؤدي عدم تلبية الحاجات الأساسية من أمن وتنمية ومشاركة سياسية إلى أحقاد وضغائن تتسبب في نزاعات اجتماعية عنيفة وطويلة الأمد.

والواقع، أنّ تكرار الانتفاضات المختلفة من طرف التوارق مثلت دليلا قاطعا على الانفصال العضوي بين الدولة والمجتمع، وعلى عدم استئصال المصادر الأساسية لهذا النزاع، مما جعله يتجدد من حين لآخر، وهذا يدعم مقولة أنه على المؤرخ الاهتمام بالجوانب الخفية للعلاقات البشرية لفهمها على أكمل وجه.

الثقافة السياسية

في المنطقة العربية

د. جهاد الغرام

أستاذ محاضر (أ) كلية الآداب واللغات والعلوم
الإنسانية والاجتماعية - جامعة المدينة.

ملخص:

هدفت الدراسة إلى فحص تداعيات العولمة على الثقافة السياسية العربية، في سياق الحديث عن الإنسان العالمي وأن العالم قرية صغيرة، لاسيما وأن النظام الدولي قد شهد منذ مطلع العقد الأخير من القرن الماضي مجموعة من المتغيرات، تعاضمت فيها الأخطار التي تحيق بثقافات الأمم والشعوب بسبب استمرار الخلل الذي يعتري نظام الاتصال الدولي، وازدياد تعمقه في ظل ثورة تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، وهيمنة الغرب على هذا الصعيد، بما يتيح لها التحكم في رغبات وحاجات الشعوب العربية وأنماط سلوكهم وإخضاعهم لمعايير الثقافة الغربية، بالتوازي مع تغييب الدور المنوط بالثقافة السياسية العربية في إرساء الأسس الديمقراطية وتحقيق التنمية للوصول بشعوب المنطقة إلى الاستقرار السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي.

Summary:

This study aimed to examine the repercussions of the political culture of the peoples of the Arab region and their political systems, in particular, and that the international system has witnessed since the beginning of the last decade of the last century, a group of variables, the greater the dangers that beset the cultures of nations and peoples because of the continuing imbalance which is going communication system of international and increased deepen under the IT revolution of communication and information, and the dominance of the West in this regard, with the reality of difference in the level of scientific and technological development, which reached these countries, in addition to so many factors that contributed to the absence of Arab political culture in laying the foundations of democracy and development, and from here, is the subject of academic subjects task, which raised over the past years, and put in terms of day it is becoming topical, especially in the midst of events and changes taking place in many Arab countries.

مقدمة:

تعد الثقافة السياسية لدى أي مجتمع جزء من ثقافته العامة، وبالتالي فهي تنتقل من جيل لآخر من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية والسياسية، ممثلة بالمدرسة والأسرة ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الاتصال، وتختلف كذلك من مجتمع لآخر نظرا لارتباطها بالقيم والمعايير والعوامل السياسية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والتاريخية، إلا أنها تظل عرضة للتغيير تبعا لعوامل داخلية تتعلق ببنية النظام الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، وما يعتريها من تغيرات تطال الأطر الثقافية والقيمية، وعوامل خارجية تتغلغل في ثقافة المجتمع السياسية، عبر مختلف طرق ووسائل وأدوات الاتصال، فإن المطالبة بالديمقراطية والإصلاح بمعناه الواسع قد اتسعت رقعته وارتفع بشكل كبير وملحوظ في وطننا العربي، ولكن في الوقت نفسه نجد أن تحقيق الديمقراطية وغرس قيمها في ظل ثقافة سياسية تمتد أصولها إلى إرهابات العصر الإسلامي (العصر الأموي). وفي ظل هذا الواقع المعيش والتحديات الراهنة ليس من السهولة بمكان تحقيق هذا المبتغى، وذلك بسبب المعوقات التي أوجدها نظام الاتصال الدولي، الذي يعرف تفرد الولايات المتحدة الأمريكية وهيمنة الغرب عليه، إلا أن البيئة السياسية في البلدان والمجتمعات العربية التي تعرف مشاكل في عملية الانتقال والتحول

الديمقراطي، أصبحت تفرض على الثقافة السياسية العربية رهانات كبرى، تتجسد في إيجاد آليات تحكم العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكوم الذي يهدف لإنجاح عملية الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي التي تطمح إليها شعوب المنطقة.

تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول الأسباب التي أدت إلى عدم نجاح عمليات الإصلاح في الوطن العربي، من خلال تبيان العوامل التي أدت إلى تشكيل الثقافة السياسية في هذه المجتمعات، ومن خلال مسألة العلاقات المتشابكة بين مكونات الثقافة السياسية العربية والأنظمة السياسية، وتحولات البيئة العربية التي أفرزت أنماطا جديدة أثرت على عملية مشاركة المجتمع في التنمية والتحول الديمقراطي في الوطن العربي.

أولا: الثقافة السياسية

تتفق الدراسات التي تناولت مفهوم الثقافة السياسية، بأنها تتعلق بالمعارف والمعتقدات والاتجاهات السائدة في مجتمع ما نحو شؤون الحكم والسياسة، بمعنى منظومة القيم والرموز التي تحدد الكيفية التي يتم بها رؤية المجتمع لسلطته السياسية، وعلاقة الحاكم بالمحكوم الأمر الذي يتضمن معاني العملية السياسية، ويحكم سلوك الأفراد داخل النظام السياسي.

ولقد تميزت الدراسات التي تناولت الثقافة السياسية بين مستويين هما ثقافة النخبة أو ثقافة الحكام أو الثقافة الرسمية، وثقافة الجماهير أو المحكومين أو الثقافة غير الرسمية، وتبنى الدولة ثقافة النخبة التي تجد طريقها إلى الجماهير من خلال وسائل الإعلام والنظام التعليمي، لذلك فإن الثقافة السياسية الديمقراطية تبرز لدى تبنيتها والمبادرة لإشاعة قيمها من قبل النخبة المسيطرة ويتم ذلك تدريجيا⁽¹⁾، وقد عرف الكاتبان الموند وفيربا الثقافة السياسية بأنها مجموع التوجهات والمواقف والتصورات السياسية للأفراد في سياق علاقتهم بنظمتهم السياسية، وأن معتقدات الأفراد السياسية، والتي تندرج في إطار ثقافتهم السياسية تعطي المعنى لنشاطهم السياسي، فيما تأخذ هذه المعتقدات أشكالاً عدة، فقد تكون إدراكية، تدور حول طبيعة الحياة السياسية عامة، أو أنها تأخذ شكل مجموعة من القيم التي تحدد الغايات السياسية المنشودة في المجتمع، أو أنها تتكون من اتجاهات الأفراد ووجهات نظرهم بشأن النظام السياسي، بمعنى أن جوهر الثقافة السياسية يدور حول قيم واتجاهات ومعارف سياسية لأفراد المجتمع، وميز الموند وفيربا بين ثلاثة أنماط من الثقافة السياسية هي⁽²⁾:

أ- **النمط الضيق**: يقوم هذا النمط على الولاءات التقليدية الضيقة، ومستوى توقعات الأفراد من الحكم متدنية، وكذلك الرغبة في المشاركة العامة.

ب- **النمط التابع**: يقوم على أن الأفراد واعون لنتائج عملية الحكم ولا يشاركون في الحياة العامة، ويسود هذا النمط في ظل أنظمة سياسية مركزية كالأنظمة الشيوعية.

ج- **النمط المشارك**: الأفراد فيه فاعلون ومشاركون ومؤثرون في النظام السياسي، ويسود هذا النمط في المجتمعات ذات البنية الديمقراطية.

في هذا السياق، هناك علاقة بين البنى السياسية في المجتمع وثقافته السياسية، إذ من الواضح أن النخب السياسية الحاكمة تمتلك من الأدوات والموارد المتاحة ما يمكنها من إشاعة القيم السياسية، التي تتسجم مع مصالحها في البقاء على رأس السلطة، وهو الأمر الذي ينعكس بالضرورة على الأبنية السياسية في

(1) ميرون ارونوف: الثقافة السياسية في المجتمع الصهيوني - إسرائيل خلال الثمانينات، بيروت: دار الحمراء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1991ص07.

(2) Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in five Nations (Princeton: Princeton University Press, 1963, p.14.

ذلك المجتمع، لأن إشاعة القيم المعززة للديمقراطية يقتضي أبنية تجعل من التداول السلمي للسلطة لا يطيح بمصالح الخارجين منها، وبالتالي تعزز الأبنية السياسية بدورها ثقافة إدارة الاختلاف والتناسف السلمي على الحكم، و في حالة العكس تصبح الثقافة منعزلة عن الواقع، وتصبح السياسة مجرد قوة وتسلط، لأن هذه الرؤية تحاول أن تنشر الثقافة السياسية على لون واحد من النظم، إذ من غير الخطأ اعتبار أن هناك عدة أنواع من الثقافة السياسية في ظل أكثر النظم استبدادا وتسلطا، وهي الثقافة التي يحرص المستبد على إشاعتها لضمان استمرار سيطرته على السلطة⁽¹⁾.

ان الثقافة السياسية تمثل الحصيلة التاريخية لكل ما تعلمه أفراد جماعة معينة أو مجتمع معين وفقا لطرق معيشتهم وطرق تفكيرهم ومشاعرهم تجاه الآخرين، هذه الثقافة تعتبر أساسا لبقاء المجتمع، بل واستمراره، لأن كل ثقافة تتخذ من المجال السياسي فضاء معرفي تهتم باتجاهاته ومسائله الكبرى، وتمثل الثقافة السياسية من خلال ثلاث محددات⁽²⁾:

- محدد معرفي: يتمثل في طبيعة المعلومات والمعارف ذات الطابع السياسي.
 - محدد عاطفي: يتمثل في طبيعة العلاقات الممكنة بين المواطنين والقادة و المؤسسات.
 - محدد تقييمي: يتمثل في مختلف الأحكام والتقييمات التي يصدرها الأفراد على الظواهر والمؤسسات.
- وعلى الرغم من أن الثقافة تتميز بصفة الاستمرارية والتواصل من جيل إلى جيل، إلا أن الثقافة السياسية لا تنتقل من جيل لآخر كمسلّمات، وإنما تتعرض لقدرة من التغيير يعكس التغيير الاجتماعي، لذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار مدى التلقين السليم للثقافة السياسية، واختلاف المجتمعات الإنسانية في مقدار هذا التغيير الذي يحدث على مستوى المجتمع، بفعل الظروف الاقتصادية والتكنولوجيا الحديثة وانتشارها، كما نجد أن الثقافة السياسية تتميز أيضا بقابليتها للانتشار والانتقال من وسط ثقافي إلى وسط ثقافي آخر، و يمكن أن يتم هذا الانتقال بشكل عرضي أو بشكل مقصود، وقد يحدث الانتقال بكل سهولة دون صعوبة أو اعتراض، وقد يلقي هذا الانتقال نوعا من الصراع بين الثقافة المحلية والثقافة الوافدة، وباعتبار أن الدول النامية مرت معظمها بمرحلة الاستعمار وتعرضت لتغيرات اجتماعية في بنيتها قد تأثرت ثقافتها السياسية، وفقا لمؤشرات هذا النوع من الانتقال.

ثانيا: مرتكزات الثقافة السياسية العربية ومراحلها:

1-مراحل تطور الثقافة السياسية العربية :

لقد ساد في تاريخ الدولة الإسلامية مفهوم أن الحاكم مسؤول أمام الله وحده وضميره، الأمر الذي يعني إلغاء دور لشعب في صنع السياسات واتخاذ القرارات، أما طريقة تسلّم الحكم، فقد كانت تتم في صدر الإسلام عن طريق الشورى، التي ظلت مستمرة بعدها عن طريق البيعة، رغم ما اعترى المفهوم من تبدل في المضمون، حيث كانت البيعة بعد استيلاء الأمويين على الحكم شكلية، ولم تكن الجماعة في رأي معظم المفكرين لتمنح السلطة بالبيعة، وهذا ما استلزم أن تكون طاعة الحاكم واجب الجماعة الأول نحوه، وتكريسا لقيم الخضوع والطاعة كان أئمة العصور الباكرة يقولون أن واجب الطاعة يبقى قائما ما دام الحاكم لا يأمر بما يخالف الشريعة، لكن هذا التفكير تعرض في العصور المتأخرة إلى تحويل الطاعة إلى واجب مطلق، وتم إفراغ مقولة "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" من مضامينها، بحيث تقتصر على البعد الشعائري، فإن هذه

(1) حسن حنفي: الثقافة السياسية" آراء حول أزمة الفكر والممارسة في الوطن العربي"، دمشق: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، 1998، ص 182.

(2) سمير خطاب: التنشئة السياسية والقيم، مصر: إيتراك للطباعة، 2004، ط1، ص 41.

لقيم قد جعلت من الاختلاف مسألة سلبية في الذهنية العربية، وذلك تحت عنوان الحرص على السلم الاجتماعي، ووحدة الكلمة والصف، في ظل مجتمعات يعدم فيها الحوار والتعددية⁽¹⁾. بالمقابل ظل الإسلام أيضا عامل التجميع الأبرز للأمة حتى الحرب العالمية الأولى، حيث ظلت الثورات العربية المضادة للغرب تتخذ طابعا إسلاميا جهاديا، إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى، كثورة عبد القادر الجزائري 1898، والثورة السنوسية في ليبيا 1847، والثورة المهديّة في السودان 1832-1881، إلا أنه مع سنوات 1908-1917، وحركة الحزب الوطني في مصر 1905-1912، وبفعل حركة التقسيم الغربية ومؤثرات التطور الحديث، وتسرب الضعف للكيان الإسلامي الجامع، بدأت تتخذ الثورات في طابعا قوميا ووطنيا محليا، ولربما بقي الإسلام عنصرا من عناصرها ولكنه لم يعد تابعها المميز والمهيمن، ينطبق ذلك على الثورة العربية في الحجاز 1916، والثورة المصرية 1919، وثورة العشائر العراقية 1920، والثورة السورية 1925⁽²⁾.

ولقد ساد بعد الحرب العالمية الثانية شعور لدى العرب بخيبة الأمل، فلم يحقق الاستقلال الأهداف المرجوة منه، بل ثبت التجزئة بدل الاتجاه نحو الوحدة، فيما تحولت المؤسسات التي أسستها الشعوب لتخدمها إلى أدوات ضدها، وتبين لها أن الاستعمار ما زال مسيطرا مباشرة، أحيانا، ومن خلال الطبقات الحاكمة، أحيانا أخرى، كما اتضح أن المؤسسات شبه الديمقراطية بمجالسها وديساتيرها وشعاراتها وممارساتها هزيلة ومزيفة ومغلقة، فلم تتغير فيها طبائع الاستبداد، ولم تحد من سيطرة الإقطاعيين وحكم العائلات التقليدية، لذلك لم يكن غريبا أن تشهد المنطقة العربية منذ بداية النصف الثاني من القرن الماضي العديد من الانقلابات العسكرية (العراق، سوريا، مصر، ليبيا، الجزائر.. الخ)⁽³⁾.

وعلى الرغم من أن هذه الانقلابات قد جاءت على خلفية رفض احتكار السلطة من قوى تقليدية مستلبة الإرادة لصالح الاستعمار القديم، بمعنى أن انتزاع السلطة من النخب الإقطاعية كان يفترض بناء سلطة شعبية، تفتح المجال للتمثيل الديمقراطي الحر والتعددية السياسية، في ظل قضاء مستقل ونزيه وإطلاق الحريات، إلا أنها اكتفت بإصلاحات طفيفة، ولم تتح المجال للمشاركة الشعبية، وألغت الأحزاب لعدة عقود لدى البعض، وحرمت الشعب من حرياته وحقوقه المدنية، ولم تحقق شعار العدالة الاجتماعية الذي رفعت، وكشفت عن نزعة تسلطية احتكرت في ضوئها وسائل الإعلام والثقافة والتعليم، في ظل الافتقار إلى رؤية لإصلاح أوضاعها، وكان بقاءها هو العامل الحاسم لرسم سياساتها الداخلية والخارجية، وتحول - في كل الحالات - الحزب القائد الذي خاض غمار الثورة إلى حزب القائد الذي ذابت فيه الدولة والحزب.

2- المرتكزات

لقد تشكلت الثقافة السياسية العربية في ظل الظروف التاريخية والأحداث التي شهدتها المنطقة العربية من كفاح للتحرر من الحكم العثماني، ومن بعده الاستعمار الغربي، وانطلاق مقاومته طلبا للاستقلال ونيل الحرية، ومن ثم الحكم الوطني (بمعنى القطري) سواء في ظل الأنظمة التقليدية، حتى منتصف القرن الماضي، ومن خلال هذه الأحداث التي تشكلت فيها هذه الثقافة، يمكن تحديد مستنداتها في ركائز أساسية هي:

-
- (1) فريال مهنا: لا ديمقراطية في الشورى، دمشق، سوريا: دار الفكر المعاصر، 2003، ص 22 .
 - (2) محمد جابر الانصاري: تحولات الفكر والسياسة في الشرق العربي 1930-1970، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1980، ص 112 .
 - (3) حلیم برکات: المجتمع العربي المعاصر - بحث استطلاعي اجتماعي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1984، ص 448 .

أ- الدين والثقافة السياسية العربية:

إن النقاش حول الثقافة السياسية يكون ناقصاً دون تقييم دور الدين، كمصدر للقيم الأساسية، لأنه يعتبر مكوناً مهماً من مقومات الثقافة السياسية في دول عديدة، وانطلاقاً من أنه يمنح الشرعية ولا يستمدّها، ولهذا بإمكان القادة الدينيين المسؤولين عن تفسير العقيدة أن يتحولوا في أقصى نفوذهم إلى حراس الثقافة السياسية، وبالخصوص في هذه المرحلة التي ازدادت أهمية الإسلام فيها كمصدر رئيس للثقافة السياسية للشعوب العربية وبالذات منذ عقدين على الأقل، حيث بات استعمال الخطاب الإسلامي ضرورياً في الحرب من أجل المصالح الخاصة أو العامة، وساهم التراث العربي الإسلامي-ممثلاً في الدين واللغة والإحساس بوحدة الهوية التاريخية- والذي يعتبر أحد بعدين يسيطران على الحاضر الثقافي العربي في ظل أنظمة استبدادية، تستند إلى رؤى دينية طقوسية وقومية دعائية وديمقراطية مظهرية، وذلك في إطار فرض شرعية لهذه النظم، وليس التأسيس وتنمية المشاركة الشعبية.

ب- الثقافة السياسية العربية والنظام السياسي:

إن الثقافة السياسية الداعمة، والمتركمة عبر الأجيال تساهم في استقرار الأنظمة السياسية، لأن النظام القائم على الحق يمكن له أن يدوم فترة أطول، لكونه في الحد الأدنى أشد تأثيراً من ذلك النظام الذي يعتمد على القوة وحدها. فالثقافة المدنية تساهم في استقرار وفعالية الديمقراطية، وتخلق مواقف داعمة تعزز النظام السياسي في المستقبل، على العكس، فإن الإرث السلطوي لازم الحياة السياسية العربية بعد الاستيلاء الأموي على الحكم، وشيوع انتقال السلطة عن طريق الوراثة، وتجربة الدولة العثمانية، وما آلت إليه من قهر قومي معبراً عنه بسياسات التتريك، والموروث الثقافي التي تركته تجربة الاستعمار الغربي الذي زاد من شعور الشعوب العربية بثقافة الخضوع، وعمل على تدمير الثقافة العربية الإسلامية الأصيلة مادياً ومعنوياً. وهو ما يبين أن أزمة الحرية والديمقراطية في واقعنا المعاصر إنما تمتد جذورها إلى الموروث الثقافي في الوعي القومي، وما تبقى فيه من تصور هرمي أو مركزي أو راسي للعالم، يعطي فيه الأعلى ما يسلبه من الأدنى (أي الأعلى يأمر والأدنى يطيع)، كما هو معروف في الثنائيات التقليدية الموروثة.

ج- النخبة والثقافة السياسية العربية

تتألف الثقافة السياسية للنخبة من اعتقادات، ومواقف، وأفكار حول السياسة التي تتبنى من قبل أولئك المقربين من مراكز السلطة السياسية، على اعتبار أن قيم النخب هي الأكثر تماسكاً وجزماً من قيم السكان بصورة عامة، وإن الثقافة السياسية للنخبة تعتبر رئيسية، حتى عندما تكون مواقف الجمهور حيال السياسة متطوّرة جداً، كما هو الحال في الديمقراطيات الليبرالية الرصينة، يبقى أن وجهات نظر النخبة هي التي تفرض الأثر الأكبر المباشر على القرارات السياسية.

ولذلك عملت النخبة السياسية في الوطن العربي على استبعاد مسألة المشاركة السياسية، الأمر الذي جعل الثقافة السائدة والمتاحة للأجيال المتعاقبة هي ما تسمح به الأنظمة لإبعاد الشعوب عن لعب دور في صنع السياسات واتخاذ القرارات، وهذا النوع من الثقافات القائم على استبعاد جماعات عن المشاركة السياسية يعيق إمكانيات ارتقاء الثقافات السائدة لتصبح هويات ثقافية للجميع، باعتبار أنها لا تشمل ثقافة الجميع ضمن عناصرها ومكوناتها⁽¹⁾.

(1) إسماعيل الشطي وآخرين: الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية - بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويسري بالإسكندرية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 217.

د- الثقافة السياسية العربية والتأهيل السياسي:

يعرّف التأهيل السياسي (أو التنشئة السياسية) على أنه عملية نتعلم من خلالها ممارسة السياسة، وهي تتعلق باكتساب العواطف والهويات والمهارات، وأيضا المعلومات التي يتم من خلالها نقل الثقافة السياسية عبر الأجيال، وهي في الواقع عملية عالمية، يجب على كافة المجتمعات أن تتعلم المهارات المطلوبة في أداء أدوارها السياسية.

ومن هنا، حاول الحكام العرب السيطرة على هذه العملية، ومحتويات التأهيل عبر مؤسسات مختلفة (العائلة، الجماعة المتماثلة، ومكان العمل إلى جانب التعليم الرسمي)، وهذا ما يميز الثقافة العربية التي أخذت طابع الإكراه والقهر والتسلط في العلاقات الاجتماعية، التي تضرب جذورها في العائلة والمدرسة والحياة العامة، لأن السمة التسلطية تعود إلى الطبيعة الأبوية للمجتمع العربي، والتي تقوم على مبدأ الطاعة المطلقة للسلطة الأعلى، وذلك على عدة مستويات تبدأ بالعائلة وتنتهي بسلطة الدولة، بما يشكل في النهاية بنية العلاقات الاجتماعية، وبالتالي السياسية في المجتمع الأبوي، والذي تعتبر فيه العائلة هي أصل هذا النظام وهي حجر الزاوية والمحتوى الأساسي للبنى الداخلية لهذا النظام، أي أن نمط العلاقات السائدة في الأسرة هو الذي يفسر إلى حد كبير علاقات السلطة والهيمنة والتبعية في المجتمع، ويبدو أن بنية المجتمع العربي كمجتمع أبوي هي التي تكرست منظومة من القيم السياسية وأدت إلى ضعف المشاركة السياسية.

ولقد شكل تراكم تقاليد مركزية السلطة السياسية أحد العناصر المحورية في الثقافة السياسية، فيما غلب الطابع الأبوي التسلطي على عملية التنشئة السياسية والاجتماعية في المجتمع العربي، مما أسهم في تكريس قيم الامتثال والطاعة وتلقي التوجيهات من الأعلى، وفي ظل كل ذلك حرصت النظم الاستبدادية على أن لا تمثل القيم الديمقراطية مكونا رئيسا في بنية الثقافة السياسية، بل إن ما يمكن ملاحظته هو شيوع قيم السلبية والعزوف عن المشاركة السياسية، في ظل أجواء القهر التي تشيعها أنظمة الحكم، مما خلق الإحساس بعدم القدرة على التأثير في الأحداث، وكما لا تعدد القيم الديمقراطية محددات لصياغة أنماط العلاقات داخل مؤسسات المجتمعات العربية، وأيضا لا تشكل أساسا لصياغة العلاقات داخل الأحزاب السياسية، أو فيما بينها، فقد أظهرت الأزمات العربية المتتالية عن مدى فداحة غياب ثقافة مشاركة حقيقة في العائلة، والمدرسة، والعمل، والحزب والنقابات والمؤسسات الأخرى، وقامت السلطة بكافة أشكالها على الترغيب والترهيب والوصاية، أكثر مما قامت على الإقناع والبحث والتفكير النقدي والأخذ بالرأي والرأي الآخر، وهكذا سيطر الشخص الواحد والاتجاه الواحد، وأصبح المجتمع العربي مجتمعا حكوميا أكثر منه مجتمعا مدنيا، وأبعد الشعب عن المشاركة في صنع مصيره ومواجهة التحديات التي تعترضه.

إن الملاحظ في هذه المرتكزات أنها لم تسهم في ترسيخ الفكر الديمقراطي وقبول الآخر في الثقافة السياسية العربية، فقد تحولت هذه النظريات إلى مجرد مفاهيم و شعارات لخدمة شرعية الأنظمة في الاستمرار، خصوصا إنها فشلت في إحداث التنمية المنشودة ورفع الغبن عن الشعوب العربية، ناهيك عن شرعية التوريث المستحدثة في العديد من دولها، وسواء تم ذلك عبر التعاطي بشكل أو بآخر مع سياسات الإصلاح الأمريكية والأوروبية، أو من خلال منطلق الاستسلام الوقائي، فإن الثابت أن هذه الأنظمة تسعى لتثبيت شرعيتها من خلال نشر أفكار مغايرة لهذه المرتكزات، وهذا الأمر يستدعي بالضرورة مزيدا من الاستبداد في الداخل، من قبيل الحرب على الإرهاب والتصدي للمؤامرات الخارجية، وتأسيس ثقافة سياسية لدى الشعوب العربية، تعمل على ترسيخ هذا الواقع، خصوصا على إثر ما اعترى النظام الدولي من تغيرات منذ بداية العقد الأخير من القرن الماضي، ولاسيما في مجال العولمة الاتصالية، حيث أصبح الإنسان العربي يعمل في بيئة عالمية جديدة تتسم بقيم مختلفة عن تلك التي كانت سائدة قبل تسعينات القرن الماضي.

ثالثاً: أثر العولمة الثقافية على الثقافة السياسية العربية:

يرجع الغرب للعولمة* باعتبارها عملية شاملة يشارك فيها الجميع، وليس ثمة تناقضا بين العولمة، والخصوصية الثقافية، فوجود نمط ثقافي عالمي لا يعني القضاء على الأنماط الثقافية الوطنية والقومية، بل ربما يؤدي إلى مزيد من تأكيدها، ويرون أن العولمة الثقافية لا تمثل ثقافة إنسانية جديدة، وإنما تمثل مجموع ثقافات الحضارية بينها، وصهرها جميعها في بوتقة ثقافية واحدة ذات خصائص مشتركة⁽¹⁾، الأمر الذي يجعل العولمة تتطوي على نشر القيم الأمريكية، لاسيما أن الإعلام الأمريكي على المستوى العالمي قد أصبح أمراً واقعاً للعديد من الأسباب، لذلك تنبأ توماس فريدمان بزوال ثقافات في غضون عقود قليلة من العولمة، وقد عبر الرئيس الأمريكي الأسبق بيل كلنتون عن حقيقة الرؤية الأمريكية، حين اعتبر "أن أمريكا تؤمن بأن قيمها صالحة لكل الجنس البشري، وإنما نشعر أن علينا التزاماً مقدساً لتحويل العالم إلى صورتنا"، بمعنى أن العولمة تتطلع إلى خلق تماثل ثقافي، بالتالي طمس الهوية والخصوصية كأنساق ثقافية واجتماعية وسياسية ودينية وأخلاقية، والإصرار على تحويل العالم إلى صورة واحدة على النمط الأمريكي⁽²⁾.

العولمة الثقافية تهدف إلى وضع شعوب العالم في قوالب فكرية، تتبع أساساً من الثقافة الأمريكية والغربية، وهنا تكمن خطورتها في هيمنة ثقافة واحدة، وقيامها بتهميش الثقافات الأخرى في العالم، فهي تهدف إلى إبعاد الناس عن واقعهم الاجتماعي، واختراق الهوية الثقافية للأمم والشعوب، وتعميم قيم الاستهلاك، لأن الحضارات الإنسانية لم تتطور إلا بتنوع الثقافات، وعندما تريد فئة من البشر أن تفرض ثقافتها على سائر الأمم الإنسانية، فإنها تجعل من بقية الشعوب مجموعات تابعة وخاضعة لمصالحها، وهذا ما يتناقض مع خصائص الإنسان كمفكر ومبدع.

وإذا كانت المجتمعات تتميز بثقافتها كمحددات للسلوك الاجتماعي، فإنه يترتب على ذلك تمايز في أساليب وطرائق الحياة، بمعنى أن ما تسعى إليه العولمة من خلق لتماثل ثقافي من خلال فرض ثقافة بعينها يمثل اختراقاً للهويات الثقافية ومساساً بالخصوصيات، ويأتي ذلك في ظل تراجع فعالية الثقافة السياسية العربية في نشر قيمها السليمة عبر الأجيال، من ناحية، وثورة إعلامية واتصالية تهيمن عليها دول الشمال، من ناحية أخرى، محوراً الولايات المتحدة، وفي ظل ما يعتري الأسرة العربية من تفكك وتراجع مستوى السلطة الأبوية، إلى جانب العديد من مظاهر الفشل في النظام التعليمي، سواء من حيث فقر المحتوى أو القصور عن ملاحقة التطورات العلمية والمعرفية⁽³⁾.

- (1) زكريا طاحون، بيئات ترهقها العولمة، القاهرة، جمعية المكتب العربي، ط 1، 2003م، ص 71.
- * العولمة من أكثر الظواهر التي تثير جدلاً واسعاً لا يبدو أنه يقترب من نهايته، رغم مرور سنوات على اجتياح المفهوم مجالات البحث في حقول مختلفة، فما من ظاهرة علمية اختلفت بشأنها الآراء، وتباينت الرؤى حول تعريفها، وتقدير أبعادها وتأثيراتها على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، كظاهرة العولمة، وإذا كان المصطلح نفسه يعاني من اختلافية منهجية في اللغات الأوروبية، فقد ترتب على ذلك استخدام ثلاث اصطلاحات عربية للدلالة على مفهوم وهي العولمة، والكوكبية، والكونية، فيما يميل البعض لاستخدام Globalism إلا أن مصطلح العولمة يبقى الأكثر شيوعاً واستخداماً اصطلاحاً العالمية وقد تزامن الحديث عن العولمة منذ مطلع العقد الأخير من القرن الماضي مع متغيرات سياسية على الصعيد الدولي، تمثلت بانتهاء الحرب الباردة بانكفاء الاتحاد السوفييتي وانفراط عقد المنظومة الاشتراكية، وتولي الولايات المتحدة الأمريكية قيادة العالم بشكل منفرد.
- انظر سليمان رشيد سلمان: مؤشرات المستقبل وواقع الأمة العربية، بيروت: مجلة المستقبل العربي - مركز دراسات الوحدة العربية، السنة 25، العدد 282، آب/أغسطس 2002.
- (2) توماس ل. فريدمان ترجمة ليلي زيدان: السيارة ليكساس وشجرة الزيتون - محاولة لفهم العولمة، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2002، ص 351.
- (3) إبراهيم منصور: العولمة ومستقبل الدولة القطرية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية - مجلة المستقبل العربي، السنة 25 العدد 282، آب/أغسطس، 2002، ص 145.

ولقد أضافت العولمة تأثيرات جديدة على قيم الثقافة السياسية في الوطن العربي، وهي قيم تؤثر بالتأكيد على أنماط مشاركتهم في كافة مجالات الحياة وعلى تطلعاتهم للمستقبل، وتلقي تبعاتها على المستويات الإقليمية والمحلية الأخرى، لأنها فرضت قيما ومتغيرات جديدة، ونمو شبكة واسعة من الاتصالات، أدخلت قيم الديمقراطية كإحدى القيم الجديدة نسبيا على الوطن العربي.

هذا بالإضافة إلى ما أوجدته العولمة من مشكلة في الهوية وصراع الأولويات بين المحلي، بما يوجد به من معوقات، والعالمي بما يوفره من فرص وحالة عدم التأكد، وبين قصور الآليات الوطنية للتمكين السياسي، مقابل تطور الآليات غير الوطنية، ترافق مع تلك الأزمة ظهور صور جديدة للمشاركة السياسية خارج الأطر التقليدية المعروفة، كالانترنت والمحادثة الالكترونية بكل أنواعها، والتي وفرتها شبكة الاتصال الواسعة التي جاءت بها العولمة، والتي كانت منفذا ليعبر من خلالها شريحة كبيرة من المواطنين، خاصة فئة الشباب عن آرائهم وحررياتهم، وهو ما ألقى بتبعاته على الثقافة السياسية العربية و مكوناتها.

رابعا : أسباب ضعف الثقافة السياسية العربية:

تعود أسباب هذه الوضعية للثقافة السياسية العربية إلى مجموعة من العوامل التاريخية والسياسية والاجتماعية، فقد شكل تراكم تقاليد مركزية السلطة السياسية أحد العناصر المحورية في الثقافة السياسية، فيما غلب الطابع الأبوي التسلطي على عملية التنشئة السياسية والاجتماعية العربية، مما أسهم في تكريس قيم الامتثال والطاعة وتلقي التوجيهات من الأعلى، وفي ظل كل ذلك حرصت النظم الاستبدادية على تخييب مسألة المشاركة السياسية، الأمر الذي جعل الثقافة السائدة والمتاحة للأجيال المتعاقبة هي ما تسمح به الأنظمة لإبعاد الشعوب عن لعب دور في صنع السياسات واتخاذ القرارات، لتصبح هويات ثقافية للجميع ، باعتبار أنها لا تشمل ثقافة الجميع ضمن عناصرها ومكوناتها.

1-الموروث الثقافي في المنطقة العربية:

ويعيد البعض إشكالية الثقافة السياسية في الوطن العربي إلى الموروث الثقافي، فإن أزمة الحرية والديمقراطية في واقعنا المعاصر إنما تمتد جذورها إلى الموروث الثقافي في الوعي القومي، ما تبقى فيه من تصور هرمي أو مركزي أو راسي للعالم، يعطي الأعلى ما يسلبه من الأدنى، الأعلى يأمر والأدنى يطيع كما هو معروف في الثنائيات التقليدية الموروثة، فإن الثقافة العربية تعاني من العلاقات الاجتماعية التي تأخذ طابع الإكراه والقهر والتسلط، التي تضرب جذورها في العائلة والمدرسة والحياة العامة، فإن السمة التسلطية تعود إلى الطبيعة الأبوية للمجتمع العربي، والذي يبدو أن بنيته كمجتمع أبوي تركز منظومة من القيم السياسية تؤدي إلى ضعف المشاركة السياسية، حيث تقوم نظرية المجتمع الأبوي على مبدأ الطاعة المطلقة للسلطة الأعلى، وذلك على عدة مستويات تبدأ بالعائلة وتنتهي بسلطة الدولة، بما يشكل في النهاية بنية العلاقات الاجتماعية، وبالتالي السياسية في المجتمع الأبوي، والعائلة هي أصل هذا النظام، وهي حجر الزاوية والمحتوى الأساسي للبنى الداخلية لهذا النظام، فنمط العلاقات السائدة في الأسرة يفسر إلى حد كبير علاقات السلطة والهيمنة والتبعية في المجتمع⁽¹⁾.

2- نشأة الدول العربية المعاصرة و فقدان شرعيتها:

لقد تأسست الدول العربية -إما كليا أو جزئيا- على مصدر خارجي للشرعية، حيث أن قوى الاستعمار قد رسمت خريطة المنطقة بعد الحرب العالمية الأولى، بما يعني إعادة تعريف الكيانات السياسية التاريخية،

(1) هشام شرابي: النظام الأبوي واشكالية تخلف المجتمع العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991.

وإعادة تعريف حدودها وتركيب شعوبها، وباعتبار أن هذه الدول ليست نتيجة شرعية لحركة المجتمع وصورته، فهي تسعى لتجريد المجتمع من قواه الذاتية، لضمان استمرارها. وذلك لم تكن مسألة الاعتماد على الاستعمار القديم أو وريثه الحالي كمصدر لشرعية الوجود أمر خارج السياق، وتجلي ذلك عبر اتفاقيات دفاع مشترك ضد احتمالية التهديد من طرف عربي آخر، أو الداخل نفسه، بينما يتجلى هذا الأمر حالياً عبر التنسيق من أجل الإصلاح.

ولقد تنامي إدراك الأنظمة العربية لتآكل شرعيتها في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن المنصرم، وذلك نتيجة الفشل المتراكم في مجال حماية الاستقلال الوطني، أو إنجاز التنمية، أو تحقيق الديمقراطية أو المشاركة السياسية، كل ذلك قد دفع بها لحل هذه الإشكالية بالنزوع من ناحية تعددية سياسية تحت السيطرة، بمعنى إتاحة المجال للمعارضة للتعبير عن نفسها، والإيحاء الشكلي بإمكانية تداول السلطة، وممارسة القمع وتكليم الأفواه ضد جماعات سياسية ظلت خارج دائرة المشروعية السياسية، مثل الحركات اليسارية والإسلامية.

3- مشكلة الاختلال في تدفق المعلومات في نظام الاتصال والإعلام الدولي

يأخذ تدفق المعلومات على النطاق الدولي اتجاهاً رأسياً أساسياً من الشمال إلى الجنوب، من الدول المتقدمة إلى النامية، ويعتبر نظام الاتصال الدولي في كثير من الحالات معوقاً للفهم الدولي، إذ لا يلتزم بالموضوعية بل يشوه الحقائق ويبرز وجهة نظر دون أخرى، وكثيراً ما يرتبط بعدم المصداقية ووضع جوانب الموضوع التي تفيده، وتعمد التشويه وخدمة طرف من أطراف الصراع، أو مواجهة الطرف الآخر من الصراع، هذا يفسر سوء توزيع مصادر الأنباء في العالم، إلى حد أن وسائل الإعلام أصبحت سلاحاً خطيراً في أيدي القوى الكبرى، وباستخدامها يتم احتكار تفكير الإنسان، بحيث يصبح الفرد موجهاً دون إدراك منه بمفاهيم تحتوي على جانب واحد من الحقيقة، وهو ما يفسر تدفق الإعلام في اتجاه واحد من الدول المتقدمة إلى الدول العربية، وتدفق الإعلانات التي تسيطر عليها الشركات الأجنبية، والاعتماد على التكنولوجيا المستوردة، وتدريب الإعلاميين وخصوصاً الصحفيين منهم، كل ذلك يتم في سياق ثقافة العولمة، بحيث يبدو الأمر كأنهم يتوجهون بإعمالهم وكتاباتهم إلى جمهور أجنبي، وحتى المواد ذات المضامين الوطنية تقدم في إطار وسياق أجنبي.

إن مظاهر ومعطيات التفاوت القائم على المستوى الدولي في شتى المجالات، ترتب عليها وفرة في العرض من قبل الدول الغربية، يقابله كثافة وشدة الطلب من قبل الدول العربية، ما أدى إلى اختلال بين كم ونوع المعلومات المعروضة والمطلوبة في سوق المعلومات الدولي لصالح الدول المتقدمة⁽¹⁾.

ويعتبر الاختلال في تدفق المعلومات على النطاق الدولي من أخطر المشكلات التي تواجه الوطن العربي في تشكيل ثقافته السياسية الخاصة به، وبسبب توفره المعلومات كما وكيفاً من عناصر لازمة لتطوير المجتمعات وقدرتها على بلوغ أهدافها التنموية، فإن الدول العربية لم تسهم في إنتاج المعلومات، وبالتالي لم تشارك في الثقافة الجديدة بل تلقنتها وتقبلتها، لأنها كانت بالنسبة لها تمثل الحداثة، وفي السياق نفسه لم تستطع طرح الثقافة اللازمة لدخول العصر، لأنها عجزت عن تجديد نفسها لمواكبة التطورات العالمية، ولذلك دخلت في صراع حاد مع الثقافة الجديدة التي أخذت في مزاحمتها لتفكيكها والحلول مكانها، والتي بدأت تترك آثارها على المجتمعات العربية.

(1) راسم محمد جمال: دراسات في الإعلام الدولي مشكلة الاختلال الإخباري، بيروت: دار ومكتبة الهلال، 2008، ص22.

4- شرعية الاستمرار والتوريث في واقع الأنظمة العربية:

ولقد تنامي إدراك الأنظمة العربية لتأكل شرعيتها في العقود الأخيرة من القرن المنصرم، وذلك نتيجة الفشل المتراكم في مجال حماية الاستقلال الوطني، وإنجاز التنمية، وهو ما دفع بها لحل هذه الإشكالية بالنزوع لتعددية سياسية تحت السيطرة، بمعنى إتاحة المجال للمعارضة للتعبير عن نفسها، والإيحاء الشكلي بإمكانية تداول السلطة، وممارسة القمع ونكيم الأفواه ضد جماعات سياسية ظلت خارج دائرة المشروعية السياسية، كمصدر لشرعية الاستمرار وشرعية التوريث المستحدثة في الدول العربية.

وهذا الواقع إنعكس على الثقافة السياسية معبرا عن نفسه في انخفاض معدلات المشاركة السياسية في المجتمعات العربية، في ظل شيوع ثقافة الخوف والقهر من ناحية، لدرجة أصبحت فكرة السياسة بمعنى الاهتمام والانخراط بالشأن العام هي فكرة كريمة في الثقافة السياسية العربية، من ناحية أخرى فقد ترسب في ثقافة المعارضة رفض سلطة الحكم، وبالتالي استبعاد فكرة المشاركة وقبول الآخر بمعنى أن هذه الأحوال قد رسخت ظاهرة عدم قبول الآخر لدى المعارضة والسلطة، واستبعدت بالتالي قيم المساومة والحوار، مما انعكس سلبا على الثقافة السياسية العربية، التي أصبحت تنتشط عبر إقصاء المعارضة واشتداد سطوة السلطة، و قبولها في صورتها القائمة وأسلوب تداولها وطريقة ممارستها.

5- غياب مؤسسات المجتمع المدني ودورها في غياب مجتمع المعرفة:

من أبرز مظاهر ضعف الثقافة السياسية العربية غياب مؤسسات المجتمع المدني عن ساحة العمل السياسي، إذ عملت الأنظمة السياسية العربية على احتوائها أو منعها وتقييدها ضمن البناء السياسي للنظام، ولعل مرجع ذلك يعود إلى اعتقاده أن مشاركة سياسية فعلية من خلال هذه المؤسسات من شأنها أن تجعل المواطنين يتحكمون بعمل النظام السياسي، عن طريق جماعات الضغط والمصالح والأحزاب والانتخابات النزيهة، رغم أن أكثر أنساق الحكم في البلدان العربية تتظاهر بوجود نظام مؤسسي، إلا أن الحقيقة تؤكد على أن هذا النظام معطل عن القيام بوظائفه.

وتقوم رؤية السلطة السياسية على أن مثل هذه المؤسسات تم انشاؤها تبعا لحاجاته ومستلزماته، وأنها معدة لتسيير هذه الحاجات والاهتمامات الخاصة بتنشيط ثقافة قوة ونفوذ السلطة السياسية، ولقد أفضى الخناق والتقييد المفروض على مؤسسات المجتمع المدني في كثير من البلدان العربية، إلى جعل هذه المؤسسات تفتقر للفاعلية والكفاءة، وأن لا تلعب أي دور في تنقيف المواطن وتوعيته السياسية، على الرغم من أن الوضع الطبيعي لها يشير إلى أنها أنشئت لغرض مساعدة الناس على حماية أنفسهم، ومساعدتهم في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم، ولكن في ظل غياب المشاركة السياسية فعالة بسبب غياب مؤسسات المجتمع المدني التي تحولت بعضها إلى وسائل مهيمنة على المواطنين، تعمل على فرض سياسات النظام في الثقافة السياسية العربية.

6- التحدي الاقتصادي والتكنولوجي:

من بين التحديات التي ساهمت في تغييب الثقافة السياسية العربية هو التحدي الاقتصادي، فالبنية الاقتصادية العربية لا تتناسب مع الإمكانيات المعبرة والموارد الاقتصادية التي تزخر بها معظم الدول العربية، وهو ما نشأ عنه توزيعا غير عادل للثروة، التي تتركز في أيدي فئة محدودة، وهكذا، فإن التوزيع غير العادل لثروات الأمة العربية ومقدراتها من خلال الأنظمة السياسية التي تحكمها يجعل الشعوب العربية تعيش حالة بؤس وفقر، في الوقت الذي تمتلك بلدانها ثروات ومقومات لا تمتلكها بلدان أخرى، أما التحدي الأخر فهو التحدي العلمي والتكنولوجي، فوضعية البحث العلمي في الوطن العربي لا تأهلنا أن نجاري منطق العولمة

المبني على التطورات التكنولوجية والعلمية المذهلة، ذلك أن أخطر التحديات في هذا المجال هي تحديات ثقافية، وهنا تتم الإشارة على وجه الخصوص إلى الارتفاع الخطير في معدلات الأمية في الوطن العربي والتي تصل في بعض التقديرات إلى 60%⁽¹⁾، ومن ناحية أخرى أدى غياب توظيف نتائج البحث العلمي بسبب المستوى المتدني لهذه البحوث، وعدم تمكنها من تطوير نتائجها، إلى غياب مشاريع تطويرية وإنتاجية كان من الطبيعي استيعابها لأعداد كبيرة من الجماهير العاطلة عن العمل، لو أحسن استثمارها وإنشاؤها، لتوجد بطالة تعاني منها شريحة واسعة من أبناء الأمة العربية، خاصة من حملة الشهادات العلمية، والتي تعاني من صعوبات في وضعها الاقتصادي، حال دون إطلاعها وإقبالها على مصادر المعارف وأدواتها كالمجالات والصحف والحواشيب، لتصيب هذه الفئة إلى جانب أزمتها الاقتصادية أزمة معرفية، تحجب عنها أسباب اكتساب المعرفة والحصول عليها، ما يعني عدم قدرته على التعامل بكفاءة مع عصر الثورة العلمية والتكنولوجية ونشوء مجتمع المعلومات.

إن المشاركة السياسية ذات علاقة طردية مع مستوى التعليم، فالأفراد الذين ينتمون إلى مستويات عالية من التعليم يكونون أكثر مشاركة وفعالية في الحياة السياسية، من الأفراد ذوي المستويات التعليمية المنخفضة الذين يجهلون إمكانيات توظيف هذه المشاركة وتأثير أبعادها في حياتهم.

بالإضافة إلى ذلك، تعاني معظم الشعوب العربية من سياسات الأنظمة السياسية أشكالاً من المعاناة، كالفقر والجهل والبطالة وفقدان الحريات والاعتقالات، إلى درجة أن حركة الإنسان العربي لطالما تلازم معها الخوف والظلم واليأس والاستضعاف الذي مارسه النظام السياسي مستخدماً أقصى أنواع العنف المادي والرمزي.

ولقد جعلت الركائز الثلاث التي اعتمدها الأنظمة السياسية والقائمة على القمع والافتقار والتجهيل، من مقومات الثقافة السياسية العربية، بهدف أن يظل الإنسان العربي ضعيف، ومحتاج إلى النظام، لتسهيل السيطرة عليه والتحكم بوجوده.

وفي الوقت نفسه، عملت هذه التحديات على تشكيل قيم ومفاهيم الثقافة السياسية العربية، من قبيل النزعة الإقصائية، ورفض التعددية وعدم التسامح، إلى الحد الذي يسمح بالتخوين والتكفير، وما يعنيه ذلك من انعكاسات على الكيفية التي يمكن من خلالها إدارة الاختلاف، وهو الأمر الذي يجعل الجدل فيما إذا كانت ثقافة من هذا النوع مؤهلة لمواجهة أخطار العولمة الثقافية، أو احتضان نموذج الديمقراطية الغربي الذي يجري الترويج له، بغض النظر عن مدى جدية وحقيقة هذا النموذج.

لقد أظهرت الأزمات العربية المتتالية عن "مدى فداحة غياب الديمقراطية في الدولة، والعائلة، والمدرسة، والدين، والعمل، والحزب والنقابة والمؤسسات الأخرى، وقامت السلطة بكافة أشكالها على الترهيب والترهيب والوصاية، أكثر مما قامت على الإقناع والبحث والتساؤل والتفكير النقدي والأخذ والعطاء، وهكذا سيطر الشخص الواحد والاتجاه الواحد، وأصبح المجتمع العربي مجتمعاً حكومياً أكثر منه مجتمعاً مدنياً، وأبعد الشعب عن المشاركة في مواجهة التحديات وصنع مصيره، وعملت هذه العوامل على ترسيب قيم ومفاهيم في الثقافة السياسية العربية، من قبيل امتلاك الحقيقة والنزعة الإقصائية، ورفض التعددية وعدم التسامح إلى الحد الذي يسمح بالتخوين والتكفير، وما يعنيه ذلك من انعكاسات على الكيفية التي يمكن من خلالها إدارة الاختلاف، الأمر الذي يجعل الجدل فيما إذا كانت ثقافة من هذا النوع مؤهلة لاحتضان نموذج الديمقراطية الغربي الذي يجري الترويج له في المنطقة العربية ككل.

(1) السيد يسين: العولمة.. والطريق الثالث، القاهرة: مكتبة الأسرة - سلسلة الأعمال الفكرية، 1999، ص 168-169.

خامسا: توصيات ومقترحات:

أولاً: ضرورة اقتناع السلطة الحاكمة في هذه المجتمعات بعملية التحول الديمقراطي، من خلال توفر الإرادة السياسية لتنفيذها على أرض الواقع.

ثانياً: من أجل إقامة ثقافة سياسية صحيحة تحقق تنمية، يجب وضع خطط دقيقة مستمدة من الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي الذي تعيشه المجتمعات العربية.

ثالثاً: البحث العلمي في الوطن العربي يجب أن يستفيد من التطور التكنولوجي، الذي يحدث في العالم، وذلك برفع ميزانية البحث وتشجيع الباحثين العرب، وتسهيل الاتصال بينهم وزيادة مراكز البحث العلمي، وإعادة تأسيس مؤسسات التعليم العام من حي الشكل والمضمون، ورفع مستوى الأداء في المؤسسة الجامعية ومراكز البحث.

رابعاً: ضرورة تفعيل وتنظيمات المجتمع المدني داخل المجتمعات العربية باعتباره كفيلاً بتعزيز قيم الديمقراطية، بدءاً من مستويات التنشئة الأولى، وانتهاء بالممارسة الديمقراطية للقاعدة السياسية والاجتماعية.

خامساً: وضع إستراتيجية ثقافية تبرز عالمية الإسلام، وتهتم باللغة العربية، لكي ترسخ ثقافة الأمة وتحددها.

سادساً: الاهتمام بالتربية المتوازنة، وكذلك الاهتمام بالمؤسسات التربوية لإعداد الأفراد للمواطنة الصالحة، حتى يعي الإنسان العربي حقوقه وواجباته، ويوجه المجتمع الذي يعيش فيه للتصدي إلى المخاطر المحيطة به.

سابعاً: ضرورة تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للشعوب العربية، ورفع مستوى موارد الأفراد المتمثلة بالمال والمهارات، وتوجهات الأفراد تجاه أنفسهم واتجاه النظام السياسي، التي تجعلهم يعيشون في بيئات اجتماعية وينظرون إلى المشاركة السياسية بشكل ايجابي وفعال، يساهم في البناء والتقدم المنشود.

خاتمة:

إن إلغاء الخلافة ونقسيم العالم العربي إلى دويلات أحدث تعارضاً بين الانتماء العقدي الإسلامي التاريخي، والولاء المفترض للوطن المحلي، وهو ما أدى إلى ارتداد للولاء العشائري والطائفي والمذهبي، وهو ما يثير المخاوف في ظل العولمة، والسياسات الأمريكية تجاه الوطن العربي والثقافة العربية، والانكفاء الثقافي الذي أدى إلى انقسامات طائفية دليلاً لما يمكن أن تؤول إليه المنطقة.

وتظهر الأحداث داخل الدول العربية، والتي تمضي بوتيرة متسارعة، افتعال فوضى مدبرة تحت ذريعة ربيع الثورات العربية، تؤدي إلى خلق واقع جديد أكثر اقتراباً من القرن الأمريكي الجديد وإسرائيل الكبرى، وذلك عن طريق تدمير الشعوب ذاتياً، ونشر أفكار مبتدعة دخيلة على الثقافة العربية والإسلامية أفاظ جوفاء لا تحمل بين طياتها واقعاً حقيقياً كالديمقراطية والحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية.

ومن المفترض أن الإصلاح الداخلي لا بد وأن ينطلق من توفر القناة لدى النخب الحاكم بأن مصلحتها الحقيقية تكمن في إطلاق الحريات، والأخذ بمبدأ التعددية وفتح أو سعل قنوات المشاركة السياسية، وصولاً إلى التداول السلمي على السلطة، باعتبار أن المغادرة لمواقع الحكم لها أفضل من الطرد ولكن ذلك يستدعي بالضرورة إحداث تغيير في الثقافة السياسية السائدة باتجاه ترسيب القناة بحق الاختلاف، لتكون النخب الحاكمة على قناة بأنها لن تنتهي إلى مصير المعارضة، الذي طالما حددته طيلة فترة احتكارها للسلطة، وعندما يكون الإصلاح مطلوباً من قوى المجتمع الحية فإنه لا بد وأن يستند إلى مبدأ المحاسبة والمساءلة للنخب الحاكمة، الأمر الذي يحفز هذه النخب لرفض هذا النمط من الإصلاح، وبالتالي دفع الأمور نحو سياقات أخرى غير الإصلاح، الأمر الذي يستدعي تطوير نموذج سياسي مناسب للبنى الاجتماعية والسياسية المعاصرة للأمة العربية، يجمع بين مقتضيات الانتماء الحضاري للثقافة العربية الإسلامية ومستلزمات هذا النظام كي، يكون قادراً على الاستجابة لتحديات الحاضر وتلبية لاحتياجات المستقبل، وبناء ثقافة سياسية عربية تساهم بشكل أساسي في العملية السياسية والتنمية المستدامة للمجتمعات العربية.

أزمة المواطنة في المجتمع الليبي في ظل التوازنات بين القبيلة والدولة

د. عبدالوهاب بن خليف

أستاذ محاضر "أ" بكلية العلوم السياسية والعلاقات
الدولية، جامعة الجزائر 3.

Résumé:

La Lybie a connu des changements profonds tant sur l'aspect politique que sur l'aspect populaire pour la première fois depuis un demi siècle. Ces changements ont destitué le régime de Maâmar El-Kadhafi, qui est le plus ancien dans le monde arabe.

La Lybie vit depuis une longue période une crise de citoyenneté à cause de l'absence de l'autorité de l'Etat et la domination du pouvoir de la tribu, chose qui a engendré l'anarchie politique et sécuritaire dans le pays.

A cet effet, le système tribal en Lybie représente toujours un grand défi aussi bien sur le plan politico-sécuritaire que sur le plan socioculturel durant l'édification de l'Etat. Plus de quarante ans après l'indépendance de ce pays, la tribu constitue toujours le noyau dur dans la prise de décision politique en Lybie.

الملخص:

عرفت ليبيا تغييرات متسارعة سواء على المستوى السياسي أو الشعبي لم تشهده منذ أكثر من نصف قرن، أدت إلى إسقاط نظام معمر القذافي الذي يعد من أقدم الأنظمة في العالم العربي والعالم. وهو ما جعل البلاد تعيش منذ مدة أزمة مواطنة بسبب غياب سلطة الدولة وطغيان سلطة القبيلة، الشيء الذي أدى بها إلى الدخول في فوضى سياسية وأمنية متعددة الأبعاد. وعليه، مازال النظام القبلي في ليبيا يشكل تحديا سياسيا وأمنيا واجتماعيا وثقافيا خلال بناء الدولة الوطنية. وبالرغم من مرور أكثر من أربعين سنة على استقلال هذه الدولة، مازالت القبيلة تمثل النواة الصلبة عند اتخاذ القرار السياسي.

تقديم:

يهدف طرح مفهوم المواطنة في المنطقة العربية إلى إظهار حقيقة علاقة الفرد بالدولة ومدى ارتباط هذه العلاقة بمقومات مجتمعه، خاصة بعد الأحداث التي عرفتها بعض دولها، والتي أدت إلى تغييرات جذرية في طبيعة العلاقة بين المجتمع والنظام، وفي مقدمتها ليبيا، التي وصلت إلى مستوى خطير من الانقسامات الاجتماعية وغياب سلطة الدولة والقانون، وبالتالي شعور الفرد الليبي بأزمة مواطنة وفقدان الشعور بالانتماء إلى القبيلة على حساب الدولة.

وانطلاقا من مفهوم أن العودة إلى مجتمع الدولة يبدأ من تكريس مبدأ المواطنة داخل المجتمع الليبي، وهو ما تستدعيه الحالة الليبية في الوقت الراهن، فإن الإشكالية التي يمكن طرحها تتمحور في: هل يمكن التطرق إلى واقع المواطنة وإعادة بنائه في ليبيا في ظل التجاذبات السياسية بين المجتمع التقليدي (القبيلة والعشيرة) والمجتمع المعاصر (الدولة)؟.

شهدت ليبيا تغييرات عميقة سواء على المستوى السياسي أو الشعبي لم تعرفها منذ أكثر من نصف قرن، أدت إلى إسقاط نظام معمر القذافي الذي كان يعد من أقدم الأنظمة في الوطن العربي والعالم. السؤال الذي يمكن طرحه اليوم وبإلحاح للإجابة على الإشكالية المطروحة يكمن في: هل سينجح الليبيون في التأسيس لعملية التحول الديمقراطي في ظل الانفلات الأمني وغياب سلطة الدولة؟. تسعى هذه الدراسة التعرض إلى أزمة المواطنة في المجتمع الليبي، الذي يعد مجتمعا قفليا - بامتياز - من خلال التركيز على التجاذبات السياسية القائمة بين القبيلة والدولة داخل المجتمع الليبي. وهو ما يستدعي التركيز على المحاور التالية:

- مفهوم المواطنة.
- دور القبيلة في المجتمع الليبي.
- التجاذبات السياسية بين القبيلة والدولة.
- غياب مبدأ المواطنة بعد الثورة في ليبيا.
- تحقيق مبدأ المواطنة الليبية في ظل عملية البناء الديمقراطي.

1- مفهوم المواطنة:

إذا كانت المواطنة هي التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات، من جهة، فإنها تعني، من جهة أخرى، الشعور بالانتماء والولاء للوطن والسلطة القائمة، التي تعد مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الحقوق العامة للمجتمع، كما أن المفهوم الحيوي للمواطنة هو أشمل من الولاء للعشيرة أو القبيلة أو الطبقة...، بل يتجاوز الولاء لهذه الأطر الضيقة، ليرتبط بالوطن الأم.

ومع تعدد التعاريف بالنسبة لمفهوم المواطنة فإنه يظل من الناحية اللغوية يعني الوطن، وهو محل الإقامة والحماية، ومن الناحية السياسية يعرف على أنه صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق ويلتزم بالواجبات، التي يفرضها عليه انتماءه إلى الوطن، وعلى أنه يدل على مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول (المواطن) الولاء، ويتولى الطرف الثاني (الدولة) الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق أنظمة الحكم القائمة.

وبالنتيجة، فإن مفهوم المواطنة يعني -عموما- علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون أية دولة، وما تتضمنه هذه العلاقة من واجبات وحقوق في ظل دولة القانون، وإذا ما تحققت صفة المواطنة في ظل الدولة، فإنه بالإمكان القول أن المواطن في هذه الدولة يتمتع بحقوق مختلفة سياسية، وقانونية، واجتماعية، واقتصادية، وثقافية... وغيرها.

ويعد الدستور الذي يقوم على توافق مجتمعي في أية دولة بمثابة العقد الاجتماعي، الذي يمثل مصدرا للحقوق وضمانا للواجبات بالنسبة لكل مواطن يحمل جنسية هذه الدولة، دون تمييز عنصري أو عرقي أو طبقي... والجدير بالذكر، أن هناك عمليتين رئيسيتين تحكمان عملية التغيير الاجتماعي في المجتمعات - وبالذات في المنطقة المغاربية - وهما: العملية التي تسعى للحفاظ على الوضع القائم، وضمنا استمرارية النظام الاجتماعي، بما يتماشى والتحويلات التي يعيشها الواقع الاجتماعي، أما العملية الثانية، فهي التي تسعى إلى إحداث تغيير قد يصل إلى مستوى التغيير الجذري أو الثورة الشاملة.

ويعتبر - ما تعيشه ليبيا اليوم - صراع بين العمليتين، فهناك جزء من المجتمع، يسعى إلى المحافظة على الوضع القائم في ظل علاقة تعاون تربط بين القبيلة والدولة، كما أن هناك من يسعى إلى تجاوز مؤسسة القبيلة وبناء دولة وطنية تقوم على مؤسسات ديمقراطية، تضي الشرعية على العمل السياسي في ليبيا، بعدما سقط حكم القذافي.

2- دور القبيلة في المجتمع الليبي:

تميز المجتمع الليبي - قبل وأثناء وبعد الاحتلال الإيطالي - بالدور المركزي للقبيلة داخل مؤسسات المجتمع، فقد شكلت مؤسسة القبيلة رقما صعبا في قيادة هذا المجتمع وتنظيمه، إلى غاية الخمسينات والستينات، بالإضافة إلى مساهمتها في المقاومة ضد الاحتلال الإيطالي، وكان لها دورا كبيرا في تحقيق الحرية. وتعرف القبيلة بالرابطة العصبية التي تحدد بدورها ولاء الفرد لجماعته القرابية، كما أنها تتحدد بروابط جغرافية واجتماعية وسياسية، والتي تساهم في تعزيز دعائم النسب الواحد، هذا الأخير الذي يتبلور وتكتمل معالمه من خلال عوامل التفاعل والاحتكاك والتقارب، التي تتطور مع مرور الوقت، لتتحول إلى عادات وتقاليد وأعراف تحكم الأبنية الاجتماعية والثقافية للمجتمع التقليدي، لاسيما في أفريقيا، المتمثل في القبيلة والعشيرة.

ومما يزيد من تكتل واندماج أفراد القبيلة الواحدة ويجعلهم أكثر تماسكا وقوة وهو عاملي الإقليم والقرابة، التي تتكرس من خلاله عمليات المصاهرة بين أفراد هذه القبيلة، وظاهرة تمتعهم بأرض جماعية، من جهة، وحيازتهم على ملكيتهم العائلية، من جهة أخرى⁽¹⁾.

وتمثل القبيلة المجتمع المحلي الذي يجمع بين مجموعة من الأفراد تربطهم علاقات روحية عميقة، قد تصل إلى مستوى العصبية القبلية، والتي تحقق لديهم الشعور بوحدة الجماعة، أكثر من أي وقت مضى. ويبرز رئيس القبيلة أو شيخ العشيرة عندما تتعرض هذه القبيلة أو هذه العشيرة إلى عدوان خارجي يهدد كيانهما القبلي، من قبل قبيلة أو عشيرة أخرى، أو من قبل سلطة مركزية في الدولة التي تنتمي إليها هذه القبيلة.

ويتجسد هذا النوع من المجتمعات التقليدية الذي تحكمه العصبية القبلية في الكثير من الدول الأفريقية، سواء في شمالها أو جنوبها أو شرقها أو غربها⁽²⁾.

تعرف القبيلة بأنها "وحدة متماسكة اجتماعيا، ترتبط بإقليم، وتعتبر في نظر أعضائها ذات استقلالية سياسية"⁽³⁾، وتتحدد القبيلة بالرابطة العصبية التي تبرز ولاء الفرد لجماعته القرابية، منا أنها تتحدد بروابط جغرافية واجتماعية وسياسية، التي في تعزيز دعائم النسب الواحد. هذا الأخير يتبلور وتكتمل معالمه من خلال التفاعل والاحتكاك والتقارب، التي تتطور مع مرور الوقت، لتتحول إلى عادات وتقاليد وأعراف تحكم البنى الاجتماعية والثقافية للمجتمع التقليدي⁽⁴⁾، وهو ما تعكسه تركيبة القبيلة في ليبيا، وبالخصوص فيما يتعلق بمواقفها تجاه علاقتها بالدولة.

يرتبط مبدأ المواطنة ارتباطا وثيقا بالحرية الفردية للمواطن، التي تقسم إلى قسمين رئيسيين هما: القسم الأول: الحريات ذات المضمون المادي، وتشتمل الحرية الشخصية بالمعنى الضيق، حق الملكية الفردية، وحرمة المسكن، ثم الحرية الاقتصادية الشاملة لحرية التجارة والعمل والصناعة، أما القسم الثاني من الحريات الفردية: فهو ما يطلق عليه الحريات المعنوية، وتتفرع بدورها إلى حرية العقيدة، وحرية الاجتماع، وحرية الصحافة، وحرية تكوين الجمعيات وحرية التعليم⁽⁵⁾.

(1) عبد السلام إبراهيم بخادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 205.

(2) نفس المرجع، ص 207.

(3) محمد عاطف عيث، قاموس علم الاجتماع. القاهرة: دار المعرفة الجامعية. القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 1990.

(4) A. ESMEIN, *Eléments de droit constitutionnel*, Tome I, Paris, L. Larose & L. Tenin, 1927, p. 582.

(5) G.BURDEAU, *Les libertés publiques*, Paris, Librairie générale de droit et de jurisprudence, 1948, p.280.

(6) عبد السلام إبراهيم بخادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 204.

وبالإضافة إلى الحريات الفردية، هناك الحريات الاجتماعية، التي تقسم إلى قسمين منها. القسم الأول، ويشمل ثلاثة فروع هي: الحريات الأساسية، والحريات الاقتصادية والحريات الفكرية. أما القسم الثاني، ويطلق عليه حريات المعارضة، أي بإمكان الأفراد أن يعارضوا السلطة العامة، إذا ما تعرّضت للأفراد في مجالات حريات القسم الأول⁽⁶⁾.

3- التجاذبات السياسية بين القبيلة والدولة:

يستدعي فهم التطورات المتلاحقة في الشأن الليبي الرجوع إلى دراسته خصوصيات المجتمع الليبي، القائم - في جزء كبير منه - على المجتمعية القبلية.

إن المجتمع الليبي هو مجتمع قبلي، حيث كان وما زال يضم قبائل عديدة، وكان للحركة السنوسية الليبية دورا بارزا في توحيد المجتمع الليبي، في ظل أربع مجموعات قبلية كبيرة.

إن النسيج الاجتماعي الليبي هو مزيج من القبائل العربية والبربرية وقبائل أخرى، وتنتشر في عمومها عبر كامل التراب الليبي، ومن أهم هذه القبائل، قبيلة الورفلة الموجودة في شمال، ووسط، وغرب ليبيا. أما قبيلة القذافي، التي تنتشر في مناطق طرابلس، وبنغازي، وطبرق، وسرت، وفزان، والزواوية الغربية، ثم قبيلة أولاد سليمان المتمركزة في الجنوب الليبي، وقبيلة البراعة التي تتموقع في شرق ليبيا. وتتواجد قبائل الأمازيغ في جبال غرب البلاد، بالإضافة إلى قبائل الطوارق والتبو، الأولى موجودة في الصحراء القريبة من الحدود الجنوبية لكل من تشاد، والنيجر، والجزائر، ومالي. أما الثانية، فإنها تتركز في جنوب وجنوب شرق البلاد⁽⁷⁾.

وقد استمرت بنية هذه العلاقات القبلية بطريقة أو بأخرى، وظلت تميز المجتمع الليبي، وتمثل إحدى أهم خصوصيات النظام السياسي فيه إلى غاية سقوطه، بالرغم من تركيزه على الأبعاد الأربعة التي تبناها كمقومات وهي: العروبة، والإسلام، والاشتراكية، والجمهورية⁽⁸⁾.

فإذا كان النظام السابق الذي سيطر على السلطة في أعقاب ثورة 1969 التي قادها العقيد القذافي يعترف بالقبيلة كواقع، إلا أنه يعتبرها أنموذجا مصغرا للأمة، وجاء ذلك في الكتاب الأخضر: "القبيلة رابطة اجتماعية، حافظوا عليها، لكن إذا أدخلتموها في السياسة، فستخرب"⁽⁹⁾، إلا أن علاقتها بالدولة ظلت مرتبطة باعتبارات سسيو-اقتصادية وسياسية، جعلتها تقوم أساسا على الاعتراف غير الرسمي بدور القبيلة في خلق التوازنات الاجتماعية داخل المجتمع الليبي، من جهة، والتوظيف غير المعطن للقبيلة في الكثير من القضايا السياسية، - من جهة أخرى - آخرها خلال الأزمة الحالية، أما بعد الإطاحة بالنظام السابق، فإن تأثيرها مازال قائما في أية عملية سياسية وطنية.

انطلاقا مما سبق، يمكن طرح الأسئلة التالية:

هل تحققت المواطنة الليبية في ظل النظام الجماهيري وفي غياب الديمقراطية الحقة؟

وهل استطاعت الدولة الحديثة في عهد القذافي وما بعده، أن تحطم دعائم المجتمع القبلي واستيعاب

تناقضاته المختلفة؟

ما هي علاقة الدولة بالمجتمع القبلي الليبي؟ هل هي علاقة تفاعلية وتكاملية؟ أم أنها علاقة صدامية

وصراعية؟

(7) Patrick Haimzadeh, «Scrutin sur fond de chaos», *Le Monde diplomatique*, n°700, juillet 2012, P.12.

(8) John DAVIS, *Le système libyen: les tribus et la révolution*, traduit par Isabelle RICHET, Paris, PUF, 1990, p.203.

(9) معمر القذافي، الكتاب الأخضر، الجزء الثالث.

يبدو أن العلاقات الاجتماعية القائمة على أساس القرابة، القبيلة والهوية في ليبيا، تؤكد أن الدولة المعاصرة لم تنجح من خلال مؤسسات المجتمع المدني في استيعاب أو إلغاء بصفة كاملة المؤسسات المجتمعية التقليدية ممثلة في القبيلة، وبالتالي فإن الفرد الليبي ما يزال رهين البعد القبلي، في ظل انعدام المواطنة التي ترعاها الديمقراطية ودولة القانون.

ظاهرياً، جاءت الثورة الليبية (1969) لكي تعلن بداية مشروع الدولة بأبعادها الثلاثة: العروبة، الإسلام والاشتراكية⁽¹⁰⁾، غير أن الواقع أثبت أن نظام القذافي وظّف هذه الأبعاد الثلاثة من أجل تثبيت دعائم نظامه السياسي، وإلغاء صفة المواطنة عن المجتمع الليبي، وجعله فرداً تابعاً لأطروحات النظام القائم آنذاك. إن استمرار البناء القبلي في المجتمع الليبي هو في واقع الأمر نوع من مقاومة الدولة الوطنية الحديثة، وبالتالي مقاومة الوطن والمواطنة، التي تؤدي حتماً إلى غياب العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات، وقد تتحول هذه المقاومة إلى نوع من التعايش الحذر بين بنية القبيلة وبنية الدولة، لا تنفي كل منهما مشروعية الآخر.

وانطلاقاً من أن القبيلة رابطة اجتماعية وأنموذج مصغر للأمة كما جاء في الكتاب الأخضر، فإن النظام الليبي يعترف بالوظيفة الاجتماعية للقبيلة، غير أنه لم يعترف بأن تكون لها هناك وظيفة سياسة. وعليه، فإن الأزمة السياسية الأمنية والمجتمعية التي تعيشها ليبيا ليست فقط ناتجة عن سقوط نظام القذافي، وإنما تعود بالدرجة الأولى إلى غياب مشروع مجتمع وطني منذ عقود، يجسد التوافق الوطني الشامل. لقد أصبحت ليبيا -اليوم- أمام معضلة التوفيق بين تجسيد مبدأ المواطنة للفرد الليبي، من جهة، ومسايرة متطلبات الأمن الوطني، من جهة أخرى. وهي معادلة صعبة التنفيذ في ظل الظروف الأمنية غير المستقرة التي تعيشها الدولة الليبية، خاصة منذ سقوط نظام العقيد معمر القذافي في 23 أكتوبر عام 2011، وهو ما يدعو إلى الالتزام بقواعد الممارسة الديمقراطية والعمل على تكريسها في الواقع من خلال تعزيز دور مؤسسات المجتمع السياسي والمجتمع المدني، باعتبارهما يشكلان دعائم كل عمل سياسي ديمقراطي في أية دولة، بالإضافة إلى دعم الحقوق الاقتصادية والثقافية للمواطن الليبي، وصولاً إلى تغليب منطق الدولة على منطق القبيلة.

وإذا انطلقنا من أن تجاوز الأزمة السياسية والأمنية، وحل مجموعة من المشاكل ذات الأبعاد القبلية، والمجتمعية، والاقتصادية والسياسية، فإن ذلك يستدعي اعتماد إستراتيجية وطنية تقوم أساساً على مجموعة من المحاور باعتبارها مبادئ عامة ومؤسسة والتي من بينها:

- بناء دولة قوية على أسس ديمقراطية.
- تحقيق المشاركة السياسية.
- تحقيق التنمية المتوازنة.
- بناء مؤسسات عسكرية، أمنية وقضائية قوية.
- اعتماد ثقافة وطنية شاملة.

إن إسقاط هذه المنطلقات النظرية على المجتمع الليبي وبالخصوص في أعقاب اندلاع الثورة الليبية، يظهر أن القبيلة التي كانت الفاعل الوحيد في الدولة إلى جانب اللجان الثورية، قد غيرت من موازين القوى التي جسدها العقيد القذافي في الواقع الليبي، حيث برزت فواعل جديدة في المشهد الليبي، من أهمها الميليشيات المسلحة، والأحزاب (تم تأسيس أكثر من 300 حزباً)، ومنظمات المجتمع المدني، والحكومة المنتخبة، والمؤتمر الوطني العام...

(10) محمد نجيب أبوطالب، سسيولوجيا القبيلة في المغرب العربي، الطبعة الثانية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009، ص 99.

وقد تبين مع مرور الوقت، أن دور القبيلة قد تراجع في المدن، في حين بقيت تحافظ على تأثيرها في المناطق الريفية المحافظة⁽¹¹⁾، وما زالت النعرات القبلية تسيطر على كثير من المسؤولين الجدد، بحيث تم إقصاء أتباع قبيلة المقارحة والورفلة من العملية السياسية، بحجة وقوفهم إلى جانب العقيد القذافي، كما قام المؤتمر الوطني العام وهو أعلى هيئة منتخبة بإقرار قانون العزل السياسي، تحت تهديد السلاح لإقصاء قيادات ليبيا من المشهد السياسي، من بينهم رئيس الحكومة السابق محمود جبريل⁽¹²⁾.

4- إشكالية تحقيق المواطنة في ليبيا بعد الثورة:

بعد سقوط نظام القذافي بعد ثورة 17 فبراير 2011، استمرت التجاذبات السياسية بين السلطة والقبيلة، بالرغم من إصرار النظام السياسي الانتقالي في ليبيا على محاولة تجاوز واقع القبيلة لصالح مؤسسات الدولة، خاصة بعد انتخاب المؤتمر الوطني العام، الذي تمخضت عنه سلطة تنفيذية جديدة. ويبدو أن تجذر الثقافة القبلية داخل المجتمع الليبي، سيجعل من الصعب إلغاء المنطق القبلي في ليبيا، وهو ما سيجعل قوة النظام السياسي الليبي تكمن في مدى قدرته على استيعاب الأعراف والقيم القبلية وتوظيفها في إطار مشروع نهضوي ليبي يمزج بين الأصالة والمعاصرة، ويكرس التحول الديمقراطي وبناء مؤسسات دستورية قوية، قادرة على تحقيق المواطنة للفرد الليبي.

إن الخصوصية القبلية في ليبيا، تجعل من الصعب اختراق التعقيدات الاجتماعية للقبائل الليبية، بالرغم من الحملة الدولية الكبيرة التي قادها حلف الناتو ضد السلطة القائمة في ليبيا، وتحطيم البنية التحتية للدولة فيها. والمؤكد، فإن القبيلة في ليبيا هي رقم صعب في المعادلة السياسية الليبية، فلا يمكن تجاوزها ببساطة، لأنها تمثل وسيلة للتعبير السياسي في اتجاه بناء النظام السياسي المنشود من قبل المجتمع فيها. وهي في الواقع عكستها تلك التوجهات السياسية الواضحة، التي تبنتها القيادة الليبية السابقة. والتي تمثلت بدايتها في الانفتاح الاقتصادي المحدود مع إعلان ليبيا في 26 مارس 1987، الذي قام أساساً على ما يعرف "بالتشاركية"، وهي عبارة عن إجراء يقضي بالسماح للقطاع الخاص للاستثمار، وإنجاز مشاريع ذات رأسمال خاص⁽¹³⁾.

ولقد اعتبرت تلك الصيغة الجديدة - آنذاك - في السياسة الاقتصادية الليبية خطوة كبيرة، لاسيما وأنها كانت تتعارض مع أحد أهم المبادئ التي نادى بها الكتاب الأخضر، وطبقت في ليبيا خلال السبعينات والثمانينات إلى غاية سقوط نظام القذافي، وهي سياسة اقتصادية قائمة على أن الليبيين "شركاء لا أجراء"⁽¹⁴⁾. وبذلت السلطات الليبية مجهودات معتبرة من خلال إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي وإصلاح القطاع المصرفي، خاصة بعد إعلان الزعيم الليبي السابق معمر القذافي يوم 13 جوان 2003 تنفيذ إصلاحات جذرية في الاقتصاد الليبي السابق، ويتعلق الأمر خاصة بإلغاء القطاع العام، بحيث يصبح النفط الذي يشكل قاعدة الاقتصاد الليبي ملكاً للمجتمع، تسييره شركات ملكاً لأفراد ليبيا بواسطة "المشاركة"، ونفس الشيء بالنسبة

(11) أحمد صلاح الدين، ليبيا وتحديات مرحلة ما بعد القبلية في: www.academia.edu

(12) الشرق الأوسط، 17 أكتوبر 2013.

(13) معمر القذافي، الكتاب الأخضر، الجزء الثالث.

(14) نفس المرجع السابق.

(15) توفيق المديني، المغرب العربي ومآزق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، الطبعة الأولى. بيروت: دار لبنان للطباعة والنشر، 2004، ص

للقطاع المصرفي، حيث يتحوّل كل مصرف ليبي تملكه مجموعة أفراد ليبيين، ويتحمّلون مسؤولية الربح والخسارة (15).

وعليه، فإن هذه المحاولات التي قام بها النظام السابق، لم تفلح في تحويل الاقتصاد الليبي من اقتصاد ريعي استهلاكي إلى اقتصاد استثماري إنتاجي.

لذلك، فإن ليبيا التي تعد من أغنى الدول الأفريقية من حيث الدخل الفردي، الذي يصل إلى 8000 دولار، وهو أعلى معدل في أفريقيا، فإنه بالمقابل هناك الكثير من أفراد المجتمع فيها يعانون من الفقر والتهميش المتعمّد. وهو الوضع الذي يظهر أن المواطنة في ليبيا لا تتحقّق في ظل غياب مساواة وعدالة اجتماعية بين مختلف شرائح المجتمع الليبي.

وبالنتيجة، فإن خصوصية المجتمع الليبي تتلخص في ثلاثة مستويات سياسية، واجتماعية واقتصادية،

يمكن تلخيصها فيما يلي:

• **على المستوى السياسي:** إن المجتمع الليبي يتميز بنظام سياسي منغلق فريد من نوعه في العالم (نظام جماهيري)، وهو ما أدى بطبيعة الحال إلى غياب الديمقراطية ودولة الحق والقانون وانعدام الحريات الأساسية.

حيث ظلّت الشرعية الثورية، منذ ثورة الفاتح سبتمبر 1969، التي نقلت السلطة من الحكم الملكي إلى الحكم "الملكي العائلي" باسم النظام الجماهيري وسلطة الشعب، وإلى غاية ثورة 2011، هي المحدد الأساس لسلوك النظام الليبي، وبالتالي فإن انتهاء حكم الثورة في عهد القذافي، فسح المجال لبروز ثورة جديدة ضدّ ثورة قديمة، لتبقى الشرعية الثورية عاملاً مركزياً في تفسير السلوك السياسي الليبي.

ويسعى قادة ليبيا بعد ثورة 2011 إلى إحداث قطيعة تامة مع ممارسات النظام السابق، في ظل غياب مؤسسات دولة قوية، وتباطؤ في بلورة مشروع دستور جديد يكون بديلاً عن الكتاب الأخضر.

ويظل التحدي السياسي الذي يهدد الدولة الليبية هو إمكانية اعتماد الحكم المحلي، الذي يكرس النظام القبلي على حساب الحكم المركزي، الذي يحقق الوحدة الترابية لليبية، التي تتقوى بها صفة المواطنة، التي طالما افتقدها الفرد الليبي.

• **على المستوى الاجتماعي:** لقد أدى تميّز المجتمع الليبي بظاهرة التعدد القبلي، إلى تكريس عوامل التخلف الاجتماعي بالمقاييس الحديثة، وخضوع المواطنة فيها إلى نظام لا يتوافق مع متطلبات العصر.

وتظل أكبر مشكلة تواجه المجتمع الليبي هو استمرار فوضى السلاح، لأن السلطات الليبية فشلت لحد الآن في بسط نفوذها وسيادتها على كافة التراب الليبي، خاصة وأن المعطيات تشير إلى وجود ما يقارب (2000) مليونياً عسكرية) تضم في صفوفها 100 ألف شخص.

• **على المستوى الاقتصادي:** بالرغم من أن ليبيا من أغنى الدول النفطية، إلا أن اقتصادها قد تميز بالتخلف وتدني مستوى المعيشة فيها، حيث لم يتم استغلال الطفرة النفطية فيها في بناء قاعدة اقتصادية قوية، تستجيب لمتطلبات المجتمع وتلبية حاجيات أفراد.

• **على المستوى الأمني:** إن الانفلات الأمني الذي تعيشه ليبيا بعد الثورة، أثر سلباً على الاقتصاد الليبي، لأن أولوية النظام القائم هو إعادة الأمن للبلاد، انطلاقاً من تصور أن الثورة الليبية تختلف عن الثورة المصرية أو التونسية، لأنها قامت باجتماعات مؤسسات النظام السابق بالكامل، لتجد قيادة الثورة نفسها من دون سلطة مركزية.

5- تحقيق مبدأ المواطنة الليبية في ظل عملية البناء الديمقراطي:

تعتبر الدولة الليبية نفسها في أشد الحاجة إلى عملية بناء ديمقراطي، تبدأ بإدخال إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية عميقة، بإمكانها تكريس مبدأ المواطنة داخل المجتمع الليبي، التي لطالما انتقدها الليبيون لأكثر من نصف قرن، وذلك من خلال تجسيد الشروط الأساسية التالية، وهي:

- تنظيم انتخابات تعددية ديمقراطية تعبر عن طموحات المجتمع وتستجيب لانشغالاته اليومية.
- تجسيد دولة القانون واستقلالية جهاز القضاء، من أجل ضمان العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة.
- فتح وتنظيم مجال الإعلام بمختلف أنواعه (السمعي، والبصري والصحافة المكتوبة) وتوظيفه بما يساهم في بناء أسس الدولة التي قامت من أجلها الثورة.

وبالجملة فإن مبررات الإصلاح الديمقراطي في ليبيا تستوجب الانطلاق من خلال التركيز على عوامل داخلية مختلفة، لأن الإيمان بأن التغيير في ليبيا الذي بدأ ضد نظام القذافي قبل أكثر من عامين، يجب أن يستمر ويتمسك بتبني عملية البناء الديمقراطي، التي تحتاج إلى اعتماد أرضية مبنية على النقاط التالية:

أ- وعي النخب السياسية بمبدأ المواطنة:

يتحقق مبدأ المواطنة في ظل عملية البناء الديمقراطي⁽¹⁶⁾ في ليبيا، عندما تقتنع النخب السياسية المختلفة داخل الدولة -بما فيها السلطة القائمة- بضرورة القيام بإصلاحات سياسية دستورية، تجسد التغيير السياسي الديمقراطي⁽¹⁷⁾، الذي يستوعب ضرورات المرحلة، وطبيعة المجتمع الليبي. وعندما يحدث هذا الإصلاح السياسي من خلال توافق سياسي بين السلطة والمعارضة على حد سواء، فإن هذا الإصلاح ستكون له انعكاسات إيجابية لا محالة على المستقبل السياسي للبلاد.

ب- دور المجتمع المدني في تحقيق مبدأ المواطنة:

تساهم مؤسسات المجتمع المدني (الجماعات الوسيطة التي لا تسعى للسيطرة على السلطة) في وظيفة التأطير في بناء المواطنة الليبية، من خلال الحركات الجمعوية والنقابات ومراكز البحث والجامعات، وغيرها. كما تلعب هذه "الجماعات الوسيطة" دورا فاعلا ومستقلا ومؤثرا من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والسياسية للمواطنين، ودعم المشاركة السياسية التي تحقق التوازن السياسي والتوافق الاجتماعي⁽¹⁸⁾. لأنه إذا كان غياب مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا لعقود في عهد النظام السابق في تعطيل تثبيت مفهوم المواطنة وبناء أسس الديمقراطية، فإنها تزخر في ظل التحول الديمقراطي بمؤسسات جديدة من أحزاب وجمعيات وطنية، بإمكانها دفع الحراك السياسي والشعبي في اتجاه ترقية الحريات والعملية الديمقراطية وتفعيلها، وتدعو

(16) نفس المرجع، ص 84.

(17) نورالدين زمام، القوى السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 213.

(18) عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزء الثالث. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ب ت، ص 171.

(19) حسنين توفيق، "بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية" في: مجموعة من الباحثين، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص ص 714-716.

(20) عبدالغفار شكر، اختراق المجتمع المدني في الوطن العربي في: "الدولة الوطنية وتحديات العولمة في الوطن العربي". القاهرة: مكتبة مدبولي، 2004، ص 185.

إلى المزيد من المشاركة السياسية، كما تسعى إلى تجسيد الانتقال السلمي للسلطة بطريقة ديمقراطية، وبعيدا عن العنف والعنف المضاد⁽¹⁹⁾ التي تمارسه بعض القوى غير المنتظمة داخل ليبيا حاليا. وتعني عملية المشاركة "الفعل الاجتماعي الموجه" نحو تغيير الواقع المعيش لتجسيد مطالب واهتمامات الشرائح الاجتماعية المختلفة في المجتمع، وتقسّم المشاركة إلى نوعين: المشاركة الاجتماعية والمشاركة السياسية⁽²⁰⁾.

- المشاركة الاجتماعية:

يتحدد محتوى المشاركة الاجتماعية من خلال الحركية التي يصنعها الأفراد داخل المجتمع الليبي، سواء كانت في إطار رسمي أو غير رسمي، وترتبط عملية المشاركة الاجتماعية بالمنظمات والحركة الجموعية والنقابات، التي تمثل أطرا رسمية (غير تلقائية) وغير رسمية (تلقائية)، ينضم إليها الأفراد لتغيير واقعهم الاجتماعي نحو الأفضل، وتكون عملية المشاركة الاجتماعية ناجحة ومدعمة لعملية التحول الديمقراطي في المجتمع، بالخصوص إذا تم استغلال دور القبيلة التي تمتد تأثيراتها- كوسيط اجتماعي - على بنية العلاقة بين الدولة، من جهة والمواطنين، من جهة أخرى، وهي بالتالي تحدد مستوى مؤسسة الدولة وقدرتها على توجيه وصناعة القرار، ومدى تطبيق سلطة القانون على كافة التراب الليبي⁽²¹⁾.

- المشاركة السياسية:

يكمن هذا النوع من المشاركة في تلك الأنشطة الإرادية التي يشارك من خلالها أفراد المجتمع الليبي في اختيار حكامه، وفي صياغة السياسات العامة بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة. ويتعزز بها دور المجتمع المدني في ليبيا من خلال مؤسساته المختلفة في القيام بتفعيل الحياة الاجتماعية والسياسية، وتحسيس المواطنين بضرورة التفكير والنفاذ مع السياسات القائمة والمقترحة في المجتمع، وجعلها أكثر واقعية وتماشيا مع متطلبات المجتمع في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مما يساهم في خلق بيئة اجتماعية بناءة وخلاقة، من خلال نشر الثقافة السياسية المؤثرة التي يحتاجها المجتمع في عملية التغيير السياسي⁽²²⁾.

ج- مواكبة عملية الإصلاح السياسي للتنمية الاقتصادية:

من أهم متطلبات عملية التطوير والإصلاح السياسي في ليبيا هي تلازمها إصلاح وتنمية الإمكانيات الاقتصادية، لأنه لا تتحقق تنمية اقتصادية بدون تنمية سياسية، وبالعكس، لأن الأمن الحقيقي يتحقق بوجود تنمية في شتى المجالات المتعلقة ببناء الدولة. وبالتالي، فالعلاقة العضوية بين المتغيرين تفرض الربط بينهما في كل عملية إصلاح من أجل ضمان نجاح هذه الإصلاحات، سواء في بعدها الاقتصادي أو السياسي، وهو ما يؤدي إلى استبعاد الدولة البيروقراطية السلطوية، التي لا تتماشى ومتطلبات وشروط الدولة الناجحة.

(21) المصري اليوم، 12 جانفي، 2014.

(22) إحسان حفزي، علم اجتماع التنمية، الطبعة الأولى. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2006، ص ص 326-328.

الخاتمة:

وبالمحصلة فإن دراسة وتحليل البناء الاجتماعي والثقافي في ليبيا، تسعى في الواقع إلى معرفة صيرورة تحول وتغيير مؤسسات المجتمع القبلي في الشكل والمضمون، وإذا كانت هذه العملية الاجتماعية ما تزال في بدايتها، فإنها ستأخذ وقتاً طويلاً - خاصة من جانب المحتوى - لكي تنتقل من منطق القبيلة إلى منطق الدولة.

لذلك، فإن عملية إعادة تشكيل الوعي الاجتماعي القبلي داخل المجتمع الليبي يتعارض مع مشروع إعادة بناء الدولة الوطنية، القائم أساساً على الوعي المدني والسياسي، خاصة وأن ليبيا عاشت أزمة مواطنة في ظل غياب مؤسسات الدولة العصرية.

ويمكن إيجاز خاتمة هذه الدراسة في مجموعة من الاستنتاجات كما يلي:

- 1- غياب المواطنة الليبية في ظل ضعف مؤسسات الدولة والانفلات الأمني.
- 2- هناك العديد من القبائل ما تزال تشكل رقماً أساسياً في الحياة السياسية.
- 3- شل مشروع الدولة الوطنية أدى إلى تهميش معظم المواطنين من الهوية الوطنية، والميل بالأخذ بالهوية القبلية أو الأصولية الدينية، وربطها بالانتماء إلى الدولة.
- 4- إن الجغرافيا الليبية المترامية الأطراف وبأقاليمها المتباينة أضعف القدرة على السيطرة عليها من قبل للدولة، وهو الأمر الذي جعل من القوى الاجتماعية والسياسية المضادة تمتلك القدرة على توظيف أدوات الاتصال الحديثة لملء الفراغ الذي عجزت السلطة على وضع حد له.
- 5- ما تزال قبيلتا الورقلة والقذافة التي ينتمي إليها الزعيم الليبي معمر القذافي وهي من أكبر القبائل، التي وقفت معظمها مع النظام الليبي السابق، تشكل جزءاً مهماً في أية عملية سياسية إلى حد الآن.
- 6- إن المجتمع الليبي -اليوم- مهدد بالانقسام بسبب غياب سلطة الدولة.
- 7- أنّ الغموض لا يزال يكتنف التجربة الليبية بسبب غياب البعد المؤسسي، وسيطرة الأبنية الاجتماعية التقليدية، وخاصة القبلية منها. وكذا غياب مؤسسة عسكرية منظمة وملتزمة الولاء، وترتيبات سياسية قانونية جديدة لمرحلة ما بعد القذافي.
- 8- تعاني المؤسسات الليبية الجديدة من مشكل الشرعية، بالرغم من انتخابها بطريقة ديمقراطية، فالحكومة التي انبثقت عن المؤتمر الوطني العام المنتخب لم تنجح في بسط سيادة القانون على كافة التراب الليبي.
- 9- استمرار الخلافات بين مختلف القوى السياسية الليبية حول مسائل متعددة، وفي مقدمتها قانون العزل السياسي المتعلق بالمسؤولين الذين تقلدوا مناصب عليا في عهد نظام القذافي، وهو يحول دون التوصل إلى توافق سياسي يكون بمثابة القاعدة الصلبة لبناء الدولة الليبية، على أساس ديمقراطي تعددي، تتم عبره مراعاة التاريخ والمكانة الجيوبوليتيكية للدولة، والبنى الاجتماعية التي لا يمكن تجاوزها في الوقت الراهن، مهما حاولت القوى السياسية فرض أنماذج مستوردة بمفهوم المواطنة ومفهوم المجتمع المدني.

آفاق تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر

د. منصور لخضاري

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر.

تقديم:

حققت المرأة في الجزائر خطوات كبرى في مجال المشاركة السياسية التي كان من بعض أوجهها ترشحها لرئاسة الجمهورية فضلا عن تقلدها لعدد من المناصب السامية والمسؤولية في السلطة (مناصب نيابية، حقائب وزارية، مسؤوليات عليا في أسلاك القضاء والدبلوماسية والإدارات المركزية والمحلية والمالية وحتى الجيش والأسلاك الأمنية...).

تتبع مراحل تطور النشاط السياسي للمرأة في الجزائر نجده يمتد إلى حقب تاريخية بعيدة إذ تكفي الإشارة إلى أمجاد "تينيها" و"اللا فاطمة نسومر" كرمزين من رموز المقاومة في التاريخ الجزائري، فضلا عما كان للمرأة من مشاركة فعالة في الثورة التحريرية تجاوزت السند اللوجستي من تأمين المأكل والملبس للنوار إلى التواجد الفعلي في الصفوف الأولى لخطوط المواجهة مع جيش الاستعمار، لتباشر مهامها في معارك البناء والتشييد اللاحقة بعد الاستقلال... غير أن ما عرفته الجزائر عقب تعديل الدستور سنة 2008 وما لحقه من نصوص تشريعية وتنظيمية لترقية المشاركة السياسية للمرأة ولاسيما منها القانون العضوي رقم 12-03 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، مثل ما يمكن اعتباره المنعرج الأوضح في مسار تطور مشاركتها السياسية منذ الاستقلال.

وعليه سيركز المقال موضع التقديم الموسوم: "آفاق تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر" على بحث مدى قدرة الضمانات الدستورية والقانونية على التفعيل النوعي للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر وترقيته مقارنة بسابق التجارب المعاشة قبل صدور النصوص القانونية المحددة والمنظمة لذلك؟. وبصيغة أخرى: هل تعتبر النصوص القانونية الموجودة ضمانا كافيا لترقية فعلية وفعالة للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر؟. هو ما تم تناوله من خلال إبراز ثلاثة محاور أساسية هي: الضمانات القانونية لحماية المرأة وترقيتها في الجزائر، مسارات تطور المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر، آفاق ترقية المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر على ضوء الإصلاحات السياسية.

أولا. الضمانات القانونية لحماية المرأة وترقيتها في الجزائر:

سيجري بيان الضمانات القانونية لحماية المرأة وترقيتها في الجزائر بتبويبها إلى ثلاث محاور أساسية تدرجت من الالتزامات الدولية، إلى الدستور لتصل إلى عرض غيرها من التشريعات الوطنية:

1. الالتزامات الدولية:

تعتبر الجزائر أن الالتزامات الدولية الناتجة عن الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية المصادق عليها أعلى درجة من القوانين والتشريعات الوطنية، ما أكده قرار المجلس الدستوري الصادر بتاريخ 20 أوت 1989⁽¹⁾. بشأن ما يتعلق بموضوع الدراسة يشار إلى أن الجزائر قد صادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وترقية حقوق المرأة، وهو المسعى النابع من سعيها إلى حماية وترقية حقوق الإنسان المعبر

(1) نعيمة سمية، «دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم (نماذج: الجزائر، تونس، المغرب)». (مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية) 2010، 2011، ص 84.

- عنه بالتزامها بمختلف الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية ذات الصلة بذلك، فكان سعيها لحماية وترقية حقوق المرأة فرعا ووجها خاصا من أصل سعيها لحماية وترقية حقوق الإنسان بصفة عامة.
- فضلا عن الالتزامات الناشئة عن ملزمات وتوصيات "منظمة العمل الدولية" و "منظمة العمل العربية"، ومساعي الجزائر للتمكين الحقوقي للمرأة على صعيد الهيئات والمنظمات الدولية العالمية والإقليمية (منظمة الأمم المتحدة عبر مختلف هيئاتها، جامعة الدول العربية، الاتحاد الإفريقي...) يمكن تعداد مجمل ما صادقت عليه الجزائر في ما يتعلق بحماية وترقية المرأة في ما يلي⁽¹⁾:
- اتفاقية حماية الأمومة المؤرخة في 28 نوفمبر 1919، المصادق عليها بتاريخ 19 أكتوبر 1962.
 - اتفاقية حظر عمل النساء الليلي المعدلة سنة 1948، المصادق عليها بتاريخ 19 أكتوبر 1962.
 - اتفاقية المساواة في الأجور بين اليد العاملة النسوية والرجالية (اتفاقية رقم 100) المؤرخة في 29 جوان 1951، المصادق عليها بتاريخ 19 أكتوبر 1962.
 - اتفاقية عدم التمييز في مجال العمل والتوظيف (اتفاقية رقم 111) المؤرخة في 25 جوان 1958، المصادق عليها بتاريخ 22 ماي 1969.
 - اتفاقية القضاء على التمييز في مجال التعليم (اتفاقية اليونسكو) المؤرخة في 14 ديسمبر 1960، المصادق عليها بتاريخ 15 أكتوبر 1968.
 - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر سنة 1966، المصادق عليه سنة 1989.
 - الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966، المصادق عليه سنة 1989.
 - الاتفاقية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة لسنة 1952، المصادق عليها سنة 2004.

2. الضمانات الدستورية

تعتبر الدستور، الوثيقة القانونية الأساسية، والأعلى درجة في منظمة القانون، الوطن، والتربية، ما دونه من قوانين وتشريعات أن لا تخرج عن الأطر والضوابط التي رسمها وحددها للممارسة السياسية والحقوقية في البلاد.

عرفت الجزائر منذ استقلالها ثلاث دساتير:

- دستور 10 سبتمبر 1963⁽²⁾.
- دستور 22 نوفمبر 1976⁽³⁾.
- دستور 23 فيفري 1989⁽⁴⁾.

وشهدت عديد محطات تعديل الدساتير القائمة، من أهمها:

- تعديلا 07 جويلية 1979، و 03 نوفمبر 1988 المتعلقان بتعديل دستور 1976.
 - تعديل 28 نوفمبر 1996 المتعلق بتعديل دستور 1989⁽⁵⁾.
 - تعديلا 10 أفريل 2002، و 15 نوفمبر 2008 المتعلقان بتعديل دستور 1996.
- اتفقت الدساتير الجزائرية -على تنوع المحطات والنصوص الدستورية المتوالية منذ عهد الأحادية ووصولاً إلى فترة التعددية كمرحلتين أساسيتين ميزتا مسار التطور السياسي للجزائر منذ الاستقلال- على دحض

(1) نفس الصفحة من نفس المرجع الآنف الذكر.

(2) République algérienne démocratique et populaire, (Constitution de la République Algérienne Démocratique et Populaire). **Journal officiel**, N° 64, 10 septembre 1963.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (أمر رقم 76-97 مؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1396 الموافق 22 نوفمبر سنة 1976 يتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية). **الجريدة الرسمية**، العدد: 94، الصادرة بتاريخ 24 نوفمبر سنة 1976.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 22 رجب عام 1409 الموافق 28 فبراير سنة 1989 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير سنة 1989 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية). **الجريدة الرسمية**، العدد: 09، الصادرة بتاريخ 01 مارس سنة 1989.

(5) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم 96-483 مؤرخ في 26 رجب عام 1417 الموافق 7 ديسمبر سنة 1996 يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور، المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية). **الجريدة الرسمية**، العدد: 76، الصادرة بتاريخ 08 ديسمبر سنة 1996.

كل تمييز بين المواطنين قد يكون سببه الاختلاف والتمايز في الجنس، ومن ذلك ما جاء في المادة 12 من دستور 1963 على أن: «كل الأفراد من كلا الجنسين لهم نفس الحقوق والواجبات»، ونص المادتان 39 و40 من دستور 1976 على: «تضمن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن. كل المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات. يلغى كل تمييز قائم على أحكام مسبقة تتعلق بالجنس أو العرق أو الحرفة» و «القانون واحد بالنسبة للجميع»، لتكون المادة 42 منه أكثر صراحة في التعبير ضمان الدستور لحقوق المرأة: «يضمن الدستور كل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة الجزائرية». ونص المادة 28 من دستور 1989 على أن: «كل المواطنين سواسية أمام القانون ولا يمكن أن يندرج بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي»، وهي نفسها المادة التي وردت في دستور 1996 تحت رقم المادة 29. أما تعديل 2008 فعبّر بشكل أكثر وضوح عن الاهتمام الدستوري الخاص بالمرأة بدسترة «التزام الدولة بترقية مشاركتها السياسية» إذ تضمنت «المادة 2» المدرجة في التعديل الدستوري: «تضاف مادة 31 مكرر وتحرر كما يأتي: المادة 31 مكرر: تعمل الدول على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. يحدد قانون عضوي كيفية تطبيق هذه المادة»⁽¹⁾.

3. الضمانات التشريعية:

انطلاقاً من اعتبار «الانتخابات» أحد أهم مؤشرات المشاركة السياسية، وتبعاً لصعوبة تتبع وتعداد كل النصوص القانونية التي تضمنت أحكامها ما يدل ويؤشر على حماية وترقية المرأة في الجزائر ولاسيما ما تعلق بجوانب الترقية السياسية، فقد جرى التركيز حين عرض الضمانات التشريعية لذلك على بحث ما اتصل بالانتخابات التي تمت فيها المساواة بين الرجال والنساء في التمتع من العملية الانتخابية سواء بالترشح أم الانتخاب.

• **الانتخاب:** الانتخاب حق مضمون للمرأة الجزائرية كما للرجل ما لم يتعارض وضعهما مع الموانع القانونية التي لا يمكن أن يكون مصدرها بأي حال من الأحوال قائماً على التمييز بينهما على اعتبار الجنس، وهو ما تمت دسترته بصريح نص المادة 50 من دستور 1996 التي جاء فيها: «لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب ويُنتخب».

أما عمّا تضمنته القوانين الناظمة للانتخاب فقد جاء في المادة 3 من القانون 89-13 المتضمن قانون الانتخابات: «يعد ناخباً كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثمانية عشر سنة كاملة يوم الاقتراع وكان متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية، ولم يوجد في إحدى حالات فقدان الأهلية المحددة في التشريع المعمول به»⁽²⁾، وهي نفسها المادة التي وردت في الأمر رقم 97-07 المتضمن القانون العضوي للانتخابات تحت رقم المادة 5⁽³⁾، والتي أعيد ذكرها بنفس التعبير المذكور في القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات تحت رقم المادة 3⁽⁴⁾.

• **الترشح وتولي المناصب الانتخابية:** لم تنص قوانين الانتخابات المتعاقبة على ما يمنع المرأة من الترشح كما لم تشر إلى ما يعطيها الأولوية ولا الأفضلية في ذلك، لينتج بذلك أمر ترشيحها من عدمه إلى تقديرات معدي القوائم الانتخابية (الأحزاب السياسية، الأحرار) لمختلف الاستحقاقات الانتخابية (الانتخابات الرئاسية، التشريعية، والمحلية) وهو ما يحتكم في الغالب إلى إملاءات ما تقتضيه الضرورة الانتخابية التي تسعى من خلالها القوائم المترشحة (في ما عدا الانتخابات الرئاسية التي يُترشح لها فرادى) إلى خطب ود الناخبين فتقدّم النساء متى جرى تقدير أن ذلك رهانا كاسبا، ليجري تأخيرهن بل وحتى استبعادهن من القوائم

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (قانون رقم 08-19 مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 يتضمن التعديل الدستوري). **الجريدة الرسمية**، العدد: 9، الصادرة بتاريخ 16 نوفمبر سنة 2008.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (قانون رقم 89-13 مؤرخ في 5 محرم عام 1410 الموافق 7 غشت سنة 1989 يتضمن قانون الانتخابات). **الجريدة الرسمية**، العدد: 32، الصادرة بتاريخ 7 غشت سنة 1989.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (أمر رقم 97-07 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات). **الجريدة الرسمية**، العدد: 12، الصادرة بتاريخ 6 مارس سنة 1997.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (قانون عضوي رقم 12-01 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يتعلق بنظام الانتخابات). **الجريدة الرسمية**، العدد: 9، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012.

الانتخابية متى تم تقدير أن لترشيحهن تأثير سلبي على مردود الحصاد الانتخابي للقائمة المترشحة، وهي الممارسات التي كثيرا ما جرى التخفي من ورائها لأجل إقصاء النساء وتهميشهن من البروز على القوائم الانتخابية استنادا إلى بعض الضوابط والأعراف الاجتماعية ولاسيما في المناطق الريفية وشبه الحضرية أين يجري تبرير استبعاد ترشيح الكفاءات النسوية من الترشيح للاستحقاقات الانتخابية بدعوى رفض المجتمع لتقلد المرأة لمناصب انتخابية على الرغم من حضورها المهني والوظيفي المميز واللافت ولاسيما في قطاعات التعليم والصحة وحتى القضاء في هذه الأوساط.

إلا أن التعديل الدستوري لسنة 2008 قد ضمن ترشيح النساء لمختلف الاستحقاقات الانتخابية وكذا ظفرهن بمناصب انتخابية وفقا لنسب تراوحت ما بين 20 و 50% بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني (حسب عدد السكان)، وما بين 30 و 35% للمجالس الشعبية الولائية (حسب عدد السكان)، و30% للمجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر والبلديات التي يزيد تعداد سكانها عن عشرين ألف نسمة. إذ وتبعا لنص "المادة 31 مكرر" المدرجة في التعديل والقاضية بإحالة مسألة تحديد كيفية ترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة فقد جرى سن القانون العضوي رقم 12-03 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة⁽¹⁾، وهو القانون الذي ضمن الحضور النسوي في مختلف المجالس المنتخبة لإلزامه معدي قوائم الترشيحات الانتخابية بألا يقل عدد النساء في كل قائمة عن النسب التي حددها القانون بما قدره بأنه يتناسب مع عدد المقاعد المتنافس عليها وإلا لم تعتمد القائمة من طرف السلطات الإدارية المختصة، كما نص على ضرورة تخصيص حصص للنساء المترشحات حسب ترتيب أسمائهن بما يضمن أن يمثلن النسب الدنيا المحددة لتمثيل النساء في كل دائرة انتخابية تبعا لتعداد سكانها.

ثانيا: مسارات تطور المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر:

تضرب الجذور التاريخية للممارسة السياسية للمرأة في الجزائر في عمق التاريخ، إذ من غير المنصف تعداد تلك الأوجه بالعودة إلى تاريخ الاستقلال الذي لم يكن إلا محطة من محطات المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر التي رافقت الرجل في انتقاله من معركة التحرير إلى معركة التشييد وهو ما تواصل مع تغير طبيعة الممارسة السياسية في الجزائر تامة من طور الأحادية الحزبية إلى عهد التعددية.

1. المساهمة النسوية في مواجهة الاستعمار:

وقفت المرأة الجزائرية جنبا إلى جنب مع الرجل في رفض الاستعمار الفرنسي منذ أن دنست أقدامه أرض الجزائر، وهو الرفض الذي تفاوتت أساليب التعبير عنه وتراوحت بين الدعم المعنوي والنفسي، وضمان التنشئة الاجتماعية لأبنائها بتربيتهم على حقيقة أن الفرنسيين وغيرهم من المعمرين إنما هم غزاة محتلون وجب رفضهم ومقاومتهم، والانضمام إلى صفوف المقاومة المسلحة التي تعددت تجلياتها بين ثورات شعبية ومقاومات محلية ونضال سياسي قبل أن تتبلور بشكل منظم جسده الثورة التحريرية الكبرى التي كان للمساهمة النسوية فيها دور كبير تعدى الجانب اللوجستي إلى الانتظام الفعلي في كتائب جيش التحرير الوطني والقيام بعمليات فدائية داخل المدن والحوضر الكبرى، والمشاركة في معارك حربية في المواجهات المسلحة مع الاستعمار، وهي المساهمة التي انعكست على المكانة الاجتماعية للمرأة في المجتمع بأن تغيرت النظرة الأبوية والمنطق الذكوري التسلطي في النظر إليها بما سماه "فرانتز فانون": "المرأة الثورية"⁽²⁾. من مآثر الجزائريات في مسار الكفاح ضد الاستعمار الذي لم ينقطع إلى غاية تحقيق الاستقلال يمكن تعداد ما يلي:

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (قانون رقم 12-03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة). **الجريدة الرسمية**، العدد الأول، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012.
(2) عنصر العياشي، **نحو علم اجتماع نقدي: دراسات نظرية وتطبيقية**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 87-88.

- المآثر الخالدة لـ"لالة فاطمة نسومر" في منطقة القبائل التي قادت المقاومة الشعبية ضد الغزو الاستعماري ما بين سنوات 1851 و1857 انتهت باستشهادها بعد أن تم أسرها⁽¹⁾.
- التقاف المرأة القسنطينية حول مقاومة "أحمد باي" وإعلانها الحداد عن سقوط قسنطينة في يد الاستعمار بارتدائها "الحايك الأسود" بدلا عن "الحايك الأبيض" الذي لازمها طوال الفترة الاستعمارية بل ولا تزال بعضهن ملتزمات به -ولاسيما كبيرات السن منهن- إلى اليوم «... وما زال هذا النوع من اللباس موجودا حتى الآن وبطبيعة الحال فإنه يعد شكلا من أشكال الرفض والمعارضة للتواجد الأجنبي، ويعد أيضا موقفا سياسيا واعيا بحقيقة المواطنة والدفاع عن الوطن بالمفهوم الحديث للسياسة»⁽²⁾.
- الاندماج في حركية التعليم التي أتاحتها "جمعية العلماء المسلمين" للنساء الجزائريات الراضات لفرص التعليم المتاحة من طرف الاستعمار الفرنسي على قلتها لما تحتويه من هدف مسح الشخصية الوطنية والإسلامية للمجتمع الجزائري.
- تأسيس "جمعية النساء المسلمات الجزائريات" سنة 1947 التي تواصل نشاطها حتى اندلاع الثورة التحريرية، والتي اعتبرت غطاءا جمعويا لنشاطات سياسية قائمة على غرس وتعزيز فكرة الاستقلال لدى النساء الجزائريات.
- المشاركة الفعالة في الثورة التحريرية، وهو ما يمكن تبويبه إلى ثلاث فئات أساسية: مناضلات، فدائيات، ومسيلات. وتبقى أسماء حسبية بن بوعلي، جميلة بوحيرد، وريدة مداد، زهرة ظريف بيطاط... ماثلة وراسخة بل ومرادفة للجزائر وثورتها.
- المساهمة في تدويل القضية الجزائرية وإسماع صدى الثورة على مختلف المنابر الدولية بمشاركة وفد نسوي منضوي تحت "قدرالية جبهة التحرير الوطني بفرنسا" في:
 - "المؤتمر الدولي الرابع للاتحاد النسائي الديمقراطي" المنعقد بالعاصمة النمساوية "فيينا" سنة 1958 الذي شدد فيه الوفد الجزائري الطلب من المؤتمر على: «أن يراعي في اللائحة الختامية بأن المرأة الجزائرية لا تطلب في الوقت الحاضر حقوق العمل وتحسين مستوى العيش، بل إيقاف هذه الحرب الرهيبة التي فرضها الاستعمار الفرنسي على الشعب الجزائري الذي يناضل من أجل قضية الحرية والاستقلال»⁽³⁾.
 - "المؤتمر الدولي النسائي الرابع" المنعقد في "بامالكو" سنة 1960 الذي أشاد بعدالة النضال الجزائري وجعله قدوة إفريقية أوصى بضرورة احترامها والسير على آثارها.

2. المساهمة النسوية في عهد الأحادية الحزبية:

وجدت الجزائر نفسها عقب الاستقلال في مواجهة تحدي بناء وتشبيد دولة تستجيب لطموحات ثورتها وتعكس تضحيات أبنائها، وهو ما استلزم استنفار جهود كل الجزائريين من دون تمييز ولا تمايز لحوض تحديات المرحلة.

لما كانت السياسة المنتهجة آنذاك مستوحاة من فلسفة الحزب الواحد، فإنه من الصعوبة بمكان فصل وتصنيف أوجه المشاركة السياسية للمرأة آنذاك لامتزاج وتداخل ما هو سياسي بما هو جمعي نظرا للطبيعة الإيديولوجية الاشتراكية التي جعلت من مختلف النشاطات والأعمال تصب في مصب واحد. ومع ذلك فقد جرى تقسيم بيان بعض أوجه المساهمة النسوية في تشبيد الدولة المستقلة في كنف الأحادية الحزبية إلى مستويين أساسيين:

- **النشاط السياسي:** ضمنت النصوص والمواثيق الرسمية للدولة الجزائرية المستقلة حقوق المرأة التي حمتها من كل ما قد يطالها من إقصاء بسبب جنسها، فضلا عما سبق بيانه من نصوص دستورية وقانونية فقد

(1) أنيسة بركات، **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985، ص 172.

(2) سامية بادي، «المرأة والمشاركة السياسية: التصويت العمل الحزبي العمل النيابي». (مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2005)، ص 106.

(3) **نفس المرجع الأنف الذكر**، ص 111.

جاء في إعلان المؤتمر التأسيسي الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 1962: «لقد خلف مشاركة المرأة في كفاح التحرير الظروف الملائمة لكسر الكابوس القديم الذي كان يحيط بها، ولإشراكها في تسيير الشؤون العامة وتنمية البلاد»⁽¹⁾، وهو التثمين الذي سبقه تعبير ممارساتي ترجمه انتخاب 10 نساء من بين 194 عضو من مجموع أعضاء المجلس التأسيسي، وهو نفس العدد من التمثيل النسوي الذي احتفظن به النساء في البرلمان المنتخب سنة 1976.

- **النشاط الجمعي:** تجسد أساسا في إنشاء "الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات" بتاريخ 13 جانفي 1963 على إثر انتظام ندوة وطنية جمعت 75 مناضلة من مختلف مناطق البلاد حملن فكرة ضرورة إنشاء اتحاد نسوي يكون إطارا للتوعية الاجتماعية والتعبئة السياسية للنساء الجزائريات لغرض مواجهة مشاكل المرأة وإدماجها في حركية البناء الوطني والتنمية الشاملة، غير أن الكثير من المهتمين بدراسة الحركات الجمعوية والنقابية من رأى بغرق الاتحاد في الخطاب الإيديولوجي لاعتباره مجرد منظمة جماهيرية ملحقة بالحزب الواحد الحاكم وهو ما ابتعد بالمنظمة عن حمل المشاكل الحقيقية والعميقة للمرأة الجزائرية محمل الجد لإيجاد الحلول الجوهرية لها، فالاتحاد ظل تابعا وملحقا بالحزب فكانت كل نشاطاته مخططة ومراقبة من طرفه.

3. المساهمة النسوية في عهد التعددية

انعكس التوجه نحو التعددية الحزبية المتبناة في دستور 1989 بالإيجاب على المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر، وهي المشاركة التي ما فتئت تتجه نحو التعزز والبروز أكثر فأكثر ولاسيما بعد سن القانون العضوي رقم 12-03 الضامن لتواجد العنصر النسوي في المجالس المنتخبة متعددة المستويات. من بين مؤشرات تعزيز التواجد السياسي للمرأة الجزائرية في ظل عهد الممارسة التعددية:

- زيادة هامش المشاركة الحزبية وبروز قيادات حزبية نسوية من بينها يذكر: لويزة حنون، محجوبة شلبية...
- بروز جمعيات نسوية عديدة، منها ما اتخذ طابع العمل الجوارى والخيري لفائدة النساء ولاسيما الماكثات منهن في البيت وفي الأماكن الريفية وشبه الحضرية، ومنها ما كان أقرب للسياسة منه للعمل الجمعي.
- تعيين النساء في المجالس الانتقالية التي عرفتها الجزائر بداية تسعينيات القرن العشرين، فقد تم تعيين 6 نسوة في المجلس الوطني الاستشاري، و 12 امرأة في المجلس الوطني الانتقالي.
- ترشح العنصر النسوي للانتخابات الرئاسية.
- تعزيز التواجد النسوي على مستوى البرلمان بغرفتيه بنسب متفاوتة قد لا ترقى إلى التعبير عن حقيقة القوة الاجتماعية والنشاط السياسي للنساء الجزائريات لكنه يبقى مكسبا وطنيا مهما خاصة إذا ما قورن ببعض التجارب السياسية لكثير من الدول العربية بحكم اقتسامنا وإياهم لموروث ثقافي وواقع اجتماعي قد يصلح لإجراء المقارنة.

فقد ارتفع التمثيل النسوي في المجلس الشعبي الوطني من 12 امرأة سنة 1997 إلى 27 امرأة سنة 2002، إلى 34 امرأة سنة 2007 ليبلغ 146 امرأة تمثل ما نسبته 32% من مجموع أعضاء المجلس سنة 2012 مستفيدا من الاحتكام إلى القانون العضوي رقم 12-03.

- تعزيز التواجد النسوي في المناصب الحكومية وإن لم يرق إلى ما يعبر عن حصص تنافسية مقابل المناصب الوزارية الممنوحة للرجال، فكان أكبر إحصاء للنساء في الحكومة سنة 2002 بتعيين وزيرة وأربع وزيرات منتدبات.

إنشاء دوائر وزارية وأخرى منتدبة للتكفل بما يدور في شأن رعاية شؤون المرأة، فتم إنشاء الوزارة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة سنة 2002، واللجنة الوطنية لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة سنة 2009، والمجلس الوطني الجزائري للأسرة والمرأة.

(1) نفس المرجع الآنف الذكر، ص 120.

ثالثا: آفاق ترقية المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر على ضوء الإصلاحات السياسية:

1. حدود طموحات المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر:

قبل رصد طموحات المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر، وجبت الإحاطة بمفهوم المشاركة السياسية وتحديد بعض مؤشراتها وتجلياتها لتيسير عملية توضيحها على الواقع وربطها بطموحات المرأة في الجزائر.

• مفهوم المشاركة السياسية وبعض مؤشرات ممارستها: من الصعوبة بمكان ذكر مختلف ما قيل من تعاريف للمشاركة السياسية في هذا المقام من الدراسة، غير أنه يمكن الإشارة إلى بعضها والتي منها يُنتقى تعريف المشاركة السياسية على أنها تتضمن: «وجود علاقة تضامن بين أفراد المجتمع الواحد، بحيث يلتفون في نقطة هامة وهي الشعور بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه مجتمعهم، وهذا الأخير يجب أن يتيح لهم الفرصة للمشاركة على قدم المساواة»⁽¹⁾، ومن يرى بأنها تعني: «تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح، وتنمية قدراتهم على تعبئة كل الإمكانيات المتاحة لمواجهة هذه المشكلات بشكل علمي وواقعي، أو تنظيم الحياة السياسية ومتابعة أداء الوظائف السياسية في إطار الدولة، وتجذير وتطوير النظم والممارسة السياسية لتصبح أكثر ديمقراطية في التعامل، أو أكثر احتراماً لكرامة الإنسان ومطالبه»⁽²⁾...

✓ تعبير اجتماعي عن الرغبة الناتجة عن الحاجة للتفكير في تسيير والتفكير في إيجاد الحلول للمشاكل المطروحة أمام الجماعة.

✓ بقدر ما هي إحساس بالمسؤولية فهي واجب بالقيام بتلك المسؤولية من دون إقصاء لأي فرد في المجتمع على أي أساس تمييزي كان لاعتبار الجميع معني بها وأمامها.

✓ يتم تجسيدها والتعبير عن ممارستها بشكل منظم وأطر ممنهجة تضمن التضامن والانسجام الاجتماعي بلا فوضى ولا إقصاء.

مما سبق أمكن القول أن مؤشرات المشاركة السياسية أكبر من أن تتحصر في إطار واحد أو تتحدد بمجموعة مسماة من الممارسات، ما يعني أن ربط المشاركة السياسية بمؤشر الانتخابات على ما هو عليه من أهمية كبيرة في الدلالة على ذلك يبقى أمراً نسبياً حتى ولو تم الأخذ بمقاربة الديمقراطية التشاركية في تحديد مستويات المشاركة السياسية وهو ما لا يعتبر تناقضاً مع ما سبق حين تم اعتماد الانتخابات كمؤشر من مؤشرات المشاركة السياسية في الجزائر، غير أنه بيان لعدم انحصار هذه الأخيرة بها.

بالعودة إلى طموحات المرأة في المشاركة السياسية في الجزائر، وباستذكار مختلف مواقعها ومواقفها مما يدور بها ومن حولها من أحداث وحراك سياسي، يصعب تسقيف طموحاتها السياسية التي لم تتوقف عند أي حدود للمشاركة أو السعي لها، وهو ما تدل عليه المؤشرات التالية:

- ترشحها لتولي منصب رئيس الجمهورية.
- تأسيسها وقيادتها لأحزاب سياسية.
- دخولها للبرلمان بغرفتيه.
- تقلدها مناصب تنفيذية، ودبلوماسية، ومركزية ومحلية.
- وصولها لتقلد رتبة عميد في الجيش الوطني الشعبي.

(1) زكريا حريزي، «المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية-الجزائر نموذجاً». (مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2010-2011)، ص 14.

(2) وحيدة بورغدة، «المشاركة السياسية والتكهن السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر». *المجلة العربية للعلوم السياسية*، العدد 36، مصر: مركز دراسات الوحدة العربية، ص 136.

2. عوائق وصعوبات الترقية السياسية الفعالة للمرأة:

لم ينتج عن عدم تحدد الطموحات السياسية للمرأة الجزائرية بسقف محدود - ما يعتبر واقعا أثبتته التجربة السياسية في الجزائر - تحرر المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر من العديد من العوائق والصعوبات التي تعرقل وتكبح فعالية أدائها السياسي ولاسيما على المستويات المحلية واللامركزية منها، وهو ما يمكن الإشارة إلى بعض أوجهه فيما يلي:

• **الثقافة الاجتماعية والسياسية السائدة:** على الرغم من ولوج المرأة عالم الشغل وطرقها مختلف أبواب المهن النخبوية كالتعليم، والصحة، والقضاء، والمحاماة، والإدارة والتسيير... والحرفية كالتجارة، والزراعة، والأعمال التقليدية، والأعمال الحرة... فإن ممارستها للسياسة ولاسيما على مستوى التمثيل الانتخابي والنضال الحزبي يبقى ينظر إليه بعين التحفظ ولاسيما في المناطق الداخلية وشبه الحضرية والريفية، وهو واقع اجتماعي قد يجد تفسيره في الموروث الثقافي المتراكم عن الممارسات الجموعية للجمعيات النسوية أيام الحزب الواحد وكيف لفت بطابع ايديولوجي ابتعد بها عن لمس الواقع المعيش وجانبها الاهتمام بالانشغالات الرئيسية للمرأة الجزائرية.

• **الأداء الحزبي:** أثر مردود الأداء الحزبي على تفعيل المشاركة السياسية بشكل عام وانعكس على المشاركة السياسية للمرأة بشكل خاص، فانتمت تبعا لذلك العلاقة بين الاثنين بصفة طردية.

كما سبق بيانه فإن تقديم الأحزاب السياسية للعنصر النسوي في المشاركة السياسية سواء في الانتخابات أو التأطير الحزبي متعدد المستويات بقي محتشما إذ أن بروز عدد من النساء المحزبات لم يكن ليعكس الزخم العددي من الأحزاب السياسية المعتمدة، فباستثناء الأحزاب السياسية التي ترأسها نسوة، وبعض الأحزاب ذات الانتشار الوطني الواسع الذي استفادت من إرث المنظمات والجمعيات النسوية التي اعتبرت امتدادا جمعويا لها مثل جبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، وحركة مجتمع السلم... فإن الكثير من الأحزاب الأخرى التي وفضلا عن نشاطها الموسمي فإن دورها في ترقية إدماج المرأة في مسارات المشاركة السياسية على اختلاف مستوياتها بقي ضعيفا وغير ذي أثر يذكر، ومن دلائل ذلك ما تناقلته الصحف عن لجوء عدد من المترشحين الى الاستنجاد بملفات زوجاتهم وقربياتهم لاستيفاء شروط إعداد القوائم الانتخابية لمختلف الاستحقاقات التي جرت سنة 2012 (الانتخابات التشريعية، والمحلية) والتي تمت تحت طائلة أحكام القانون العضوي رقم 12-03.

• **الأداء الجموعي:** لم تستطع الجمعيات والتنظيمات النسوية على تعددها من تغيير نظرة المجتمع لقبول وتشجيع المشاركة السياسية للمرأة، ولا من استقطاب اهتمام الأحزاب بالعنصر النسوي إلا في بعض الحواضر والمدن الكبرى.

3. مدى قدرة الضمانات القانونية على تفعيل الترقية السياسية للمرأة:

ربطت التوصية الدستورية المحتواة في التعديل الدستوري لسنة 2008 ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، وهو السياق الذي جاء في إطاره القانون العضوي 12-03 الضامن لتمثيل النساء في المجالس المنتخبة، وهو طرح لم يستند إلى دراسات ميدانية وعلمية ترصد حقيقة المطالب والطموحات النسوية في المجتمع، فهل المرأة الجزائرية تعتبر انتسابها إلى المجالس المنتخبة أولوية؟.. وهل تمكينها من ذلك يعني حل مشاكلها ورفع الغبن عن كاهلها؟..

بالعودة إلى ما سبق بيانه بشأن تعدد مؤشرات المشاركة السياسية واعتبارها أوسع وأكبر من أن ينحصر تحدها في نطاق مؤشر الانتخابات، وباستحضار ظروف إجراء التعديل الدستوري وكذا واقع المجالس المنتخبة وحقيقة دورها الوظيفي قياسا إلى غيرها من بنى النظام السياسي والإداري في الجزائر يجعلنا نشير إلى بعض الملاحظات بشأن مدى إمكانية التعديل الدستوري وما لحقه من نصوص قانونية على تفعيل الترقية السياسية للمرأة في الجزائر:

• سبق صدور القانون العضوي 12-03 جدل سياسي وفقهي (بين فقهاء القانون) بشأن الطريقة المثلى لتجسيد النص الدستوري بين مدافع عن نظام المحاصصة وراغب عنه لما يرى فيه كمجرد اعتبار المرأة رقما أجوف غير معبر عن حقيقة مكانتها وتميزها وأخذها للمناصب استنادا إلى كفاءتها لا إلى جنسها، فضلا عن

من يشكك في مدى دستورية نظام المحاصصة لإخلاله بقاعدة المساواة في المواطنة لإحداثه تمييزاً بين المواطنين على أساس الجنس وهو ما لم يره المجلس الدستوري الذي أقر بدستورية القانون العضوي الآخذ بنظام المحاصصة مآخذاً عليه بعض الملاحظات الشكلية والموضوعية (استدراك عدم التقيد في العنوان بصريح نص المادة 31 مكرر من التعديل الدستوري سنة 2008، وإلغاء المادة 8 من مقترح القانون العضوي المرفوع للرقابة الدستورية التي رأى المجلس بلادستوريتها)⁽¹⁾ التي جرى استدراكها قبل إصدار نص القانون العضوي في الجريدة الرسمية وهو ما تم العمل به.

في هذا السياق يمكن الإشارة إلى الأصوات التي أبرزت سلبية نظام المحاصصة على ترقية المرأة، لاختصارها في مجرد أرقام ومكملات لملفات الترشيح عوضاً عن الالتفات إلى الكفاءات النسوية وتقديمها بناءً على كفاءتها لا نسبة إلى جنسها، وهو الاختيار (نظام المحاصصة) الذي دفع إلى التهكم العلني في وصف المجالس المنتخبة الناشئة عن الانتخابات المجراة سنة 2012 بسبب عدم قدرة الموازنة والتوفيق بين التمثيل العددي للنساء وتمثيلهن النوعي.

• للمجالس المنتخبة دور كبير في ترقية الديمقراطية وتجسيدها على الواقع، والجزائر تزخر بالمجالس المنتخبة التشريعية والتداولية التنفيذية (المجالس الشعبية المحلية: الولائية والبلدية).
غير أن الواقع كثيراً ما يؤشر على محدودية أدوار المجالس المنتخبة في مقابل نفوذ ما يقابلها من مؤسسات سياسية تنفيذية على مختلف المستويات (رئاسة الجمهورية والوزارة الأولى مقابل المجالس التشريعية / الولاية وممثلهم "رؤساء الدوائر" مقابل رؤساء المجالس الشعبية الولائية والبلدية)، فإذا كان هذا هو واقع حال المجالس المنتخبة وحقيقة موقعها الضعيف في مجمل بنية النظام السياسي فكيف يمكن تصور النهوض بالمرأة وترقيتها في هذه المجالس التي لن يقدم ولن يؤخر التواجد النسوي بها من واقع تلك المؤسسات.
وهنا يشار إلى الأصوات المشككة في صدق النية من الدعوة إلى الترقية السياسية للمرأة في الجزائر وربط ذلك بالمجالس المنتخبة المتميزة بالضعف والوهن إجمالاً، فإذا كان المقصود فعلياً هو تفعيل دور المرأة سياسية فلم لا التوجه نحو زيادة حصصها من المناصب التنفيذية التي تملك السلطة التنفيذية سلطات التعيين فيها (الوزراء، الولاة، السفراء...).

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (رأي رقم 05/د.م.د/ 11 مؤرخ في 27 محرم عام 1433 الموافق 22 ديسمبر سنة 2011، يتعلق بمراقبة مطابقة القانون العضوي الذي يحدد كيفية توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة للدستور). - الجريدة الرسمية، العدد الأول، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012.

خاتمة:

جرى السعي في هذه الوقفة العلمية إلى إثراء النقاش حول تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر والمساهمة فيه بمنطق بناء وموضوعي، وعليه فقد تمت معالجة إشكالية المقال انطلاقاً من بيان الضمانات القانونية للترقية السياسية للمرأة في الجزائر، وتريجاً على أوجه مساهماتها الميدانية في المجال السياسي قبل الوصول إلى بيان آفاق ممارستها السياسية على ضوء الإصلاحات السياسية المتمخضة عن التعديل الدستوري لسنة 2008 المقر والموصي بترقية المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة وما تلاه من تشريعات وقوانين مكرسة لذلك.

- عليه أمكن تسجيل الاستنتاجات المستخلصة من هذه المحاولة البحثية العلمية في ما يلي:
- المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر فعل واقع لم يحتج تجسيده إلى نصوص قانونية تضمنه وتشجع عليه، فهو مكسب حققته المرأة الجزائرية بفعل مواقفها البطولية وشجاعتها وتضحياتها التي ما كانت لتقل بل زادت أحياناً - عن نظيرها الرجل.
- تبقى الجزائر بلداً عربياً رائداً في نوعية الممارسة السياسية للمرأة فيه، ففي وقت لا زال النقاش قائماً عن أبسط حقوق المرأة في العديد من الدول العربية (الحق في قيادة السيارة، الانتخاب، الترشح...) نجد أن المرأة في الجزائر ترشحت إلى الانتخابات الرئاسية وتقلدت أعلى المسؤوليات المدنية والعسكرية.
- تبقى المنظومة القانونية القائمة والمتعززة بالقوانين المتمخضة عن التعديل الدستوري وما تلاه من إصلاحات سياسية ضماناً فعلياً لترقية المشاركة السياسية للمرأة، إلا أن الأخذ بنظام المحاصصة يبقى بحاجة إلى إعادة نظر لضمان الجوانب النوعية كما ضمنت الجوانب الكمية في ذلك.
- فالنساء الجزائريات البارزات على المسرح السياسي والمشهد الإعلامي والساحة العلمية وغيرها من المجالات لم يكن لبروزهن ونبوغهن حاجة إلى ما يضمن لهن ذلك في إطار المحاصصة التي لا بد أن لا يكون التركيز العددي فيها أكثر من الاهتمام النوعي بالمرأة الجزائرية.
- ضرورة الاهتمام بترقية الحياة السياسية ككل متكامل ومنسجم، إذ لا معنى ولا جدوى من ترقية المشاركة السياسية للمرأة في ظل جو سياسي شاحب وأداء حزبي ومؤسسي محدود الفعالية وعاجز عن إنتاج الجودة السياسية بمختلف مستوياتها (القيادات الحزبية، المنتخبين، المؤطرين...) وأشكالها (التنشئة السياسية، التكوين السياسي...).

في بعض الإشكالات التي تثيرها طلبات تسليم مرتكبي جرائم الإرهاب الدولي

د. خلفان كريم

أستاذ محاضر (أ) بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم
السياسية، الجزائر 3.

أ. نسيب نجيب

أستاذ مساعد (أ) كلية الحقوق والعلوم السياسية،
جامعة مولود معمري تيزي وزو.

مقدمة:

أدى اتساع الأنشطة الإرهابية وزيادة ممارستها في العديد من مناطق العالم، وكثرة المنظّمات الإرهابية وتنوعها واستخدامها للعنف كوسيلة لتحقيق أهدافها وعدم الالتزام في تصرفاتها بأي مبادئ قانونية أو دينية أو أخلاقية، إلى إدراك المجتمع الدولي ضرورة مكافحة هذه الظاهرة الدولية وملاحقة مرتكبيها وذلك من خلال اتخاذ إجراءات جماعية مشتركة في إطار من التنسيق والتعاون الدولي، خاصة بعد إدراك الدول أن أجهزتها الوطنية عاجزة بمفردها للتصدي بشكل فعال للجرائم الإرهابية.

ومن بين آليات التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب توجد آلية التسليم التي أولى لها المجتمع الدولي أهمية خاصة، وذلك بالنص عليها في معظم الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب.

ويقصد بتسليم المجرمين تخلي دولة عن شخص موجود على إقليمها، ووضعه تحت تصرف دولة أخرى تطالب بتسليمه لها، من أجل محاكمته عن جريمة ارتكبتها، أو لتنفيذ حكم جنائي صادر في حقه من محاكمها⁽¹⁾.

من هذا المنطلق، يمكن القول أنّ التسليم يختلف بحسب الغرض منه إلى نوعين هما: التسليم لأجل المحاكمة، والتسليم لأجل التنفيذ، فالتسليم يفترض أنّ الشخص المطلوب تسليمه قد ارتكب جريمة ولكنه هرب قبل محاكمته، فتحاول الدولة التي ارتكبت الجريمة على إقليمها أنّ تسلمه حتى تتمكن من محاكمته، وقد يكون هذا الشخص قد خضع للمحاكمة فعلا، وصدر ضده حكما واجب التنفيذ، ولكنه هرب قبل تنفيذ ذلك الحكم، فنتجه الدولة إلى محاولة تسلمه حتى يمكن، أنّ تنفذ الحكم الصادر في حقه⁽²⁾.

وقد أثبتت الممارسة العملية المتعلقة بالتعاون القضائي في مجال تسليم المشتبه فيهم ارتكاب جرائم الإرهاب الدولي وجود عدة عراقيل تحول دون ضمان فعالية هذه الآلية، وتنقسم هذه العراقيل إلى مجموعتين، الأولى متعلقة بالشروط الأساسية للتسليم، بينما ترتبط الثانية بجوانب حماية حقوق الإنسان المتصلة بالتسليم.

(1) عبد القادر البقيرات، المساعدة الدولية المتبادلة لتسليم المجرمين، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، العدد 1، 2009، ص ص 461.

(2) جمال سيف فارس، التعاون الدولي في تنفيذ الأحكام الجنائية الأجنبية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص ص 323-324.

أولاً: عراقيل متعلقة بالشروط الأساسية للتسليم:

تعتبر شروط التسليم من المقومات الأساسية التي يُبنى عليها نظام تسليم المجرمين، غير أنه يمكن أن تنشأ مشكلات إجرائية وموضوعية عند تطبيقها، ويظهر ذلك في حالتين أساسيتين هما: صعوبة التحقق من شرط التجريم المزدوج (1)، ورفض الدول تسليم رعاياها إلى جهات قضائية أجنبية (2).

1- صعوبة التحقق من شرط التجريم المزدوج:

يثير تطبيق شرط التجريم المزدوج في مجال تسليم الإرهابيين العديد من الصعوبات والعراقيل، مما يحول دون إتمام عملية التسليم⁽¹⁾، إذ قلما تتفق التعريفات الموجودة للجرائم الإرهابية في القوانين العقابية للدول المختلفة، كما أن تنوع تصنيفات هذه الجرائم ومسمياتها والعناصر المكونة لها، والظروف المشددة أو الأعذار المخففة يطرح مشكلات عملية جمة⁽²⁾، مما يلقي بظلال من الشك على الجرائم المرتكبة، حيث تكون الجريمة على درجة من الخطورة والجسامة في نظر بعض الدول، وقد لا تنظر إليها دول أخرى هذه النظرة، بل -والأكثر من ذلك- قد تعتبرها أفعالاً مباحة لا تستحق عقوبة جنائية، الأمر الذي يؤدي إلى انتفاء شرط التجريم المزدوج والامتناع عن التسليم⁽³⁾.

ولتطبيق شرط التجريم المزدوج جوانب قصور أخرى، إذ عادة ما يتم إدراج قائمة في معاهدات التسليم التي تبرمها الدول بأسماء الجرائم التي يمكن تسليم المجرمين فيها، غير أن لهذه الطريقة عدة نقائص، حيث تستبعد من نطاق التسليم الأفعال التي تجرم بعد توقيع معاهدة التسليم، كما أنها تؤدي إلى تقييد التحليل القانوني، إذ أن التركيز يكون على المصطلح، أو الاسم الذي يطلق على الفعل المخالف للقانون وهو مصطلح أو اسم يختلف حسب النظام القانوني المعني واللغة المعنية، أكثر مما يعتمد على السلوك الفعلي موضع النظر⁽⁴⁾.

ويمكن أن تؤدي هذه النقائص الإجرائية الناتجة عن تطبيق شرط التجريم المزدوج إلى إفلات بعض المتهمين، أو المجرمين الفارين من العقاب على فعل مجرم في الدولة طالبة للتسليم، وغير مجرم في الدولة المطلوب منها التسليم، خاصة إذا علمنا أن جرائم الإرهاب -واستناداً إلى هذا المصطلح الغامض والشامل لعدة أفعال وسلوكيات-، لم يقع حصرها، وإنما إلى حد الآن محل ليست إجماع واتفق بين الدول.

وللتخفيف من التطبيق الصارم لشرط التجريم المزدوج، سعت مثلاً دول الاتحاد الأوروبي إلى وضع أحكام عامة، صاغتها في القرار الإطاري المؤرخ في 13 جوان 2002 بشأن أمر القبض الأوروبي، تقضي

(1) يقصد بالتجريم المزدوج أن يكون الفعل المطلوب التسليم بشأنه معاقباً عليه في قوانين كلتا الدولتين، طالبة للتسليم و المطلوب منها ذلك، فحوى هذا الشرط أن يكون ما ارتكبه الجاني الهارب جريمة يمكن فيها التسليم طبقاً لقانون كل من الدولة طالبة التسليم ودولة الملجأ، فمن غير المعقول أن توافق دولة على تسليم شخص لمحاكمته على أفعال غير مجرمة طبقاً لتشريعها الوطني. راجع في ذلك: محمد الفاضل، التعاون الدولي لمكافحة الإجرام، مطبعة المفيد الجديدة، دمشق، 1967، ص 84.

(2) مصطفى عبد الغفار، تطور آليات التعاون القضائي الدولي في المواد الجنائية في مجال القبض على الهاربين وإعادتهم على ضوء الآليات الحديثة لمكافحة الجريمة، ص 12، منشور على الموقع:

<http://www.moj.gov.bh/jlsi/media/pdf/Article-crime-policy.pdf>

(3) هشام مبارك، تسليم المتهمين والمحكوم عليهم في ظل النظام القانوني البحريني، الجزء الأول، ص 6، منشور على الموقع: <http://www.policemc.gov.bh/reports/2011/June/16-6-2011/634438449551560109.pdf>

- على سبيل المثال هل يمكن اعتبار الاعتصام في الساحات العمومية الذي اعتبره المشرع الجزائري (بموجب المادة 87 مكرر و 87 مكرر 1 من قانون العقوبات) من قبيل الأفعال الإرهابية، التي تستوجب تشديد العقوبة على مرتكبيها، بمثابة جريمة إرهابية مماثلة في تشريعات الدول الأخرى؟

(4) محمد فتحي عيد، واقع الإرهاب في الوطن العربي، منشورات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص 163.

بإزالة التحقق من توفر شرط التجريم المزدوج بالنسبة لقائمة تتضمن 32 جريمة من بينها الإرهاب، بشرط أن يكون الحد الأدنى للعقوبة المقررة لهذه الجرائم هو الحبس لمدة 3 سنوات في الدولة الطالبة (1).

2- رفض الدول تسليم رعاياها إلى جهات قضائية أجنبية:

يعدّ أحد أكثر المشاكل تعقيدا، والذي حال في الكثير من الأحيان دون التوصل إلى اتفاق للتعاون القضائي في مجال تسليم المجرمين وإعادتهم، إذ أن حظر تسليم المواطنين من القواعد العرفية، التي استقرت في الممارسة الدولية في هذا المجال (2).

ولتفادي إفلات المجرمين من العقاب حرصت الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية على إدراج قاعدة قانونية، مفادها أنه في حالة رفض طلب التسليم، استنادا لكون الشخص المطلوب تسليمه يتمتع بجنسية الدولة المطلوب منها التسليم، يجب أن تبادر هذه الأخيرة إلى محاكمته أمام قضائها، وذلك إعمالا بمبدأ "التسليم أو المحاكمة"، الذي أضحى يرقى إلى مرتبة القاعدة العرفية الدولية (3).

إلا أن إعمال مبدأ التسليم أو المحاكمة من قبل بعض الدول يكون الغرض الحقيقي من وراءه هو تفادي تسليم رعاياها لا غير، وفي هذا الخصوص يمكن أن نستدل بما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية، عندما رفضت تسليم الضابط الأمريكي (William Calley) الذي ارتكب جريمة إبادة في قرية "ماي لاي" الفيتنامية بتاريخ 16 مارس 1968، إذ تمت محاكمته في محكمة عسكرية في جورجيا، وأدانته بالسجن المؤبد بموجب حكم صادر بتاريخ 29 مارس 1971، لكن أفرج عنه بعد مرور 3 سنوات بتدخل من الرئيس الأمريكي حينها "ريتشارد نيكسون" (4).

ويرى البعض أن تدخل مجلس الأمن في قضية "لوكربي" أدى إلى نشوء قاعدة عرفية دولية جديدة في مجال تسليم الإرهابيين، مفادها أنه في حالة ارتكاب جريمة من جرائم الإرهاب الدولي، فإن جميع الدول ملزمة بتسليم رعاياها المتورطين في ارتكاب هذه الجرائم إلى كل دولة متضررة إذا طالبت بتسليمهم (5).

غير أن تطبيق هذه القاعدة -من الناحية العملية- غلب عليه سياسة المعايير المزدوجة، التي تتبعها بعض الدول الكبرى في هذا المجال، حيث أنها في الوقت الذي تطالب فيه دولاً أخرى بتسليمها بعض الإرهابيين المتهمين في قضايا إرهابية، مهددة إياها بفرض عقوبات سياسية واقتصادية وحتى عسكرية في حال عدم تجاوبها مع هذه الطلبات، ترفض في المقابل تسليم إرهابيين خطيرين متواجدين على أقاليمها (6).

وعلى سبيل المثال، رفضت الولايات المتحدة الأمريكية تسليم الإرهابي الكوبي "لويس بوسادا كارليس"، الذي دخل إلى إقليمها بطريقة غير شرعية في 2005، إلى كل من كوبا وفنزويلا اللتان طالبتا

(1) Anne Weyembergh, « L'impact du 11 septembre sur l'équilibre sécurité/ liberté dans l'espace pénal européen », in *lutte contre le terrorisme et droits fondamentaux*, Ouvrage collectif, Emmanuelle Bribosia et Anne Weyembergh (S/D), Bruylant, Bruxelles, 2002, p. 184 et suiv. ; Sophie Laugier-Deslandes, *op.cit.*, p. 695; Fabien Jakob, *op.cit.*, p. 431.

(2) Philippe Richard, Droit de l'extradition et terrorisme. Risques d'une pratique incertaine : Du droit vers le non-droit, AFDI, Vol. 34, 1988, p. 662.

(3) مصطفى عبد الغفار، المرجع السابق، ص 14.

- Selon le juge Weeramantry, « Le principe *aut dedere aut judicare* est un aspect important de la souveraineté de l'Etat sur ses ressortissants (...) et mentionne le caractère bien établi de ce principe de droit international coutumier... ». Voir, Op. Diss., De Weeramantry jointe aux ordonnances en indication de mesures conservatoires de 14 avril 1992, Rec. CIJ, 1992, p. 69. in, <http://www.icj-cij.org/docket/files/89/7228.pdf>

(4) نقلا عن: رقية عواشريّة، نظام تسليم المجرمين ودوره في تحقيق التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة، مجلة المفكر، العدد 4، 2009، ص 25.

(5) عبد الفتاح محمد سراج، النظرية العامة لتسليم المجرمين، دار النهضة العربية، القاهرة، د.س.ن.، ص 189.

(6) يزيد ميهوب، مشكلة المعيارية في تعريف الإرهاب الدولي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص ص 139-140.

بتسليمه، بتهمة ارتكاب العديد من الجرائم الإرهابية، منها تفجير طائرة تابعة لشركة الخطوط الجوية الكوبية قبالة سواحل "بربادوس" في عام 1976، مما أودى بحياة 73 شخصاً⁽¹⁾.

وعلى الرغم من اعتراف "لويس بوسادا كارليس" بالجرائم التي ارتكبها بصورة علنية⁽²⁾، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية فضّلت الإفراج عنه، وهو ما اعتبره البعض قراراً متعارضاً مع التزام الولايات المتحدة الأمريكية بمقاضاته أو تسليمه، ودليلاً على سياسة الكيل بمكيالين التي تنتهجها هذه الأخيرة وتنفيداً قاطعاً لحربها المزعومة ضدّ الإرهاب⁽³⁾.

ثانياً: عراقيل التسليم المترتبة عن الالتزامات المتصلة بحماية حقوق الإنسان

ترفض العديد من الدول تسليم الإرهابيين بحجة عدم توفر الضمانات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان المتمثلة أساساً في:

- 1- مخاطر تعرضهم لعقوبة الإعدام.
- 2- وجود أسباب موضوعية للاعتقاد بأنهم سيتعرضون للتعذيب في الدولة المطالبة بتسليمهم.
- 3- بمنحهم حق اللجوء السياسي الذي يحول دون تسليمهم.

1- خطر التعرّض لعقوبة الإعدام:

تحتل ضمانات العقوبة في مجال تسليم المجرمين أهمية بالغة، نتيجة تزايد الاهتمام الدولي بضرورة حماية حقوق الإنسان، ومن ضمانات العقوبة الأكثر شيوعاً في مجال التسليم هي حظر تسليم شخص لتنفيذ حكم الإعدام الصادر بحقه، أو بطلب تسليمه لأجل محاكمته عن جريمة يعاقب عليها بالإعدام، في التشريع الداخلي للدولة الطالبة.

ولعلّ العلة من استبعاد هذه العقوبة هي مخالفتها للطابع الإنساني، الذي يميّز التشريعات العقابية المعاصرة، التي أصبحت ترى أن العقوبة هي وسيلة للإصلاح، أكثر منها أداة للقمع والتأثر⁽⁴⁾، وتم النص على

(1) للمزيد من التفاصيل حول الجرائم الإرهابية التي ارتكبها "لويس بوسادا كارليس" راجع: رسالة مؤرخة في 24 أبريل 2007 وموجهة من بعثة كوبا الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان، الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة (A/HRC/5/G/1)، ص 1-2.

(2) «Luis Posada Carriles a lui-même admis, dans une interview au New York Times, la paternité d'une vague d'attentats, en 1997, contre les hôtels et les boîtes de nuit de Cuba, afin de décourager le tourisme de plus en plus important pour le développement de l'île». Voir, Kevin Constant Katouya, «Réflexions sur les instruments de droit pénal international et européen de lutte contre le terrorisme», Thèse pour obtenir le grade de Docteur en droit, Discipline : Droit privé - Droit pénal, Université Nancy 2, 2010, p. 22.

(3) رسالة مؤرخة في 24 أبريل 2007 وموجهة من بعثة كوبا الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان، المرجع السابق، ص 2.

(4) من أبرز المبررات التي استند إليها موقف المعارضين لعقوبة الإعدام، هي:

- إنّ الغرض من العقوبة ليس معاقبة الشخص عن فعل وقع، بل منع وقوع مثل هذا الفعل مستقبلاً.
 - إنّ الجماعة لا تستفيد من إعدام الجاني، بل إنّ من مصلحتها إصلاحه وجعله عضواً صالحاً للمجتمع.
 - إنّ الضرر الناتج عن عقوبة الإعدام لا حد له، ولا يتناسب مع الجريمة التي ارتكبها المحكوم عليه، إضافة إلى الخوف من أن يطبق حكم الإعدام على المحكوم عليه بالخطأ، وتثبت بعد إعدامه براءته، ومن ثم لا يمكن تلافي أو إصلاح ما ينتج عن هذه العقوبة، وتكون الفرصة قد ضاعت في إصلاح الخطأ القضائي.
 - إنّ المجتمع والدولة لم يهبيا الفرد الحياة، وليس لهما الحق في أخذها منه، وعلى المجتمع أن يحمي حياة هذا الإنسان وليس له أن يسلبها منه.
 - المسؤولية لا يتحملها الجاني فقط وإنما المجتمع ككل، لأن الجاني عضو في المجتمع، فهو نتاج مجتمعه السيئ، والحكمة هي في الإصلاح.
- وتحمل المجتمع المسؤولية مع الجاني. راجع في ذلك: بارعة القدسي، عقوبة الإعدام في القوانين الوضعية والشرائع السماوية، نظرات واجتهادات في مسألة الإبقاء والإلغاء، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 2، 2003، ص 33 - 34.

هذه الضمانة في معظم اتفاقيات التسليم، فعلى سبيل المثال نصت المعاهدة الأئموذجية لتسليم المجرمين لسنة 1990 على: «أنه يجوز رفض التسليم إذا كان الجرم المطالب التسليم لأجله من الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام بموجب قانون الدولة الطالبة، وذلك ما لم تقدم هذه الدولة ضمانا، تعتبره الدولة المطلوب منها التسليم كافيا، بعدم فرض عقوبة الإعدام أو بعدم تنفيذها في حال فرضها»⁽¹⁾.

كما أكدت في هذا الصدد لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، على أن الدول التي ألغت عقوبة الإعدام يجب عليها عدم تعريض شخص لخطر تطبيقها، فلا يمكن لها ترحيل أو تسليم شخص إلى دولة معينة، إذا كان هناك احتمال تعرضه للحكم عليه بعقوبة الإعدام⁽²⁾.

غير أن تطبيق هذه الضمانة في مجال تسليم المشتبه فيهم، ارتكاب جرائم الإرهاب الدولي، يمكن أن تؤدي إلى إفراغه من محتواه والحد من فعاليته، حيث أن العديد من الدول تنص في تشريعاتها العقابية على تشديد عقوبات الجرائم الإرهابية، التي تصل إلى حد الإعدام، على غرار ما أخذ به المشرع الجزائري في نص المادة 87 مكرر 1 من قانون العقوبات⁽³⁾.

2- خطر التعرض للتعذيب:

أرسى القضاء الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان مبدأ مهما مفاده أنه يُمنع على أية دولة طرف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لسنة 1984، وغيرها من الآليات ذات الصلة، أن تسلّم أو ترحل أي شخص لدولة أخرى، حيث توجد أسباب موضوعية للاعتقاد بأنه سيتعرض فيها للتعذيب، أو أي شكل من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية، إذ أن الدول لا تلتزم فقط بتوفير الحماية -بشكل مباشر- من خلال منع التعذيب، وإنما يجب عليها أيضا الحيلولة دون تعرضه لذلك في دولة أخرى⁽⁴⁾.

وفي هذا السياق، اعتبرت لجنة مناهضة التعذيب أنه يجب على الدولة التي ترغب في تسليم شخص ما لدولة أخرى، أن تكون لديها معلومات دقيقة عن حالة حقوق الإنسان في تلك الدولة، وعلى هذه الأخيرة أن تقدم ضمانات بعدم تعرض الشخص المرغوب في تسليمه إليها للاضطهاد أو التعذيب وسوء المعاملة، ففي هذه الحالة لا يكفي مجرد الاعتقاد بعدم احتمال تعرض الشخص للتعذيب لتبرير عملية التسليم، بل يجب أن تكون لديها معلومات دقيقة عن احتمال خطر التعرض للتعذيب من عدمه.

(1) راجع نص المادة 4/د من الاتفاقية .

(2) Comité des droits de l'homme, Roger Judge c. Canada, communication, n°829/1998, 5 août 2003, Para. 10.4. in, [http://www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/\(Symbol\)/c432ae966cc25aac1256dd300307ebf?Opendocument](http://www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/(Symbol)/c432ae966cc25aac1256dd300307ebf?Opendocument)

(3) تنص المادة 87 مكرر 1 على: «تكون العقوبات التي يتعرض لها مرتكب الأفعال المذكورة في المادة 87 مكرر كما يأتي: الإعدام عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون السجن المؤبد...» .

(4) مصطفى عبد الغفار، المرجع السابق، ص 17.

- Kevin Constant Katouya, *op. cit.*, p. 115.

- «La Cour européenne des droits de l'homme a affirmé dans son arrêt rendu le 7 juillet 1989 "affaire Soering c. Royaume-Uni", que l'extradition d'un individu vers les Etats-Unis constituait un traitement inhumain, dans la mesure où, condamné à mort, le requérant serait victime du " syndrome du couloir de la mort ". Ce syndrome du couloir de la mort est donc pleinement constitutif d'un traitement inhumain, invalidant l'extradition. De ce fait, il a été reconnu qu'un Etat qui donnerait suite à une demande d'extradition dans ses conditions, au risque d'actes de torture ou de mauvais traitements, verrait sa responsabilité engagée pour violation des dispositions impératives de l'article 3 de la Convention européenne des droits de l'homme». Voir, Bertrand Bauchot, « Sanctions pénales nationales et droit international », Thèse pour obtenir le grade de Docteur en droit, Discipline : Sciences juridiques, Université Lille 2 – Droit et santé, 2007, pp. 414 – 415.

وعلى هذا الأساس اعتبرت اللجنة قرار حكومة السويد بتسليم المواطن المصري "حسين عجيزة" المطلوب لدى العدالة المصرية، بموجب حكم غيابي صادر ضده عام 1999 والقاضي بالسجن لمدة 15 سنة، بتهمة الانتماء إلى مجموعة إرهابية، انتهاكا للمادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب، وغيره من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، حيث اعتبرت اللجنة أن ظروف القضية كانت توحى بأن السلطات السويدية كانت تدرك -أو أنه كان ينبغي لها أن تدرك- أن السيد "حسين عجيزة" كان في خطر حقيقي للتعريض للتعذيب لو نقل إلى مصر⁽¹⁾.

حتى وإن كان حظر التسليم يشكل في حالة وجود احتمال لتعرض الشخص للتعذيب في الدولة الطالبة أحد المبادئ الأساسية في مجال حماية حقوق الإنسان، إلا أنه -في المقابل- يشكل عائقا جديا أمام نظام تسليم الإرهابيين، خاصة في ظل السلطة التقديرية الواسعة الممنوحة للدول المطلوب منها التسليم في تقدير مدى وجود خطر حقيقي في تعرض الشخص للتعذيب من عدمه⁽²⁾.

وعلى سبيل المثال أيضا، رفضت دولة سلوفاكيا تسليم المواطن الجزائري "مصطفى العبيسي" المطلوب لدى العدالة الجزائرية بموجب حكم غيابي صادر ضده عام 2005 والقاضي بالسجن المؤبد بتهمة الانتماء إلى تنظيم إرهابي، وبررت المحكمة الدستورية السلوفاكية في قرار صادر في جوان 2008 رفضها طلب التسليم، بحجة احتمال تعرضه للتعذيب وانتهاك حقوقه الأساسية⁽³⁾، على الرغم من وجود اتفاقية للتعاون القضائي بين الجزائر وسلوفاكيا تجيز تسليم المجرمين، وكذا تأكيد السلطات الجزائرية للجهات القضائية السلوفاكية بأنه في حال تسليمه لن يكون عرضة للتعذيب، وإنما لتنفيذ الحكم الصادر بسجنه⁽⁴⁾.

3- إمكانية استفادة مرتكبي جرائم الإرهاب الدولي من حق اللجوء السياسي:

يعتبر اللجوء السياسي بمثابة الحماية التي تمنحها دولة ما فوق إقليمها، أو في أماكن أخرى تخضع لسلطانها، لأي شخص اضطر لمغادرة بلده، وتسمح له بالبقاء في إقليمها لمدة من الزمن قد تقصر أو تطول وتتجه إرادتها إلى عدم طرده أو إبعاده من إقليمها، بصورة قد تضطره إلى العودة إلى دولته الأصلية، وعدم تسليمه إلى الدولة الأخيرة لو طلبت ذلك مستقبلا، وتزويد اللاجئين بوثائق إثبات الشخصية والسفر التي قد يحتاج إليها⁽⁵⁾.

(1) نقلا عن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان"، حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، 2005، (A/60/374)، ص 4 - 5.

(2) «De ce fait, l'Etat requérant se trouve très dépendant de la volonté souveraine de l'Etat requis. En fonction de la règle de la spécialité, il devra s'abstenir de toute ingérence dans les affaires intérieures de l'Etat requis pour tout ce qui concerne sa demande d'extradition». Voir, Philippe Richard, *op. cit.*, p. 656.

(3) جريدة صوت الأحرار، الجزائر، 27 جوان 2008.

(4) تنص المادة 30 من الاتفاقية المبرمة بين الجزائر و الجمهورية الاشتراكية التشيكوسلوفاكية المتعلقة بالتعاون القضائي في المواد المدنية والعائلية والجزائية الموقعة في الجزائر في 4 فيفري 1981 على: «يلتزم الطرفان المتعاقدان فيما بينهما بتسليم المجرمين الموجودين في إقليم كل منهما والذين هم في وضعية ملاحقة جزائية أو تنفيذ عقوبة طبقا لأحكام هذه الاتفاقية». للاطلاع على نصوص هذه الاتفاقية راجع المرسوم رقم = 82- 444 مؤرخ في 11 ديسمبر 1982 يتضمن المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين الجزائر والجمهورية الاشتراكية التشيكوسلوفاكية المتعلقة بالتعاون القضائي في المواد المدنية والعائلية والجزائية الموقعة في الجزائر في 4 فيفري 1981. ج.ر. عدد 51 الصادرة بتاريخ 11 ديسمبر 1982.

(5) برهان أمر الله، حق اللجوء السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، د.س.ن، ص 67.

ويترتب على منح شخص حق اللجوء السياسي عدّة آثار قانونية، منها عدم إعادته إلى دولة الاضطهاد، وعدم إبعاده وإعطائه فرصة للذهاب إلى مكان آمن في دولة ثالثة⁽¹⁾، كما لا يجوز تسليمه، لأنّ التسليم سيكون مجرد وسيلة لاتخاذ إجراءات انتقامية ضدّه، لذا استقرّ الرأى على استبعاد مرتكبي الجرائم العادية من دائرة حق اللجوء السياسي، وعدم منح هذا الحقّ إلا للمضطهدين السياسيين⁽²⁾.

غير أنّ تطبيق هذه القاعدة في مجال العلاقات الدولية ليس من السهولة بمكان، خاصة في ظلّ غياب معايير موحدة تحكم نظرة القوانين الداخلية للدول لمفهوم الجريمة السياسية، وحالات منح اللجوء السياسي، من جهة، وفشل المجتمع الدولي إلى اليوم في الاتفاق حول تعريف موحد للإرهاب الدولي، من جهة أخرى، ويمكن للجماعات الإرهابية أن تستغلّ التداخل الكبير الموجود بين الإجرام السياسي والإرهاب الدولي للاستفادة من اللجوء السياسي، الذي يحول دون إمكانية تسليمهم إلى الدول التي ارتكبوا جرائمهم الإرهابية فيها⁽³⁾.

وعقب أحداث 11 سبتمبر 2001 صدر عن مجلس الأمن القرار رقم 1373 الذي حثّ فيه جميع الدول على كفالة عدم إساءة مرتكبي الأعمال الإرهابية، أو منظميها أو من ييسرها لمركز اللاجئين وفقا للقانون الدولي، وكفالة عدم الاعتراف بالادعاءات بوجود بواعث سياسية كأسباب لرفض طلبات تسليم الإرهابيين المشتبه بهم⁽⁴⁾.

ويرى البعض، أنّ تطبيق هذا القرار من قبل الدول قد يكون مجحفا في حقّ طالبي اللجوء السياسي، إذ بإمكان أيّ دولة أن تطلب تسليم معارض سياسي من الدولة التي يتواجد فيها بدعوى أنّه إرهابي، ممّا يشكلّ مساسا بمعاهدة اللجوء وحماية اللاجئين لسنة 1951⁽⁵⁾، وعلى هذا الأساس يجب أن تكون الدولة حريصة في منح اللجوء السياسي للهارب فعلا من الاضطهاد، و تمييزه عن الهارب من جريمة إرهابية ارتكبها في دولة معينة.

خاتمة:

يتضح بصورة عامة مدى أهمية نظام تسليم المجرمين في مكافحة الجريمة، والجريمة الإرهابية بصورة خاصة، والذي تنظم شروطه وأحكامه الاتفاقات الدولية المبرمة في هذا الشأن، إذ يكفل عدم إفلات الإرهابيين من العقاب، إذا لجؤوا إلى دولة أخرى، غير تلك التي ارتكب فيها الجريمة، إلا أنّ هذا النظام لم يبلغ بعد المرحلة التي يمكن أن تتحقق معه كل النتائج المرجوة منه، نظرا للعديد من العراقيل التي حالت دون التجسيد الفعلي لهذه الآلية.

وللحد من تصاعد وتيرة الجرائم الإرهابية أصبح من الضروري العمل على تعزيز التعاون الدولي في مجال تسليم الإرهابيين، وذلك بالعمل على إزالة كافة العقبات التي تعترض التنفيذ العملي لآلية التسليم، من خلال سعي المجتمع الدولي إلى صياغة قواعد قانونية موحدة خاصة بتسليم مرتكبي جرائم الإرهاب، لمواجهة السياسات المتنافرة للتشريعات الوطنية في هذا المجال، والتي تقف حائلا أمام جهود التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب وملاحقة مرتكبيه.

(1) وهذا ما أقرته اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مركز اللاجئين لسنة 1951 في مادتها 1/33 التي تنصّ على: «يحظر على الدولة المتعاقدة طرد اللاجئ أو إعادته بأيّ كيفية كانت إلى الحدود الإقليمية التي تتهدد فيه حياته أو حريته بسبب عنصره أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية».

(2) محمد فتحي عيد، واقع الإرهاب في الوطن العربي، المرجع السابق، ص 148.

(3) يزيد ميهوب، المرجع السابق، ص 138 - 139.

(4) راجع الفقرة "و" و "ز" من البند 3 من القرار .

(5) Yves Sandoz, *Guerre contre le terrorisme. Fondement juridique et réflexion prospective*, in Ouvrage collectif, Ghislaine Doucet (S/D), Calmann - Lévy, Paris, 2003, pp. 507 - 508.

الإرهاب كمصدر جديد لتهديد الأمن في الساحل الإفريقي:

أولوية بناء الأمن بدل استيراده

|| أ. إدريس عطية ||

|| أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة تيسة.

الملخص:

تستهدف هذه الورقة التعرض لدراسة التهديدات التي يمثلها الإرهاب العابر للقوميات في الساحل الإفريقي، خاصة في ظل استفحال هذه الظاهرة ذات الطابع الدولي، ومدى استفادتها من حركية العولمة والثورة التكنولوجية والاتصالية وتقلص الحدود بين الدول، وقد برزت تهديدات وتحديات أمنية تتجاوز حدود الدول، بل تفرض التعاون والتكافل بين الدول من أجل مواجهتها والتي على رأسها اليوم الإرهاب الدولي.

فالإرهاب الدولي أصبح ظاهرة تشغل بال العالم بأسره، باعتباره ظاهرة كونية لم تقتصر على الدول الغربية فقط بل طالت دول عديدة ومنها دول الساحل والصحراء، التي بدأت تعاني من ويلات الإرهاب منذ حوالي عقد من الزمن (2003-2013). وستحاول هذه الدراسة الكشف عن الحركيات المنتجة للإرهاب عبر الوطني في دول الساحل الإفريقي من خلال مقارنة الفشل الدولاتي، وكذا محاولة استعراض الإستراتيجيات المختلفة لمكافحة هذه الظاهرة ومقاربتها بين الجهود الساحلية (وفق منطق بناء الأمن)، والأدوار الدولية -الأمريكية والفرنسية- (تصدير الأمن).

كما تستدعي الدراسة التعرض إلى الجيل الجديد من الإرهاب الذي تشهده المنطقة بعد التحولات العربية الأخيرة وما تشهده من تداعيات على دينامية الظاهرة، بحيث أضفت بعدا وطابعا جديدا يولد ضرورة التوافق وتطابق الرؤى من أجل مواجهة هذا التحدي العابر للحدود والقوميات، بحيث تبرز الجزائر على رأس هذه الدول، ذات الخبرة الأوسع والتجربة الأنجع في التعاطي مع الإرهاب الدولي، مما يدفع ببقية الدول في الفضاء الساحلي بأن تتسق مع الجزائر من أجل دحض هذا المخطر المتنامي واللامحدود والذي ليس له أي عقل أو دين ولا حتى وطن.

الكلمات الدالة: الإرهاب، الساحل الإفريقي، التهديدات، المخاطر، مكافحة، بناء الأمن، تصدير الأمن، إستراد الأمن، الدولة الفاشلة.

مقدمة:

تم تناول الإرهاب في مؤسسة "راند" *RAND Corporation* الإرهاب كعدو غير تقليدي يتطلب رؤية غير مسبوقة، فأعداء اليوم، الإرهابيون - وفقا لرؤية "بريان جنكينز" التي ضمنها في مقال بعنوان "إعادة تعريف العدو: العالم تغير، ولكن عقليتنا لم تتغير" (*RAND Review*، ربيع 2004) - هم أعداء دينامكيون، متنوعون، منظمون، لا يمكن التنبؤ بهم، كما أنهم يتميزون بـ"بليوننة"، وقدرة على التخفي، وذلك خلافا لأعداء الأمس الذين يتصفون بالسكون والتجانس والجمود.

ومنذ هجمات الحادي عشر من سبتمبر طرأ تحول كبير في الشكل التنظيمي للجماعات الإرهابية فتحوّلت من النموذج التنظيمي الهرمي إلى النموذج التنظيمي العنقودي (نسبة إلى العنقود)، وفي شكل شبكة من التنظيمات المترابطة استراتيجياً وعملياً، وبدون هيكل قيادي يمكن تحديده، بحيث يصعب القضاء على هذا التنظيم وقياداته، حيث تحوّلت القاعدة من منظمة يأتي ترتيب أهمية طبقاتها من الأعلى إلى الأسفل، إلى منظمة مرتبة من حيث الأهمية من الأسفل إلى الأعلى، مع تركيز المسؤولية الكبرى في تنفيذ الهجمات على الخلايا المحلية.

وجرى تطبيق هذه الإستراتيجية العملية في بعض الدول والمناطق في إفريقيا، حيث تحالفت القاعدة مع تنظيمات محلية في إفريقيا، ولاسيما الجماعة السلفية للدعوة والقتال في الجزائر، والتي تحول اسمها إلى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في جانفي 2007، كما تم انضمام الجماعة الإسلامية المقاتلة في ليبيا إلى تنظيم القاعدة في أوائل شهر نوفمبر 2007، بحيث شهدت منطقة الساحل في وقت مبكر بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001، عدة مبادرات لمكافحة الإرهاب في الساحل، وقد شهدت المنطقة في وقت لاحقاً تحركاً كثيفاً للعناصر الإرهابية، خاصة بعد تحول الكثير من الجماعات الإرهابية المحلية إلى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، وما أصبحت تشكل من تهديد قوي منذ جانفي 2007، لتشكل بذلك الظاهرة الإرهابية دافعاً قوياً، يستوجب الاهتمام من طرف القوى الدولية، هذا إلى جانب المعطيات الجيوبوليتيكية المهمة التي تزخر بها المنطقة.

وتحاول هذه الدراسة الكشف عن الحركات المنتجة للإرهاب عبر الوطني في دول الساحل الإفريقي، ومحاولة استعراض مختلف الإستراتيجيات المختلفة لمكافحة هذه الظاهرة.

أولاً: مقارنة الفشل الدولاتي لتفسير استفحال الإرهاب في الساحل الإفريقي: تأملات نظرية:

ترتبط السببية المحركة لنشوء الظاهرة الإرهابية إلى حد كبير بطبيعة الدولة، لا سيما أن الضعف التقليدي العام في الساحل الإفريقي يتيح فرصاً ملائمة للجماعات الإرهابية للعمل بحرية في دول المنطقة، على هذا الأساس فإن الضعف يشمل عجز الأجهزة الأمنية في أغلب هذه الدول عن التصدي بكفاءة للتهديدات الإرهابية، ناهيك عن شيوع الفساد وانتشار الجريمة المنظمة، مما يتيح للجماعات الإرهابية فرصاً أكثر من أجل تنفيذ أهدافها وتحقيق غاياتها.

وتعود معضلة الدولة في الساحل الإفريقي إلى عدة اعتبارات، بعضها يرتبط بالنشأة الاصطناعية للدولة الساحلية خلال حقبة ما بعد الاستعمار، وما ترتب على ذلك من أداء الأنظمة السياسية في المنطقة، الذي كانت ميزته الاستبداد السياسي وانتشار الفساد وسيطرة العسكري على السياسي⁽¹⁾، مما زكى أزمة الاندماج الوطني، وأزمة المشاركة السياسية والتنمية، وتسبب في اندلاع الحروب الأهلية والانقلابات العسكرية في كثير من دول القارة الإفريقية.

وعليه من الضروري التمييز ما بين الأشكال المختلفة من معضلة الدولة في إفريقيا، والتي تتباين بشدة من حيث الحدة والكثافة، مما يجعلها -في الوقت نفسه- تتباين في علاقة كل شكل منها بالظاهرة الإرهابية.

ومن أبرز سمات عالم اليوم انتشار مفهوم "الدولة الفاشلة" *Failed State* (الدولة الصورية أو الشكلية) التي لا تمارس أي شكل من أشكال السيادة على أرضها، والدولة التي هي مصدر لكافة أنواع الحروب الأهلية.

ويعتبر مصطلح الدولة الفاشلة (أو المخففة) من المفاهيم المثيرة للجدل والنقاش نظراً لعدم وجود تعريف متفق عليه بين المفكرين والباحثين بهذا الموضوع، ولكنه يعني في عمومية شديدة الدولة الضعيفة التي تعاني من غياب كبير للمؤسسات، وأنها غير قادرة على تلبية الحاجات الضرورية للسكان، ولا تستطيع تفاعل توحيد الشروط الأساسية للسيادة، وهي القدرة على بسط نفوذها وإحكام سيطرتها على كل مساحتها الجغرافية. أما المبادئ التي تقوم عليها سلطتها لا تحظى بالتأييد لدى غالبية المواطنين، ويعرف حيدر إبراهيم الدولة الفاشلة:

"هي الدولة التي لا تمارس حكومتها المركزية سيطرة فعلية على كل أراضيها"⁽²⁾.

ويعرف "روبرت روتبرغ" الدولة الفاشلة بأنها:

(1) Thomas Denspy, «Counter Terrorism in African Failed State: Challenges & Political Solutions», *Terrorism Monitor*, Vol.4, Issue 09 (April 2006), pp.44-52.

(2) حيدر إبراهيم، "الدولة الفاشلة أو المخففة"، أنظر على الرابط التالي: <http://www.alsahafa.info/index.php?type=3&id=2147490670> (2013/11/22).

"تقدم كميات قليلة من السلع السياسية التي توجه لقلّة من المجتمع، فهي دولة ذات حكومة هشّة لم عدّ قادرة على أداء المهام الأساسية للدولة الوطنية في العالم المعاصر"⁽³⁾.

ويظهر داخل الدولة الفاشلة ما يعرف بـ "دولة الأمر الواقع"، أي أن تكون السياسة الرسمية لها والسيادة الفعلية - من حيث الممارسة على أرض الواقع وإقامة علاقات مع الخارج- ملكا لدولة الأمر الواقع، حيث يشير "روبرت جاكسون"(*) إلى السيادة الإيجابية والسيادة السلبية، والتي تنطبق على دولة أمر الواقع والدولة الفاشلة، وإذا ما قورنت بالكيان المركزي الذي تحاربه والذي تقل عنه فعالية -على الأقل- في المهام التي تقوم بها والخدمات التي توفرها. ويشير مصطلح دولة الأمر الواقع إلى المناطق التي تسيطر عليها حركات متمردة، أو قوى سياسية انفصالية وأقامت عليها إدارات أضحت بمثابة دولة بحكم الأمر الواقع لكنها تفتقر إلى الاعتراف الدولي، وتعتبر جمهورية أرض الصومال من أبرز الأمثلة على دولة الأمر الواقع، التي ظهرت ضمن الدولة الفاشلة، وهذه الدولة لا تمتلك مقعدا في هيئة الأمم المتحدة مهما تكن سيطرتها قوية وكاملة على منطقتها⁽⁴⁾.

وخلص التقرير السنوي الأول (عام 2005) الذي ساهم في إعداده كل من صندوق دعم السلام The Fund For Peace، ومجلة السياسة الخارجية الأمريكية Foreign Policy حول الدولة الفاشلة، إلى أن هناك حوالي ثلثين من سكان العالم يعيشون في دول غير مستقرة تحمل مخاطر الانهيار أو قريبة منه.

وقد حصى التقرير الذي نشرته مجلة "فوربين بوليسي" حوالي ستون دولة من دول العالم -تم تصنيفها تراتبيا- تحمل علامات عدم الاستقرار، وتعد الأقرب لأن تكون دول فاشلة، اعتماد على مقياس يتضمن اثنا عشر مؤشرا.

- مؤشرا اقتصاديان: غياب التنمية الاقتصادية والدخل الفردي.
 - أربعة مؤشرات اجتماعية: الضغوط الديمغرافية، اللاجئين، الأقليات، الهجرة.
 - ستة مؤشرات سياسية: الشرعية، الخدمات العامة، حقوق الإنسان، الديمقراطية، الفاعلين السياسيين.
- بعد جمع البيانات وتحليلها، حيث يأخذ كل مؤشر عشرة نقاط ليكون مجموع النقاط هي الأكثر تعرضا لخطر الفشل، ويقسم التقرير كالعادة هذا الدليل إلى ثلاث فئات⁽⁵⁾:

○ **الفئة الأولى:** يرمز لها باللون الأحمر -وهي حالات فعلا في مرحلة الخطر- ويطلق عليها الدول المستفزة *Alert States*.

○ **الفئة الثانية:** يرمز لها باللون البرتقالي -وهي دول خطر كامن "منطقة حذر"- وهي فئة الدول المنذرة بالخطر *Warning State*.

○ **الفئة الثالثة:** ويرمز لها باللون الأصفر -وهي في إطار احتمالية الخطر- أي في مرحلة متوسطة يمكن تسميتها بـ: "حالة الترقب" *Modérâtes States*، وهي فئة الدول المتوسطة.

وعلى الرغم من حالة الاضطراب السياسي والأمني في الدولة الفاشلة، والتي ربما توفر مجالا لعمل الجماعات الإرهابية في هذه الفئة من الدول، إلا أن حالة الانفلات الأمني تمثل خطرا على هذه الجماعات، فضلا عن صعوبة بناء تحالفات محلية في ظل هذه الحالة، مما قد يجعل الجماعات الإرهابية عرضة للاستهداف من جانب

(3) حيدر إبراهيم، "الدولة الفاشلة أو المخففة"، مرجع سابق، ص 1-4.

(*) من أكبر المهتمين بشؤون الدولة في إفريقيا.

(4) إبراهيم غالي، "دليل الدولة الفاشلة: الفوضى تهدد العالم"، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera/ND/exeres/DF592FC47-4C27-8CDB-BC31FAF93422.htm> . (05/12/2012)

(5) حيدر إبراهيم، "الدولة الفاشلة أو المخففة"، مرجع سابق، ص 1-4.

أطراف الصراع، أو العصابات الإجرامية في حالة دخولها مثل هذه الدول، وربما تجد الجماعات الإرهابية نفسها طرفاً في هذا الصراع، مما قد يجعلها عرضة للقيام بأعمال تخرج عن أجندتها الأصلية⁽⁶⁾، وهو ما يعني إجمالاً أن هذه الفئة من الدول قد لا يتوافر فيها على الملاذ الأمن للجماعات الإرهابية، وإنما يمكنها أن تنفذ منها بصورة محدودة في تنفيذ عملياتها، مثل استخدامها كمعبر إلى الدول الأخرى المستهدفة.

ولكن المشكلة الأكبر أن الدولة الفاشلة تعتبر هي في حد ذاتها دولة راعية للإرهاب، لتشكل معضلة أمنية جديدة مصدرها لهذه الظاهرة نحو الدول المتقدمة، كما قدم مركز مكافحة الإرهاب (*Combating Terroism Center*) بالأكاديمية الأمريكية "ويست بوينت" *West Point* بعداً آخر لعمل الجماعات الإرهابية، وتمثل في أن الفراغ الأمني في الدولة الفاشلة لا يعتبر مكسباً مغرباً للجماعات الإرهابية، لأن الحصول على الأمن ليس بالضرورة هدفاً بحد ذاته لتلك الجماعات، وإنما الهدف الأمل والأهم من ذلك هو تحقيق الهدف السياسي، المتمثل في السيطرة على مؤسسات الحكم في الدولة⁽⁷⁾، بما يتيح للجماعة تنفيذ هدفها الاستراتيجي.

أما الدولة المنهارة *Collapsed State* هي أخطر حالة تصل إليها الدولة الفاشلة (المرتبة الدنيا للدولة الفاشلة)، حيث تنهار الدولة لما تصبح غير قادرة على أداء الوظائف الضرورية، لأنها تعبر عن حالة فشل وظيفي حيث تتوقف فيها الهياكل الوظيفية عن تأدية أدوارها تجاه المواطنين، بالإضافة إلى فشل مؤسسي، إذ تخفي بنيتها السياسية العليا إما بصفة كلية ومستمرة أو بصفة جزئية ومؤقتة، وتعتبر الدولة منهارة⁽⁸⁾:

1. غير قادرة على إدارة النزاع، وفي النهاية غير قادرة على فرض الأمن.
2. عاجزة عن توزيع الخدمات الاجتماعية الضرورية والبنية التحتية الأساسية.

3. لا تسيطر على جزء كبير من أراضيها.
وتتخذ الدولة المنهارة شكلين رئيسيين هما⁽⁹⁾:

(1) **الانهيار الجزئي والمؤقت**: وهو عادة ما يقتصر على بعض مؤسسات الدولة، ويسمى أيضاً الانهيار القطاعي وقد يصيب فقط قطاعات دون أخرى، مثل قطاع الصحة، قطاع التعليم...، وفي العادة هذا الانهيار يكون مؤقتاً، أي لا يمتد لفترة زمنية طويلة، ويمكن تداركه في وقت قصير وهو حالة بسيطة، مثلما حدث في ليبيريا وسيراليون.

(2) **الانهيار الكلي والممتد**: ويعني هذا الانهيار الشامل لكل قطاعات الدولة، حيث ينعدم وجود أي سلطة مركزية لها وينعدم الأمن وتتوقف المؤسسات عن العمل وتم الفوضى، وتظهر كيانات أخرى تعمل وتؤدي أدوار مكانها، وعادة ما يكون هذا الانهيار طويلاً وممتد يصل إلى سنوات عدة مثلما حدث في الحالة الصومالية.

ويؤدي الوضع في الدولة المنهارة إلى تقطيع وتقسيم المناطق المكونة منها فيما بين الميليشيات المسلحة والجماعات الإثنية، كما ينشأ شكلاً من أشكال اقتصاد الحرب، الذي يسيطر عليه قادة الميليشيات وكبار التجار وانتشار السرقة والنهب،

(6) فرانسيس فوكوياما، **بناء الدولة: النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في الحادي والعشرين**، تر. مجاب الإمام (الرياض: دار العبيكان، 2007)، ص 149.

(7) أحمد محمود إبراهيم، "الإرهاب الدولي في إفريقيا: بين الأزمات الداخلية وتهديدات تنظيم القاعدة"، **كراسات استراتيجيه**، السنة 18، ع. 183 (جانفي 2008)، ص 7.

(8) أشرف راضي، "الحرب على الإرهاب ومشكلات التعامل مع الدولة الفاشلة"، انظر على الرابط التالي:

<http://www.dr-abumatar.com/boeken/boek-11september/14.htm> (03/01/2013)

(9) Anderews Atta-Asamoah, "Transnational and Domestic Terrorism in Africa: Anglinn Kagos?," in Wafula Okuma and Annel Botha (eds.), **Domestic Terrorism in Africa: Defining, Addressing and Understanding its Impact on Human Security**, (Pretoria: Institute for Security, 2009), p23.

وفرض الاتوات وتجارة السلاح والمخدرات والجريمة التقليدية بكافة أنواعها، والأغرب في ذلك تفاعل هذه الجرائم بطريقة عشوائية جدا، كما أنها تقوم في العادة على أسس فردية خاصة، وأحيانا أسس جماعية إثنية.

وتعتبر الدولة المنهارة -على عكس ما هو شائع- غير ملائمة لعمل الجماعات الإرهابية، إذ تواجه هذه الجماعات مشكلات أكثر حدة من تلك الموجودة فيها، حيث يكون المناخ الأمني أكثر انفلاتا بالمقارنة مع الدول الفاشلة أو الضعيفة. وتتكدب الجماعات الإرهابية أعباء كبيرة في الدفاع عن نفسها، إذ يمكن أن تتعرض مخيمات التدريب التابعة لها أو مناطق إقامة أفرادها ومعسكراتها لهجمات من جانب القوى المحلية المتناثرة في إدارة هذه الدولة المنهارة، كما يمكن أيضا أن يكون من السهل على القوى الخارجية المعادية ضرب تلك المعسكرات والتفويض من عمل الجماعات الإرهابية على أراضيها⁽¹⁰⁾.

يصف "كيرت شيلينجر" Kurt Shillinger مزايا الدولة المنهارة مثل الصومال، حيث لا يعتبرها خيارا ملائما للجماعات الإرهابية، مثل تنظيم القاعدة، لاعتبارات تتعلق بالطبيعة الجغرافية والوضع الأمني والتركيبية الاجتماعية، فضلا عن أن الأمن المنفلت في ظل انهيار هذه الدولة وصفوف الحكومة فيها مما يؤثر بالسلب على أفراد التنظيم ويحرمهم الحماية الأمنية اللازمة⁽¹¹⁾.

ثانيا: السياق التفاعلي للإرهاب عبر الساحل الإفريقي: بين التغذية المحلية والتضخيم الدولي ما تزال حركات التمرد بدول الساحل الصحراوي، أهم مصدر لأعمال العنف ذات الدوافع المختلفة، السياسية منها، أو الدينية، أو الإثنية، وتعتبر التحديات الأمنية كالإرهاب والجريمة المنظمة من أبرز القضايا التي تواجهها المنطقة اليوم، وقد عرفت دول الساحل الإفريقي وإفريقيا الغربية في السنوات الأخيرة تنامي الظاهرة الإرهابية، إذ يمكن إرجاع ظهور هذه الظاهرة المرضية (الإرهاب)، إلى طبيعة مجتمعات المنطقة المفككة إثنيا، وقبليا، وعرقيا، مما جعل من عملية الاندماج الاجتماعي عملية جد صعبة مع غياب ثقافة سياسية وطنية موحدة، وهو ما أنتج أزمات داخلية ذات تركيبة معقدة يصعب التحكم فيها ومراقبتها⁽¹²⁾، مثل: أزمة التوارق في مالي والنيجر، والاضطرابات العرقية في غينيا وكوت ديفوار، والصدمات الإثنية والقبلية في تشاد.

وعليه فإن دول الساحل - الصحراوي، غير قادرة أصلا على المراقبة الذاتية، أي ضعفها على مراقبة حدودها، بالإضافة إلى أنها غير قادرة على الإدارة الأمنية لأراضيها، مما يؤدي إلى سهولة العمل الإرهابي، كما ساهمت طبيعة المنطقة الساحلية وباقي غرب إفريقيا المتمثلة في الجفاف وقلة المطر، ونقص المياه الجوفية والتصحر، وكذا النزاعات والصراعات الناتجة عن التناقض الإثني الذي يعتبر أهم سبب مفرج للصراعات الداخلية، والتي تكون خطيرة عندما يكون سببها ديني، مثل: الصراع بين المسلمين والمسيحيين في السودان وتشاد ونيجيريا.

وتعتبر مالي المنطقة الأكثر خطرا في الحزام الصحراوي- الإفريقي، خاصة في جزئها الشمالي وحدوه مع بقية الدول المجاورة، والتي تعرف حاليا بـ "تورا بورا الصحراء"، ويمكن تسميتها بأنها صحراء داخل الصحراء الإفريقية الكبرى، وتمتد من عرق تينزروفت الذي يخترق الجزائر ومالي وموريتانيا غربا، إلى جبال تيبستي شمال غرب تشاد، ومن وديان جنوب جبال الهقار الجزائرية شمالا إلى تخوم نهر النيجر، وتفتت مساحة هذه المنطقة التي

(10) محمود إبراهيم، "الإرهاب الدولي في إفريقيا"، مرجع سابق، ص.9.

(11) Gani Yoroms , "Defining and Mapping Threats of Terrorism in Africa , " in Wafula Okuma and Annel Botha (eds.), **Understanding Terrorism in Africa: in Search for Africa Voice** (Pretoria: Institute for Security, 2007), p.12.

(12) Oshita O. Oshita , " Domestic terrorism in Africa; Ontology of an old war in new trenches, " in Wafula Okuma and Annel Botha (eds.), **Domestic Terrorism in Africa : Defining, Addressing and Understanding its Impact on Human Security, op.cit.,** p.31.

تمتد على شكل يشبه مثلث بزواوية منفرجة، 720 ألف كيلومتر²، أي أكثر من مساحة دولتين أوروبيتين هما فرنسا وهولندا⁽¹³⁾.

ويعرف هذا المثلث الحدودي (الممتد عبر دول، موريتانيا، ومالي، والنيجر، والجزائر) بتضاريسه المتنوعة من جبال أفوغاس شمالي مالي، وجبال إيرتينغابوغا وأكادس في شمال النيجر، إلى هضبة جادو في شمال النيجر التي تربط بين الجزائر، وليبيا، وتشاد. ويمكن عبر مسالكها الوعرة الوصول إلى جبال الطاسيلي، وقد استعملتها الجماعة الإرهابية -بقيادة المدعو عبد الرزاق البار- في إخفاء الرهائن الألمان والنمساويين في عام 2003⁽¹⁴⁾، وتعد المنطقة ملاذاً آمناً لأي شخص يريد الاختباء أو التمرد، ذلك لأنها بلا سلطة فعلية ولا أجهزة أمن، ولا يوجد في مالي -مثلاً- سوى سلطة شيوخ القبائل.

ووسط كل هذه الفوضى وغياب سلطة الدولة ينتشر التهريب، وتسود سلطة الخارجين عن القانون، الذين التفت حولهم عصابات مسلحة كبرى تنشط في المنطقة، مثل: **عصابة حمادو** في شمال النيجر، و**عصابة آريز** وغيرها، وتحمي هذه العصابات الإرهابية المهربين الذين تحولوا إلى قوة اقتصادية رهيبية، وتشير تقارير أمنية إلى أن عائدات مهربي السجائر والمخدرات عبر الصحراء الكبرى مروراً بشمال مالي، يجنون سنوياً مليار دولار أو أكثر، يحصل منها الإرهابيون وأفراد العصابات المسلحة على جزء في شكل إتاوة⁽¹⁵⁾، وتحصل على الأسلحة التي تباع بصفة سرية، والتي تأتي من تشاد التي تشهد صراعات مسلحة، ومن الكونغو، ومن أوغندا، وكينيا، والصومال مروراً بالكثير من البلدان الإفريقية⁽¹⁶⁾.

وتختصر سيرة الإرهابي **مختار بلمختار**^(*) كل قصة النشاط الإرهابي في الجنوب الجزائري ودول الساحل الإفريقي، فهو يعد أول من تمكن من البقاء على قيد الحياة كأمر مسؤول من الجماعة المسلحة، ثم الجماعة السلفية للدعوة والقتال على مدار إثنا عشر عام على الأقل.

حيث اندلعت المواجهة في مالي، التي اعتبرها بلمختار ملاذاً آمناً لهجماته على موريتانيا، وغالباً ما أفرج عن رهائن القاعدة في المغرب الإسلامي في مالي بعد مفاوضات مطوّلة (وهي العملية التي أصبحت عملاً روتينياً). بيد أن ذلك الروتين انتهك في الواحد والثلاثين من ماي 2009، عندما أمر القائد الإرهابي عبد الحميد أبو زيد (حميدوا) بإعدام سائح بريطاني أعتقل قبل أربعة أشهر، فردت السلطات المالية باعتقال بعض عناصر القاعدة في المغرب الإسلامي، وإنتقم أبو زيد في الحادي عشر من جوان 2009 بإرسال فرقة قتل لاغتيال ضابط مخبرات مالي كبير في منزله بمدينة تمبكتو.

ولقد شكلت عملية القتل ضربة غير مسبوقه للرئيس "أما دو توماني توري"، الذي انتخب للمرة الأولى في انتخابات ديمقراطية في عام 2002، وأعيد انتخابه في عام 2007 بما يزيد على ثلثي عدد الأصوات. وفي عام 2006، استرضى الرئيس "توري" حركة تمرد التوارق، من خلال عملية السلام التي رعتها الجزائر، وهو يواجه

(13) سيدي محمد بن الطيب، "بلدان الساحل وإفريقيا الغربية تدعو إلى مواجهة الإرهاب"، أنظر على الرابط التالي:

http://www.magharebia.com/cicoon/awi/xhtml1/ar/featuru_07/02/2013

(14) جان بيار، "هل تصبح القاعدة أفريقية في منطقة الساحل؟"، أوراق كارنيجي، ع. 112 (ماي 2010)، ص ص. 03-18.

(22) بن الطيب، مرجع سابق، ص ص. 1-7.

(*) في 2 مارس أعلنت القوات التشادية القضاء عليه هو و 28 إرهابي في جبال إفوغاس في منطقة تسمى وادي اميتيتاي في شمال مالي على الحدود مع الجزائر، ومختار بلمختار المكنى خالد أبو العباس، هو أمير كتيبة "الملثمون"، ومؤسس كتيبة "الموقعون بالدماء"، والعقل المدبر لعملية احتجاز الرهائن في منشأة الغاز في عين أمناس، والتي أدت إلى مقتل جميع منفذي العملية، ونحو 32 رهينة أجنبية. وهو زعيم سابق للقاعدة في المغرب الإسلامي، انشق عنها في أكتوبر/تشرين الأول الماضي، وشكل مجموعته المقاتلة الخاص

(16) سام البدارين، "القاعدة وضعت عمل حتى عام 2020"، جريدة القدس العربي، السنة 16، ع. 4911 (الجمعة 11 مارس 2005)، ص. 8.

الآن تهديدا جديدا يتمثل بتنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي، رد "توري" بقوة وأرسل جيشه لتعقب المقاتلين الجهاديين في شمال مالي، وهو ما أدى إلى حدوث اشتباكات عنيفة جرت في جويلية 2009، وإلى مقتل عشرات المقاتلين⁽¹⁷⁾، وهذا ما أثار موجة من عمليات الخطف خلال الشهور الأخيرة من عام 2009، حيث تمت مباغنة ثلاثة إسبان على الطريق الساحلية الموريتانية، واعتقل زوجان إيطاليان في موريتانيا بالقرب من الحدود المالية، وخُطف مواطن فرنسي يعمل في مجال الإغاثة الإنسانية منذ فترة طويلة في شمال مالي، في بلدة ميناكا، ولقد أطلق سراح الفرنسي في شهر جويلية 2010، وأفرج عن الزوجين الإيطاليين بعد شهرين، لكن الحادث شوّه في الوقت نفسه سمعة مالي بكونها تعد منطقة مستقرة، وأغلق عمليا منطقة تمبكتوا والمواقع التاريخية أمام الزوار الدوليين.

وقد شهدت مالي في مارس 2012 ظهور حالة من الفوضى بين منطقة الشمال والحكومة المركزية، بحيث استغلت الجماعات الإرهابية وحركات المتمردين الوضع، مما دفع بفرنسا بأن تتدخل عسكريا في المنطقة في الحادي عشر من جانفي 2013 بناءً على القرار الأممي 2085، الصادر في العشرين من ديسمبر 2012، بالموافقة على إرسال قوات دولية لمساندة الجيش المالي في مواجهته للجماعات المسلحة التي تسيطر على شمال البلاد، على أن تقوم قوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس) والتي تتكون من 3300 جندي بالعمليات العسكرية، على أن تتولى دول المنظمة دعم هذه القوات، وقد تعهدت فرنسا في البداية بتقديم الدعم اللوجيستي لهذه القوات، إلا أن تقدم الجماعات المسلحة وتمكنها من السيطرة على مدن جديدة وزحفها نحو العاصمة باماكو، بل وتمكنها من الاستيلاء على أسلحة وذخائر تابعة للجيش المالي، هذا إلى جانب مطالبة الرئيس المالي "يكوندا تراوري" مساعدة فرنسا، قد قدم حجة للتحرك الفرنسي السريع الذي كان متبوعا بتعبئة دولية واسعة رأى فيها الكثيرون إنها تفوق الحدث الذي تشهده مالي وتسعى إلى تحقيق أهداف أخرى.

أما بخصوص النيجر التي كانت في وقت مضى مصدر الخطر الرئيس على الاستقرار الذي يأتي من حركات التوارق، وليس الجماعات الإرهابية أو بالأحرى تنظيم القاعدة، وقد تعامل الرئيس "مدو تاني"، الذي تولى منصبه منذ عام 1999، مع المتمردين التوارق من خلال القمع العسكري أولاً، ثم من خلال الحوار سياسي برعاية ليبيا، إلا أن القاعدة في المغرب الإسلامي باتت تشكل تهديدا أمنيا كبيرا في البلاد في ديسمبر 2008، عندما اختطفت كتيبة أبو زيد، التي تنشق إلى اقتطاع منطقة خاصة بها، والحد من مؤهلات بلمختار، إثنين من الرعايا الكنديين: المبعوث الخاص للأمم المتحدة إلى النيجر ومساعدته (أفرج عن الإثنين بعد أربعة أشهر) لكن عمليات الخطف هذه أدت إلى فتح حقبة من المواجهة بين القاعدة في المغرب الإسلامي وبين قوات الأمن النيجيرية⁽¹⁸⁾.

ولقد ازداد الوضع سوءا في النيجر خلال شتاء 2009-2010، حيث عزم "تانجا" على البقاء في السلطة بعد انتهاء فترة ولايته، على الرغم من الإجماع الدولي ضد هذه الخطوة، وقد استولت زمرة عسكرية على السلطة في فيفري 2010، وعينت "محمد داندا" لقيادة حكومة انتقالية تعهدت بإعادة العملية الديمقراطية في المستقبل القريب، وتواصل وحدات الجيش الاشتباك مع مقاتلي القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في شمال النيجر (حيث اختطف مواطن فرنسي في أبريل 2010)، وقد استهدف اعتداء انتحاري بسيارة مفخخة تبنتها حركة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا في الرابع والعشرين من ماي 2013 جيش النيجر ومجموعة أريفا الفرنسية، وأسفر عن سقوط نحو عشرين قتيلًا معظمهم عسكريون في شمال النيجر. وهما أول اعتداءين من هذا النوع في تاريخ البلد الفقير جدا، والواقع في منطقة الساحل جنوب الصحراء، والذي ساهم منذ بداية 2013 في العمليات العسكرية في مالي المجاورة،

(17) Sam Makinda, "The History and Root Causes of Terrorism in African," in Wafula Okuma and Annel Botha (eds.), **Understanding Terrorism in Africa: in Search for Africa Voice**, op. cit., p.51.

(18) بيار، مرجع سابق، ص 3-18.

مع القوات الفرنسية والإفريقية ضد جماعات إسلامية مسلحة، وتبنت حركة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا -وهي من بين الجماعات الإسلامية المسلحة التي احتلت شمال مالي منذ 2012 قبل أن تطرد منه في جانفي 2013- الاعتداء، وأعلن المتحدث باسم الجماعة أبو وليد الصحراوي "بفضل الله قمنا بعمليتين ضد أعداء الإسلام في النيجر"، وأضاف "سنوات الهجمات على فرنسا وكل الدول التي تقف مع فرنسا ضد الإسلام في الحرب في شمال مالي"⁽¹⁹⁾.

وترتبط الأزمة في تشاد بعدة متغيرات مهمة، لعل أخطرها التهديدات الإرهابية، باعتبار أن هذا البلد يعد منطقة مهمة جدا لعبور الأسلحة من منطقة القرن الإفريقي إلى شمال إفريقيا وغربها، كما تنسم الأزمة الداخلية في تشاد بالكثير من حركات التمرد والعنف، خاصة بعدما اكتشف البترول في حوض دوبا في السنوات الأخيرة⁽²⁰⁾، ومن أبرزها مليشيات الزغاوة.

ولقد ازدادت الأزمة التشادية ارتباطا بمشكلة دارفور و تفاقمت تداعياتها على الوضع الأمني في البلاد، وبالخصوص مع ظهور العصابات والجماعات المسلحة إثر تدفق حركات اللاجئين السودانيين، وكان الرئيس "إدريس ديبي" قد حث مرارا فرنسا وبقية دول الاتحاد الأوروبي على الإسراع بنشر القوات على الحدود الشرقية مع السودان، محذرا من مخاطر اندلاع حرب أهلية، ونقشي ظاهرة العنف والإرهاب في الداخل، حيث اتهم السودان مرارا بتسليح المتمردين في بلاده.

ومن أكبر انعكاسات الظاهرة الإرهابية على منطقة الساحل، هو زيادة حدة التنافس الدولي على المنطقة، بما في ذلك تنامي التطلعات الإستراتيجية الأمريكية والفرنسية تجاه المنطقة، حيث أصبح الإرهاب ذريعة للتدخل الخارجي في سيادة الدول الساحلية⁽²¹⁾، بعد أن بدأت آلة الإعلام الغربي في بلورة بعض الأسباب والذرائع التي ستجعل مثل هذا التدخل مشروعاً، وعلى سبيل المثال فقد نشرت "الوول ستريت جورنال" بتاريخ السادس من أكتوبر 2001، مثالا مهما تحت عنوان: "حل مشكلة الإرهاب: الاستعمار"، قالت فيه أنه لا يوجد بديل أمام الغرب إلا أن يشن حربا ضد الدول التي دأبت على دعم الإرهابيين⁽²²⁾.

وأصبح تكريس مفهوم التدخل الدولي في الشؤون الإفريقية تحت مظلة الحرب على الإرهاب، وهو التدخل الذي اتخذ أشكالا سياسية وأمنية وعسكرية متنوعة، ولعل أبرز هذه الأشكال هو اتساع نطاق التدخل العسكري والأمني في شؤون المنطقة⁽²³⁾ والتي تأتي في مقدمتها التدخل الفرنسي الأخير في مالي.

ثالثا: ترتيبات مكافحة الإرهاب في الساحل الإفريقي: بين الجهود الذاتية والإستراتيجيات الدولية برز في السنوات القليلة الماضية اهتمام واضح بمنطقة الساحل الإفريقي، وتمثل هذا الاهتمام في البرامج والمناورات العسكرية المختلفة التي تقام في هذه المنطقة، التي يضعف فيها الوجود الحكومي الرسمي، إلى حد أنها أضحت ملاذا آمنا لعدد من الجماعات الجهادية الهاربة إليها وبالخصوص من الجزائر وشمال إفريقيا، كما أنها شهدت معارك بين حركات التوارق المتمردة وحكومات مالي والنيجر.

ولقد صارت منطقة الساحل مجالا لدراسات عديدة أنتجت كما كبيرا من المعلومات، بعد أن كانت هذه المعلومات عن المنطقة شحيحة ومحدودة. وتفيد خلاصة هذه المعلومات أن منطقة الساحل تحولت إلى مكان لتفريخ الإرهاب.

(19) بن الطيب، مرجع سابق، ص.4.

(20) عبد الله صالح، "الأزمة التشادية.. إلى أين؟"، السياسة الدولية، م.43، ع.182 (أفريل 2008)، ص ص.166-168.

(21) تطلق الكثير من الدراسات على عمليات التدخل المعاصرة بالاستعمار الجديد. انظر:

- Annel Botha, "Challenges in Understanding Terrorism in Africa," in Wafula Okuma and Annel Botha (eds.), **Understanding Terrorism in Africa: Building Bridges and Overcoming The Gaps** (Pretoria: Institute for Security, 2008), p.74.

(22) Mcfate, *op. cit.*, pp.10-22.

(23) محمود السيد، إفريقيا والأطماع الغربية (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2009)، ص.16.

ولم تكن القوى التي تقف وراء هذا الاهتمام الجديد، تتمثل في البيروقراطيين فقط والمصالح الأجنبية التي تأتي على رأسها القيادة الأوروبية -التابعة للجيش الأمريكي، والتي تقع جل منطقة الساحل ضمن مهامها- وإنما ظهر عدد من الفاعلين الذين لا يمكن اختزال اهتمامهم بمنطقة الساحل في مواجهة الظاهرة الإرهابية وحدها، وهو ما أدى إلى تبلور ما أسماه "ولفارم لاشر" Wolfarm Lacher بـ "الاقتصاد السياسي للمخاطر" حول إرهاب الساحل⁽²⁴⁾، ونشأ على إثره جدل حول تعريف المخاطر، وارتباطها بتسخير الموارد بغية بناء آليات تحقيق الأمن، غير أن ما يشاع حول التركيز على مواجهة الإرهاب في المنطقة لا يتسق مع المصالح المتعددة الموجودة هناك، كما أن الفاعلين المختلفين قد استخدموا التطورات التي حدثت، وكل واحد منهم يسعى إلى تحقيق مصالحه، وإلى تبرير اهتمامه بالمنطقة، وكانت نتيجة التفاعل في ما بينهم الإسهام في بناء اهتمام حكومي (الأمننة)^(*) تجاه المنطقة⁽²⁵⁾.

وقد برز الاهتمام الأمريكي بمنطقة الساحل بعد تواتر الأنباء بأن الجماعة السلفية للدعوة والقتال قد نقلت جزءاً من نشاطها إلى منطقة الساحل، وأعلنت الحكومة الأمريكية عن إنشاء "مبادرة الساحل الكبير" في نوفمبر 2002، لمساعدة تشاد، والنيجر، ومالي، وموريتانيا في مواجهة الظاهرة الإرهابية، حيث شاركت بقواتها -وفق المنظور الأمريكي- في بعض عمليات مواجهة الإرهاب، أبرزها المشاركة في تخطيط عملية قامت بها أربعة دول من الساحل هي مالي، وتشاد، والنيجر، والجزائر، تحت تسمية "مبادرة بان ساحل" Pan- Sahel Initiative في مارس 2004، ضد الجماعة السلفية للدعوة والقتال، بعدما كانت هذه الأخيرة قد قامت في مطلع 2003 باختطاف إثنان وثلاثون سائحا في صحراء الجزائر⁽²⁶⁾.

وقد حلت محلها "مبادرة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء" (TSCTI)، في جوان 2005، لتشمل عشر دول إفريقية محل مبادرة الساحل الكبير، إذ تعد هذه الأخيرة برنامجاً حكومياً قامت به الولايات المتحدة للمساعدة على تطوير قوات الأمن الداخلية الإفريقية اللازمة لدحر الإرهاب، وغيره من النشاطات غير المشروعة، وتبلغ ميزانية مبادرة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء 500 مليون دولار، وقد وجهت اهتماماتها إلى الوجود العسكري الأمريكي في الصحراء⁽²⁷⁾، وذلك لأن وجود القاعدة في هذه المنطقة ضعيف، الأمر الذي يعزز فرضية تعزيز الوجود العسكري بالقرب من مناطق إنتاج النفط الإفريقية.

كما تعد "عملية تحمّل الحرية عبر الصحراء" (OEF-TS) المكون العسكري للولايات المتحدة في مبادرة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء، وتقوم قيادة الولايات المتحدة في أوريا بتنفيذ عملية تحمّل الحرية عبر الصحراء، من خلال سلسلة من الارتباطات والخبرات العسكرية لتقوية قدرات الحكومات المحلية، بهدف مراقبة التوسعات الكبيرة بالأراضي البعيدة في الصحراء، وفي وقت تشير فيه الولايات المتحدة الأمريكية إلى خطر الإرهاب القادم⁽²⁸⁾.

وتشير تقارير دولية إلى أن لجنة الأزمات الدولية الصادر في عام 2005، تحت عنوان "الإرهاب الإسلامي في الساحل: حقيقة أم وهم؟"، أن المنطقة الشاسعة المحاذية للصحراء، والتي تشمل مالي، والنيجر، وتشاد،

(24) Wolfarm Lacher, "Actually Existing Security : The Political Economy of the Saharan Threat," *Security Dialogue*, Vol.39, No.4 (August 2008), pp.384-402.

(*) يشير مصطلح الأمننة إلى تكثيف الخطاب السياسي الأمني حول قضية ما، حتى تصبح موضوعاً أمنياً.

(26) بيار فيليو، مرجع سابق، ص.84.

(27) Lachir, *op. cit.*, pp. 385-386.

(28) جيفري هيريزت وغريغ ملينز، "إفريقيا والحرب على الإرهاب"، في كاظم هاشم نعمة (مترجم ومحرر)، "إفريقيا بعد 11 سبتمبر: استراتيجيات الانخراط والتعاون (ليبيا، طرابلس: منشورات أكاديمية الدراسات العليا، 2005)، ص.309.

وموريتانيا، لا تشكل مرتعا للنشاط الإرهابي، غير أن التصور والتعامل الخاطئين يؤديان إلى نتائج غير مرجوة⁽²⁹⁾، في حين أن التعامل المتأنى والمتوازن والجدي مع هذه الدول الأربعة من شأنه أن يبقي المنطقة في أمان. وعليه فالسياسة المجدية لمواجهة الظاهرة الإرهابية هنا، تقتضي التعامل مع هذا التهديد بأفق أوسع، من خلال المساعدات التنموية أكثر من المساعدات العسكرية، ويضيف التقرير أن القول بتعاظم النشاط الإسلامي في المنطقة بما في ذلك باقي النشاطات العنيفة المتطرفة، هو قول غير دقيق تماما، فالمسلمون في غرب إفريقيا، كما هو الحال في مناطق أخرى، يعبرون عن معارضة متزايدة للسياسة الغربية، ولاسيما الأمريكية في الشرق الأوسط، وهناك في الوقت نفسه تزايد في الاستقطاب الأصولي، ومع ذلك يجب الحذر من المبالغة في تقدير أهمية هذه الأمور، فإسلام الأصولي حضور هنا في الساحل منذ ما يزيد على ستين عاما، دون أن يرتبط بالعنف المعادي للغرب⁽³⁰⁾.

كما لم تتوانى فرنسا في استخدام حجة مواجهة الإرهاب على مدى تأثيرها في المنطقة واحتفاظها بالنفوذ هناك، وهو سر تفاوض فرنسا مع حكومة مالي، وتقديم الفدية لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، في العديد من المرات من أجل إطلاق سراح الرهائن الغربيين، كما حدث في صيف عام 2009، لما كان الأمر يتعلق بالكنديين، "روبرت فاوئر" و"لويس غايي"، وكذا السائحتين الألمانية والسويسرية⁽³¹⁾.

كما قامت السلطات الفرنسية بالضغط على حكومة مالي في مارس 2010، هذه الأخيرة التي اختارت دفع الفدية مرة أخرى وإطلاق سراح الرهينة الفرنسية "بيير كامات" Pierr Kamette⁽³²⁾. وكانت الرسالة هنا واضحة، وهي ليست خروجاً عن التحالف الدولي ضد الإرهاب - رغم استهجان هذا الموقف من قبل الدول الكبرى الفاعلة في مواجهة الظاهرة الإرهابية - وإنما التأكيد على بقاء نفوذها في الدول التي طالما كانت مناطق نفوذ لها في السابق. ولذلك فهي تحاول اليوم تصدير الأمن للمنطقة حسب تصوراتها الخارجية.

الخاتمة: نحو إستراتيجية تعاون جهوي لمجابهة مشتركة لإرهاب الساحل:

تدفع المرحلة القادمة بضرورة توثيق روابط التعاون والتضامن الدولي، إذ أنه من المتفق عليه أن الأمن الوطني يدرس ضمن ثنائية التهديدات والانكشاف، فالدول في سبيل تحقيق أمنها تقوم بتقويم دائم لهذين العاملين، وإن الطريقة التي تتعامل بها الدولة مع التهديدات والانكشاف هي التي تحدّد في الأخير فاعليتها في مجال أمنها القومي.

ومن ثم، فإن هناك العديد من التحديات التي تواجه الجهود الإفريقية في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية، ومن أبرزها تلك المتعلقة بإدارة جهود مواجهة الظاهرة الإرهابية، إذ أن كثافة الدور الأمريكي والفرنسي يُضعف من الدور الإفريقي في توجيهها على النحو الذي ينطبق - الفعل - مع المصالح الحقيقية للمنطقة، وليس وفق المصالح الأمريكية أو الفرنسية، باعتبار أن الدور الكثيف الذي تلعبه كل منهما في جهود مواجهة الظاهرة الإرهابية في الساحل الإفريقي ربما يؤدي بحد ذاته إلى تأجيج هذا التهديد، وليس إلى منعه أو مكافحته، وهو الأمر الذي يتطلب ضرورة الاعتماد قدر الإمكان على الجهود الذاتية فيما بين دول الساحل في مجال مواجهة الإرهاب، وحصر الدور الأمريكي والفرنسي والدولي في هذه الجهود في أضيق الحدود الممكنة، بما لا يجعل الأفارقة طرفاً في صراع الولايات المتحدة مع الجماعات الإرهابية، وحتى لا يكون ذلك سبباً لتفاقم ظاهرة الإرهاب في المنطقة مستقبلاً، وبهذا يمكن أن يتحول

(29) مركز أبحاث إفريقي، "التدخل الغربي في الساحل سيحول القاعدة إلى حركة تحررية"، أنظر على الرابط التالي:

http://www.magrssa.com/post.aspx?u2630RA=30A38_18/11/2013

(30) المكان نفسه.

(31) محمد الناصر، "الشعب الفرنسي ليس ساذجا لتصديق التهديدات الإرهابية"، الأحرار، ع.3840 (الاثنين 27 سبتمبر 2010)، ص.2.

(32) محمد شراق، "باريس تحشد الدعم الإفريقي لتحرير رهائنها لدى القاعدة"، الخبر، ع.6154 (الاثنين 25 أكتوبر 2010)، ص.6.

الساحل الإفريقي إلى أرض خصبة وجاذبة وملهمة ومدربة وحاضنة ومفرخة ومصدرة للعناصر الإرهابية، وبالتالي مصدره للأمن.

وبالمحصلة، فقد شاعت مسألة مواجهة الإرهاب وفقا للمقاربة الانفرادية في كثير من الدول التي عانت من الظاهرة الإرهابية، ولعل من أبرز الدول الإفريقية، نجد الجزائر، وكينيا، ونيجيريا، وجنوب إفريقيا، ومصر، وأثيوبيا، بينما يقل كثيرا الاهتمام بقضايا الإرهاب في دول أخرى، وقد اضطلعت هذه الدول بعدة أدوار مست سياستها الخارجية تجاه محيطها الإقليمي⁽³³⁾، في إطار مواجهة فعلية للظاهرة الإرهابية، حيث تلعب الأداة العسكرية دورا تكامليا، إن لم نقل أنها الكيان القيادي، في مواجهة الظاهرة الإرهابية على المستوى المحلي بالنسبة لدول شمال إفريقيا⁽³⁴⁾.

ولقد كان الاهتمام الجزائري بتعزيز التعاون في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية على المستوى الجهوي وشبه الجهوي بنداً رئيسياً على قائمة اهتمامات السياسة الأمنية للجزائر حيال المحيط الإفريقي، إذ تسعى الجزائر اليوم إلى محاولة احتواء الأزمة الأمنية في مالي والنيجر، حيث تسعى للتنسيق مع مالي والنيجر وموريتانيا (دول الميدان) إلى وضع برنامج موحد لمحاصرة النشاط الإرهابي في منطقة الساحل، والقضاء على تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي.

كما كان الاهتمام بتعزيز التعاون في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية، على المستوى الإقليمي، بنداً رئيسياً على قائمة اهتمامات المنظمات الإقليمية، وكانت الأبعاد الأمنية أحد أبرز دوافع الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي، كما كانت هذه الأبعاد هي الأكثر وضوحاً في بنية المنظمة القارية الجديدة، حيث استحوذت مسألة مواجهة الإرهاب على حيز رئيس في اهتمامات المنظمة الجديدة، إذ ارتكز التعامل مع الظاهرة الإرهابية - في إطار الإتحاد الإفريقي - على أنه لا يعتبر فقط عملاً خارجاً عن القانون، وانتهاكاً جدياً لحقوق الإنسان، وإنما يعتبر عقبة كبيرة أما التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول الإفريقية، ولذلك فقط تضمن الميثاق التأسيسي للإتحاد الإفريقي إدانة أعمال الإرهاب، باعتبار أن ذلك واحد من المبادئ الأساسية لأعماله، كما أنه يسعى من خلال مجلس السلم والأمن الإفريقي إلى التعاطي مع الظاهرة الإرهابية في القارة، هذا من الجانب العملي. أما من الجانب العلمي فقد اضطلع قيام المركز الإفريقي للدراسات والبحث في مجال الإرهاب - الذي يوجد مقره في الجزائر - بالإعداد والتخطيط لكيفية تفعيل التصدي لما تفرزه هذه المظاهر من تهديدات للأمن الوطنية والإقليمية والدولية، التي تزداد تشابكاً أكثر من أية وقت مضى.

(33) Sofiane Sekhri, "The Role Approach as a Theoretical Framework For The Analysis of Foreign Policy in Third World Countries," **African Journal of Science and International Relations**, Vol.3, No. 10 (October 2009), pp.423-243.

(34) س.ك. ستيد، "دور الجيش في محاربة الإرهاب"، في كاظم هاشم نعمة (مترجم ومحرر)، إفريقيا بعد 11 سبتمبر: استراتيجيات التخراط والتعاون (ليبيا، طرابلس: منشورات أكاديمية الدراسات العليا، 2005)، ص ص. 199-201.

الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته

أ. حكيم غريب

|| باحث في الدراسات الاستراتيجية والأمنية

مقدمة:

إذا كان العنف قد بدأ مع بداية الحياة الاجتماعية للإنسانية، وفقا للقاعدة الأساسية التي كانت تسير عليها الحياة في الحالة الفطرية، وهي قاعدة "البقاء للأقوى"، إلا أنه مع بداية ظهور الحياة المدنية والسياسية ظهرت بعض القيود على هذه القاعدة الأساسية، وعلى الرغم من وصول الإنسان لعصر الفضاء والتكنولوجيات المتطورة، وتطور استخدامه لمظاهر التقدم العلمي والتقني في حياته اليومية والعملية، وغير ذلك من مظاهر التقدم العلمي والحضاري، إلا أن وجود مظاهر الحالة الطبيعية الأولى "مبدأ البقاء للأقوى" ما زالت موجودة، بشكل أو بآخر، ولا يقتصر وجود هذه المظاهر على الأفراد فحسب، بل نجده بين الجماعات وبين الدول، حتى أن في سياستها تستعمل أسلوب القوة فوق الحق، سواء في علاقاتها مع بعضها البعض أو في علاقة حكامها مع محكومياتها⁽¹⁾.

وبما أنه لم يكن لظاهرة الإرهاب في الماضي نفس التداعيات والمخاطر التي يخلفها اليوم، إلا أن الإرهاب الحالي - وبالشكل الذي شاهده العالم أجمع، وأعلن عن نفسه صبيحة 11 سبتمبر 2001م - هو إرهاب من نوع خاص، لا سيما وأنه ارتبط بتصاعد تيار العولمة التي غرست بذوره، وخلقت أسبابه وأمدته بأدوات التكنولوجيا والتقدم العلمي المذهل، ليظهر نمطا جديدا يمكن تسميته بالإرهاب البيولوجي، وهو الشكل الذي يفوق خطره كل أشكال الإرهاب التي عرفت البشرية.

إن الإرهاب الجديد لا يقتصر على الزيادة في العمليات الإرهابية واتساع نطاقها فقط، بل أيضاً يوجد كشكل جديد وحديث، مستعملاً التطور العلمي والتكنولوجي، مثل استخدام المتفجرات والتحكم فيها عن بعد، وكذلك استعمال المواد والعوامل البيولوجية والكيميائية.

وبناء على ذلك، فإن الإشكالية الأساسية التي تقوم عليها هذه الدراسة هي محاولة استكشاف العلاقة التي تربط بين الإرهاب والأسلحة البيولوجية، والتي يمكن طرحها على شكل سؤال مفاده كيف استفاد الإرهاب في العالم من العوامل البيولوجية في زيادة قوته وبطشه؟.. حتى بات يشكل تهديداً متزايداً في الوقت الحاضر جراء إمكانيات استعماله في العمليات الإرهابية شأنه في ذلك شأن بقية أسلحة الدمار الشامل، مثل الأسلحة الكيميائية والأسلحة النووية وشبكات الانترنت والاتصالات؟

والتطرق لهذه الإشكالية، وتبيان حقيقتها في الواقع الدولي المعيش، تم الاعتماد على المحاور التالية:

1. تعريف الإرهاب البيولوجي ومفاهيمه:

تعتبر محاولة دراسة الإرهاب بصفة عامة، والإرهاب البيولوجي بصفة خاصة، هو من أكثر الظواهر تعقيداً، وبالخصوص فيما يتعلق منها بالوصول إلى تعريف محدد لمفهومه، لأن هناك عوائق كثيرة تحول دون التوافق حول وضع تعريف شامل وجامع له، وذلك بسبب تطور وتغيير معناه، منذ بدء استخدامه في نهاية القرن الثامن عشر، وهو يستخدم في الوقت المعاصر للتعبير عن الاستخدام المنظم للعنف والترهيب لتحقيق هدف سياسي، وخاصة في مجال الاعتداءات الفردية والجماعية والتخريب وأعمال العنف المختلفة، التي تقوم بممارستها منظمة سياسية على المواطنين، وخلق جو من الرعب والفرع وعدم الأمان⁽²⁾.

في هذا الصدد عرّف "أورد جيمز" تعريفاً مبسطاً للإرهاب "بأنه فرد أو عضو في جماعة ترغب في تحقيق أهداف سياسية باستعمال أساليب عنيفة، ويكون ذلك غالباً على حساب ضحايا مدنيين أبرياء، ويدعم من أقلية الشعب التي يدعون أنهم يمثلونه"⁽³⁾.

(1) حسنين المحمدي، الإرهاب الدولي تجرّماً ومكافحة. دار المطبوعات الجامعية، 2007، ص26.

(2) R. ROFFER, «BIOLOGICAL WEAPONS AND POTENTIAL INDICATORS OF OFFENSIVE BIOLOGICAL WEAPONS», IN SIPRT YEARBOOK, 2004.

(3) النل أحمد يوسف، الإرهاب في العالمين العربي والغربي. بدون دار طبع، عمان، الطبعة الأولى، 1998، ص14.

ومن التعريفات الفقهية للإرهاب ما جاء به الفقيه "جي فانوفيتش" حين عرّفه بأنه "الأعمال التي من طبيعتها أن تثير لدى الشخص الإحساس بالخوف من خطر ما بأي صورة" (1).

وعليه يلاحظ أن وضع تعريف موحد وجامع لمصطلح الإرهاب من قبل الباحثين والخبراء في مجال الدراسات الأمنية، يعد في الكثير من الأحيان مصدراً للاختلاف فيما بينهم، وبالتالي فإن الكثير من المختصين يقولون أنها ظاهرة وصفها أسهل من تعريفها، بسبب التنوع والتعدد الكبير في التعريفات التي أطلقت على الإرهاب، وأشارت أحد الكتب لمؤلفها "شميد" تحت عنوان "الإرهاب السياسي" إلى وجود تسعمائة تعريف للإرهاب، وهي من وضع علماء في جميع الفروع الاجتماعية والقانونية، ويلاحظ باستقراء كل ما سبق من التعريفات أن كل مؤلف يفضل تعريفه ويستبعد تعريفات الآخرين، وعليه فإنه لا يوجد تعريف قانوني أو سياسي مقبول عالمياً للإرهاب (2).

والجدير بالقول، أن وضع أي تعريف محدد وجامع للإرهاب يعد أمراً غير ممكن من الناحية الواقعية، وذلك بسبب ممارسات الدول الكبرى، وما تملكه من نفوذ على الساحة الدولية.

أما بالنسبة للإرهاب البيولوجي، وبالرغم من عدم وجود تعريف محدد له إلى حد الآن معترف به من قبل المجتمع الدولي، إلا أن البعض يعرفه بأنه: "فعل غير أخلاقي يسلك سلوكاً عسكرياً غير شرعي، يعتمد على التهديد بالعنف أو باستعماله فعلاً، يقوم به فرد واحد أو عدة أفراد ينتمون إلى جماعة معينة ذات فكر متطرف عادة، بهدف تحقيق منفعة خاصة أو فرض رأي سياسي أو مذهب معين" (3).

ولقد قام العديد من الباحثين بتعريف مصطلح الإرهاب البيولوجي، التي من بينها ما يلي:

يعرف الإرهاب البيولوجي بأنه: «الاستخدام المتعمد لبعض الكائنات الحية الدقيقة التي تعرف اختصاراً باسم "المكروبات" وإفرازاتها السامة، لإحداث المرض أو القتل الجماعي للإنسان وما يملكه من ثروة نباتية أو حيوانية، أو تلويث مصادر المياه أو الغذاء، أو تدمير البيئة الطبيعية التي قد يمتد دمارها لسنوات طويلة» (4).

كما يعرف بأنه: «استخدام جماعات من الإرهابيين للكائنات الحية المجهرية "البكتريات والفطريات والفيروسات"، بقصد إحداث الأمراض الوبائية، أو الموت للإنسان أو الحيوان أو المحاصيل أو جميعها معاً». وتأتي الأسلحة البيولوجية على رأس أسلحة الدمار الشامل التي قد تلجأ إليها الجماعات الإرهابية، نظراً لسهولة تصنيعها وقلة تكلفتها، لأنها لا تحتاج إلى تقنيات متقدمة أو معقدة، ولذلك يطلق عليها "قنبلة الفقراء النووية"، كما تعد من أشد أسلحة الدمار الشامل فتكاً و تدميراً.

كما ترجع خطورة الأسلحة البيولوجية المستخدمة في بعض العمليات الإرهابية إلى قدرتها على البقاء لفترات طويلة جداً، مقارنة بالأسلحة الكيماوية والنووية، وكذلك قدرتها على النمو وحدث عدوى بين المصابين وقدرتها على الانتشار، لذا اهتمت الأجهزة الأمنية ووسائل الإعلام المختلفة في كافة أنحاء العالم بإبراز مدى خطورة الحرب البيولوجية، واستخدام الميكروبات الضارة فيما يسمى بالإرهاب البيولوجي، واحتمال تعرض المدنيين لذلك الخطر غير المرئي، والذي يسبب رعباً نفسياً لمجرد التلويح باحتمال استخدامه.

وتعود فكرة استخدام كائنات بيولوجية حية لأغراض حربية إلى أزمنة قديمة، وأن الأسلحة البيولوجية لا تجتذب -فقط- الدول الراغبة في اقتنائها أو استخدامها، وإنما كيانات غير دولية ذات أهداف إرهابية، وذلك بسبب الاكتشافات الجديدة وتقدم التكنولوجيا الحيوية، كما أن بناء منشآت لإنتاج العوامل البيولوجية والتكسينات أقل تكلفة بالمقارنة مع إنتاج أسلحة أخرى.

(1) محب الدين، محمد مؤنس، الإرهاب في القانون الجنائي: دراسة مقارنة. مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1999، ص 73.

(2) شكري محمد عزيز، الإرهاب الدولي: دراسته قانونية ناقدة. دار العلم للملايين، بيروت، 1991، ص 45.

(3) كمال علي بيوغلو، الإعكاسات الإستراتيجية للأسلحة البيولوجية والكيماوية على أمن الخليج العربي. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

(4) محمد علي أحمد، الإرهاب البيولوجي خطر داهم يهدد البشرية. دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص 07.

ويستدل من بيانات مأخوذة من معهد مونترى للدراسات الدولية أن 262 حادثة بيولوجية وقعت ما بين سنة 1990م ومنتصف العام 2001م، من بينها 157 حادثة (أي ما نسبته 60%) كانت نتيجة عمل إرهابي، و105 حادثة (أي 40%) كانت نتيجة أعمال إجرامية كالابتزاز أو محاولة قتل⁽¹⁾.

وفي التسعينات من القرن الماضي باتت قضايا انتشار الأسلحة البيولوجية وخطر الإرهاب البيولوجي - كشكل جديد للإرهاب الدولي - مركز الاهتمام الدولي لعدد من الأسباب منها: اكتشاف برنامج الاتحاد السوفياتي الضخم بشأن السلاح البيولوجي الهجومي والتهديد المتزايد للإرهاب البيولوجي⁽²⁾، ولا يزال هناك عامل مهم آخر هو التقدم السريع في الهندسة الوراثية للعوامل البيولوجية، التي إذا أسيء استعمالها لتطوير أسلحة بيولوجية ستكون أشد خطورة على الإنسان والكائنات الحية والبيئة.

ويشير تحليل للتهديدات المستقبلية من وقتنا الحاضر حتى سنة 2020م إلى أن معظم الإرهابيين سيواصلون استخدام أساليب تقليدية بشكل رئيسي، لكن هناك خشية من احتمال أن تستخدم مجموعات إرهابية أصغر وسائل بيولوجية للتسبب في وقوع إصابات جماعية⁽³⁾، ولا مجال للتعااضي عن خطر الإرهاب البيولوجي، على الرغم أنه من الصعب تحديد حجم الخسائر الكارثية التي يلحقها استخدام الجماعات الإرهابية لمثل هذه الأسلحة، وبالخصوص في مدن ذات كثافة سكانية كبيرة، ولعل المثال الأقوى على ذلك الهجوم الذي شنته جماعة "أوم" اليابانية في إحدى محطات قطار الأنفاق في "طوكيو" سنة 1995م، مستخدمة غاز الأعصاب "السارين"، والذي أسفر عن مقتل 12 شخصاً وإصابة 500 آخرين، وكذلك ظهور "الجمرة الخبيثة" - ANTHRAX - بالولايات المتحدة الأمريكية في ظروف غامضة، إثر الهجمات الإرهابية ليوم 11 سبتمبر 2001م، وتسببها في مقتل خمسة أشخاص وإصابة 12 آخرين بهذا المرض، إضافة إلى التهديدات المتتالية التي أصدرها تنظيم القاعدة، بمواصلة العمليات الانتحارية واختطاف الطائرات، مع احتمال استخدامه لعبوات جراثومية أو مواد مشعة أو كبسولات كيميائية يعتقد أنه نجح في الحصول عليها تتويجا لمساع ظل يبذلها لتحقيق تلك الغاية طوال السنوات العشر الماضية.

وفي هذا الإطار عبّرت منظمة الصحة العالمية عن قلق حقيقي من الخطر الذي يهدد السكان المدنيين، في حال تعدت الجماعات الإرهابية استخدام عوامل بيولوجية عن طريق وسائل عديدة، منها تلويث المواد الغذائية، وطالبت المنظمة أن يقدم مديرها العام أدوات ودعم إلى الدول الأعضاء في المنظمة، وخاصة الدول النامية بهدف تقوية ما لديها من أنظمة وطنية للاستجابة⁽⁴⁾.

وتتميز الأسلحة البيولوجية المستخدمة في الإرهاب البيولوجي بمجموعة من المميزات تجعلها على درجة عالية من الخطورة، وهو جعل منها المفضلة لدى الجماعات الإرهابية ونذكر من بينها:

1. **الأسلحة البيولوجية (أسلحة مرنة):** حيث يمكن تغيير الخواص الطبيعية للجراثومة، مثل تغيير المناعة و شكل الجراثومة و اختيار الحساسية عن طرق الطفرة، وبالتالي يصعب تشخيصها، كما أن استخدام خليط من أنواع مختلفة من الجراثيم يزيد من خطورة هذه الأسلحة بحيث يصعب تشخيص المرض ومقاومته وأحيانا قد يستخدم خليط من الجراثيم مع خليط من أسلحة كيميائية مما يزيد من فاعلية الجراثيم ضد المنهك بسبب فعل الأسلحة الكيميائية⁽⁵⁾.

2. **الأسلحة البيولوجية (أسلحة بخسة التكاليف سهلة الإنتاج):** تعد الأسلحة البيولوجية من وسائل الحرب الرخيصة، إذا ما قورنت بالأسلحة الكيميائية أو النووية، حيث يمكن تحضير جراثيم المكروبات الممرضة بصورة بسيطة وغير معقدة، بواسطة بعض المختصين المهرة من علماء الأحياء الدقيقة، حيث أن تحضيرها لا يحتاج لتقنيات

(1) نزيه نعيم شلال، الإرهاب الدولي والعدالة الجنائية. منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ص39.

(2) من الحوادث هجمات 11 سبتمبر 2001 الإرهابية على الولايات، وحدات إرهابية أخرى أوقعت إصابات جماعية في روسيا واليمن، ولبنان واستخدام غاز السارين في الغوطة الشرقية بدمشق في أوت 2013 الذي خلق حوالي 1300 قتيل.

(3) NATIONAL INTELLIGENCE COUNCIL MAPPING THE GLOBAL FUTURE REPORT OF THE NATIONAL INTELLIGENCE COUNCILS 2002 PROJECT, DECEMBRE 2004, P113.

(4) حولية التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، الكتاب السنوي 2006.

(5) الحسن محمد إبراهيم، الأسلحة الكيميائية والجراثومية والنوية. مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، 1986، ص37.

علمية معقدة ولا تفاعلات عديدة أو متسلسلة، كما أن طريقة تحضيرها لا يوجد بها سرية علمية ولا قصور معرفي لدى كثير من العلماء، كما أن الكثير منهم لا يوجد لديهم عائق من إنتاجها سوى الضمير الإنساني فقط⁽¹⁾.

3. الأسلحة البيولوجية (أسلحة ذات طبيعة خبيثة): فبالنسبة لهذا النوع من الأسلحة تعتبر ذات طبيعة خبيثة للغاية، لأنه من الصعب اكتشاف لحظة استخدامها، وإعطاء إنذار عنها واتخاذ إجراءات مضادة سريعة لها، لأن نشرها في الجو أو المأكولات يمكن أن يتم دون أن يكتشف في معظم الحالات، وتمضي فترة طويلة نسبياً بين نشرها وظهور أعراضها العلمية على الإنسان أو الحيوان أو النبات، الأمر الذي يزيد من صعوبة القضاء عليها وعلى آثارها الخطرة.

4. الأسلحة البيولوجية (متعددة التأثير): تتصف الأسلحة البيولوجية بأنها متعددة التأثير، فمنها ما هو مهلك للإنسان فقط دون غيره، ومنها ما هو مدمر للحيوانات، ومنها ما هو مدمر للنباتات، ومنها كذلك ما هو متعدد التأثير، ويؤدي للأمراض المشتركة فقد يصاب الإنسان أو الحيوان بالأسلحة البيولوجية بطريقة مباشرة، وقد يُعدى الإنسان من الحيوانات المصابة بهذه الأمراض، نتيجة لقيام الإنسان بأكل لحومها أو إستعمال أوصافها، مثل **حمى الوادي المتصدع**، وكذلك مرض الجمرة الخبيثة.

كما توجد أيضاً أسلحة بيولوجية مضادة للمحاصيل الزراعية، ولها تأثير مزدوج، وما يزيد المخاوف من استخدامها هو قدرتها على تدمير النبات المصاب بشكل وبائي، إذ تمكن جراثيم هذه الأمراض بالتربة بعد إحاطة نفسها بجدار سميك لعدة سنوات طويلة دون أن تضار، وقد تتكاثر هذه الجراثيم في النبات المصاب بشكل غير متناهي، ومن ثمة تستطيع هذه الجراثيم أن تمكث مدة طويلة في التربة، وقد تؤثر في الإنسان أو الحيوان عند الاستفادة من هذه النباتات المصابة، سواء بأكلها أو أي استخدامات أخرى لها.

وعلى الرغم من أن احتمال هجوم بيولوجي على مستوى العالم قد يبدو محدوداً، إلا أن العلماء يجمعون على أن التطور العلمي -خاصة في مجال الأسلحة البيولوجية- يصبح بمتناول الجميع، وعند وجود رقابة على تداول هذه الجراثيم يجعل هذا الاحتمال ممكناً و أكداً.

ولقد قدمت إيطاليا باسم الإتحاد الأوروبي ورقة عمل بعنوان الإرهاب البيولوجي في المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف لسنة 2006م، في اتفاقية حظر وتقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، ذكرت فيه: «يعد الإرهاب البيولوجي خطراً فريداً وجسيمياً على أمن جميع الأمم ومن شأنه أن يعرض الصحة العامة إلى الخطر ويعطل الإقتصاد». ويرجع خطر الإرهاب البيولوجي -أساساً- إلى كون الجماعات الإرهابية أظهرت عن رغبتها في استخدام أفنك الأسلحة والوسائل المتاحة، بما فيها الأسلحة البيولوجية من أجل تحقيق أهدافها وأغراضها.

وقد أصبحت العوامل البيولوجية و"التكسينية" واسعة الانتشار في جميع أنحاء العالم، وقد تكون عرضة لتحويل مسارها أو سرقتها أو بيعها في السوق السوداء.

ومن شأن التطورات السريعة الحاصلة في الميدان البيولوجي وانتشار التكنولوجيا البيولوجية وما يرتبط بها من خبرة أن تزيد من هذا الخطر، وجاء في الفقرة الرابعة من هذه الورقة «بعد قرار مجلس الأمن رقم (2001/1373) القرار الأساسي الذي يلزم الدول باتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب، ملاحظاً - مع القلق - الصلة الوثيقة بين الإرهاب الدولي ...، والنقل غير القانوني للمواد النووية والكيماوية والبيولوجية، وغيرها من المواد الفتاكة»⁽²⁾.

وثمة صك آخر ملزم قانونياً ويتعلق بعدم انتشار المواد والمعدات والتكنولوجيا البيولوجية إلى جهات فاعلة من غير الدول، بما فيها الإرهابيين، وهو قرار مجلس الأمن رقم 1540 الذي اتخذ بالإجماع في سنة 2004م، وأعقبه القرار 1673 في أبريل 2006م، وينص القرار على: «أن تمتنع جميع الدول عن تقديم أي شكل من

(1) محمود معين أحمد، الأسلحة الكيميائية والجرثومية. دار العلم للملايين، بيروت، 1983، ص 124.

(2) المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في إتفاقية حظر أو تقييد إستعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، جنيف 20 نوفمبر 2006.

أشكال الدعم للهجمات الفاعلة من غير الدول، والتي تحاول استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية، ووسائل إيصالها أو حيازتها أو وسائل صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو إستعمالها»⁽¹⁾.

وبدأ أيضا مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (ODA) في سنة 2007م بتطوير قاعدة بيانات لحوادث بيولوجية، كما دعت إلى ذلك استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب لسنة 2006م.

وفي الوقت نفسه، عملت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) على تنفيذ مشروع التجريم البيولوجي، ويعد هذا المشروع مبادرة أطلقها برنامج المشروع المعنى بمنع الإرهاب البيولوجي في سبتمبر 2006م، وتشتمل على تطوير قاعدة بيانات للتجريم البيولوجي⁽²⁾.

ولقد جاء في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 33/62 المؤرخ في 5 ديسمبر 2007م، أن هناك حاجة ملحة لإحراز تقدم في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار، سعيا إلى صون السلام والأمن الدوليين، والمساهمة في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وتهيب جميع الدول الأعضاء بعملية تدعيم الجهود العالمية لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وقد ناشدت الجمعية العامة في قرارها جميع الدول الأعضاء أن تنظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي والتصديق عليها في وقت مبكر. ويبقى الإرهاب هو أحد الجرائم الدولية الموجهة ضد النظام العام، وهو نوع من الحرب الوحشية المدمرة غير المعلنة بين الإنسان وأخيه الإنسان، وبين الفرد والدولة، ويهدد السلام ويقوض دعائمه، وهذه الأعمال وأمثاله محرمة لما تمثله من التعدي على حرمة الأنفس المعصومة والأموال، ومن زعزعة الأمن والاستقرار، ونظرا لخطورة الأعمال الإرهابية وتعدد أطرافها فقد تضافرت الجهود المتوسطة لمواجهتها، وخاصة الإرهاب البيولوجي الذي تستخدم فيه أنواع فتاكة من الفطريات والبكتيريا والفيروسات، وكذلك المواد السامة التي تنتشر المرض في الإنسان والحيوان والنبات، مما يسبب الرعب بين جميع فئات المجتمع وفي جميع دول العالم، وهو الأمر الذي يستلزم بحث سبل الوقاية منه، ومعرفة الطرق السلمية للتعامل معه عند حدوثه ومكافحته، لأن المشاكل التي تنتج عن هذا النوع من الإرهاب تكون عظيمة جدا، وسبل الهيمنة عليها صعبة جدا، كما أن مكافحته تعتبر في غاية من التعقيد والصعوبة.

ويمكن تلخيص وسائل وطرق الوقاية من أخطار الإرهاب البيولوجية فيما يلي:

- تعليم وتدريب الأهالي ساكني المناطق المستهدفة بالأعمال الإرهابية بأسلحة بيولوجية التدابير الوقائية المناسبة وكيفية حماية أنفسهم من مخاطر هذه الأسلحة الفتاكة، ويمكن وضع خطط للطوارئ جاهزة التطبيق.
- إنشاء ملاجئ للحماية مزودة بمرشحات لتنقية الهواء، وحارق يعمل بالأشعة تحت الحمراء لقتل الميكروبات الضارة.
- إعداد مخزون استراتيجي من المواد المضادة لفعل الأسلحة البيولوجية، مثل الأمصال واللقاحات والمضادات الحيوية، وذلك على مستوى العالم مع إمكانية نقلها بسرعة إلى المناطق المهددة باستعمال الأسلحة البيولوجية ضدها، أو المناطق المنكوبة التي تعرضت فعلا لذلك، ويمكن تجهيز المخزون الاحتياطي للنقل بواسطة الطائرات، بحيث يصل إلى المناطق المهددة أو المنكوبة بأسرع ما يمكن.
- تطعيم الأفراد (سواء كانوا مدنيين أو عسكريين) المعرضين للتلوث بالأسلحة البيولوجية، وذلك عند الشعور بالخطر، أو عند وصول أخبار من الاستخبارات العسكرية بنية العدو في استخدام هذه الأسلحة، أو عند تطعيم العدو لجنوده على الجبهة، أو ساكني المدن الحدودية.
- عزل الأفراد المصابين لمنع انتشار العدوى وعلاجهم.
- توفير محاليل ومواد التطهير البيولوجي، والقضاء على الحشرات والقوارض التي قد يعتمد عليها العدو في نشر سلاحه البيولوجي.

(1) كما اعتمدت الجمعية العامة القرار 288/60 في 08 سبتمبر 2006 تبين فيه إستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب ويؤيد هذا القرار تقرير العام المعنون، الاتحاد في مواجهة الإرهاب، توصيات لإستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب الذي يتضمن عدة إلى إنذارات إلى خطر الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته.

(2) INTERPD. (BIOTERRORIS M. BIOCRIMINALIZATION) PUBLICINFORMATION SHEET- WWW.INTERPOL.INT (PUBLIC BIOTERRORISM/BIOC/DEFAVLT.ASP.

- الاكتشاف المبكر لنوعية الأسلحة البيولوجية المستخدمة من قبل العدو أو المنظمات الإرهابية، إلا أن العملية معقدة وصعبة نظراً لأن كل ميكروب له طرق متخصصة لاكتشافه والتعرف عليه، وهي عملية تحتاج إلى بعض الوقت، وهناك أنظمة حديثة للرصد المبكر تعتمد على استخدام رقائق حيوية، يمكن نشرها في محطات رصد صغيرة ذاتية الحركة تعتبر وحدات الإنذار المبكر، لأي هجوم بالأسلحة البيولوجية.

- الكشف الدوري على مصادر المياه والتأكد من عدم تلوثها.

- تطوير تقنية رصد الأسلحة البيولوجية لدى العدو، بحيث تكون الأجهزة المستخدمة أكثر كفاءة، وأصغر حجماً وأسرع في إظهار النتائج وأدق في حساسيتها، حتى تكون في أفضل وضع لتحديد نوع الأسلحة المستخدمة، واتخاذ الإجراءات الكفيلة لتقليل الخسائر الناتجة عنها.

- رصد حالة الهواء في المدن بصورة دورية، باستعمال أجهزة مراقبة متحركة، مثل سيارات الشرطة والدراجات النارية، التي تجوب أنحاء المدينة يومياً حاملة أجهزة الرصد الحساسة.

وقامت الدول بعدة سبل للوقاية من تأثيرات الإرهاب بصفة عامة والإرهاب البيولوجي بصفة خاصة أهمها:

1. تسليم المجرمين الإرهابيين.
 2. التعاون الأمني وخاصة في مجال الأنظمة المعلوماتية.
 3. التعاون القضائي ويتخذ شكل الإنابة القضائية، فينبغ قضاء الدولة التي وقعت العملية الإرهابية فوق أراضيها الجهات القضائية في دولة أخرى، معنية بذلك العملية في مباشرة بعض الإجراءات والتحقيقات اللازمة التي تعين على كشف الحقيقة في الجريمة المرتكبة، والتوصل إلى هوية مرتكبيها.
 4. تجريم الإرهاب في التشريعات الداخلية للدول.
 5. إقامة صندوق لضحايا الإرهاب.
 6. إدانة الإرهاب بكل أشكاله وصوره ومنه الإرهاب البيولوجي.
 7. إدانة الإرهاب البيولوجي في المحافل الدولية أياً كان مصدره وأهدافه.
 8. دعم الجهود الدولية المبذولة لمكافحة هذا النوع من الإرهاب والإسهام بفاعلية في إطار جهد دولي جماعي.
 9. وضع الاحتياطات الأمنية الكافية لمكافحة تأثيرات الإرهاب البيولوجي.
 10. توظيف الإمكانيات المادية والفنية والبشرية لمكافحة تأثيرات الإرهاب البيولوجي.
 11. رسم السياسات الجنائية منها سياسة العقاب والردع، الهادفة لمكافحة التأثيرات الإرهابية البيولوجية.
 12. المصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الهادفة إلى مكافحة الإرهاب البيولوجي.
- تمت هذه الاتفاقيات تحت رعاية الأمم المتحدة، التي لعبت دوراً كبيراً لقمع الإرهاب، بشكل عام، والإرهاب البيولوجي، بشكل خاص، ويمكن إيجاز أهم هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لمكافحة الإرهاب البيولوجي، والتي صادقت عليها معظم دول منطقة المتوسط، فيما يلي:
- **الاتفاقيات الدولية لقمع تمويل الإرهاب:** التي أقرت في نيويورك في 09 ديسمبر عام 1999، ودخلت حيز التنفيذ في 10 أبريل عام 2002م، وتم التوقيع عليها من قبل 147 دولة عضواً، وتتألف من 28 مادة وتحت الدول على منع تمويل الإرهاب.
 - **اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية:** (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة التي وقع عليها ما يزيد على 130 دولة عضواً.
 - **إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية:** الموقع من رؤساء الدول والحكومات في نيويورك في سبتمبر عام 2000، وقد حث الإعلان جميع الدول الأعضاء على التصدي للأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، كما حث الدول على اتخاذ إجراءات ضد الإرهاب الدولي، والانضمام في أقرب فرصة إلى جميع الاتفاقيات ذات الصلة، كما حث على تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي الموقعة في مدينة مونتريال بكندا عام 1999، وكذلك كفالة الحصول بحرية على المعلومات المتعلقة بتسلسل الجين البشري (مجموعة العوامل الوراثية).

- الإعلان بشأن مكافحة الإرهاب: الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته رقم 4688 في جانفي 2003، حيث أكد الإعلان أن هناك خطرا جسيما يتمثل في حصول واستخدام الإرهابيين للمواد النووية والكيميائية والبيولوجية وغيرها، ومن ثم الحاجة إلى تشديد الضوابط المفروضة على هذه المواد.
 - الإعلان بشأن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب: وهو الإعلان الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته رقم 4413 في نوفمبر عام 2001، الذي يهيب بجميع الدول لتكثيف جهودها للقضاء على آفة الإرهاب الدولي.
 - تقرير الفريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير: وهو التقرير الصادر عام 2003، والذي أكد على وجود ست مجموعات من التهديدات، التي يجب أن يعني بها العالم في العقود المقبلة، ومنها الإرهاب والأسلحة البيولوجية، وشدد التقرير على وجوب أن يحتل الأمن البيولوجي مكان الصدارة في مجال المنع، وعلى منع انتشار واستعمال الأسلحة البيولوجية، وأن هناك ظهورا محتملا لشبكات إرهابية عالمية قد يستعمل الإرهابيون المنتمون إليها أسلحة بيولوجية، وهو ما يتطلب استجابة وكذلك صياغة استراتيجية لمكافحة الإرهاب، وأكد التقرير على أن تعمل المؤسسات التابعة للأمم المتحدة على نحو أفضل لمواجهة التحديات الجديدة.
 - تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل: حيث أشار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورته التاسعة لشهر ديسمبر عام 2004، إلى أن تقوم جميع الدول الأعضاء بالتصدي للإرهاب وذلك بمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل.
 - اتفاقية الأسلحة البيولوجية المتعددة الأطراف: ولقد تم التوقيع على هذه الاتفاقية من طرف 134 في سنة 1972، وهي تحظر تطوير العوامل البيولوجية وإنتاجها وتخزينها لغير الأغراض الانتقائية والدفاعية والأنشطة السلمية الأخرى.
- إضافة إلى:**
- معاهدة حظر انتشار أسلحة الدمار الشامل عام 1968.
 - معاهدة منع تخزين أسلحة الدمار الشامل عام 1972.
 - اتفاقية تجريم إنتاج أسلحة الحرب الكيميائية والبيولوجية عام 1982.
 - اتفاقية موسكو للحد من الأسلحة الإستراتيجية 1972.
 - معاهدة الحظر الشامل من إجراء التجارب النووية والبيولوجية والكيميائية عام 1978.
 - معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية عام 1993.
 - 13. الانضمام إلى المنظمات والهيئات الدولية النشطة في مجال مكافحة الإرهاب البيولوجي:
- من أهمها:**
- الجمعية العامة للأمم المتحدة.
 - لجنة مكافحة الإرهاب، وهي لجنة تابعة لمجلس الأمن أنشئت بموجب القرار رقم 1373، الذي اتخذته مجلس الأمن في الجلسة رقم 4385، المنعقدة في 28 سبتمبر سنة 2002، وتتألف من جميع أعضاء المجلس.
 - معهد الأمم المتحدة الإقليمي لبحوث الجريمة والعدالة.
 - المجلس الدولي الاستشاري العلمي والمهني: أنشئ المجلس في إيطاليا في شهر نوفمبر عام 1991، ويركز نشاطه على مواضيع الجريمة المنظمة والفساد والاتجار بالأشخاص والإرهاب.
 - المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول).
 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم (اليونيسكو).
 - منظمة الصحة العالمية.
 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية.
 - منظمة الصليب الأحمر الدولية.
 - منظمة الأغذية والزراعة.
 - منظمة التجارة العالمية.

- الاتفاق على إبرام اتفاقية أمنية تهدف إلى مكافحة الإرهاب البيولوجي، والتي تشمل الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب بأنواعه المختلفة، ومنها الإرهاب البيولوجي، التي أقرها مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب، في اجتماعهما المنعقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة عام 1998، وقد دعت الاتفاقية الدول المتعاقدة لاتخاذ ما يلزم من تدابير لتحقيق ما يلي في قوانينها الداخلية:

- 1- تشديد عقوبات الجرائم الإرهابية.
- 2- المعاقبة على الشروع في الجرائم الإرهابية بعقوبة الجريمة التامة.
- 3- تجميد ومصادرة الأدوات والأموال المتحصلة من الجرائم الإرهابية، أو المستعملة فيها أو المتعلقة بها.
- 4- تطبيق الأحكام الأكثر تحقياً للتعاون القضائي والأمني وأغراض الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب إذا تعارضت أحكامها مع أحكام أي اتفاقية ثنائية بين دولتين من الدول المتعاقدة.

خاتمة:

وبالمحصلة فإن مكافحة ظاهرة الإرهاب البيولوجي يتطلب التخلص من الأسلحة البيولوجية، التي تعد من المسائل المهمة في عصرنا الحاضر وللأجيال المقبلة، لما لهذه الأسلحة من خطورة على البشرية وعلى البيئة الطبيعية، وتعد الجهود الدولية التي تكثرت -إلى حد الآن- عن وضع اتفاقية خاصة بالأسلحة البيولوجية، وإمكانية مواجهة استخدامها من طرف الجماعات الإرهابية.

غير أن وضع اتفاقية لحظر الأسلحة البيولوجية غير كاف لتحقيق الهدف منها، وهو القضاء نهائياً على هذا النوع من الأسلحة، وفي الواقع فإن هذا الأمر يعد تحقيقه مستحيلاً، لأن العناصر البيولوجية التي تستخدم كأسلحة -في الوقت نفسه- تستخدم للأمراض الوبائية والطبية والصناعية أيضاً، فلا يمكن للدول الاستغناء عنها وفي نفس الصدد يتعين الاعتراف بأنه من غير الممكن توفير حماية شاملة، لأنه يمكن للجماعات الإرهابية نشر الأسلحة البيولوجية عبر الهواء أو الطعام أو الماء، مع استحالة التكهّن بمكان نشرها وتحديد متى سيتم توجيه ضربة إرهابية بيولوجية، وهذا يتطلب وجود تعاون بين الأجهزة الصحية والمدنية والمنظمات الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب البيولوجي، والحد من الآثار المدمرة له في حالة أي هجوم بيولوجي.

ممارسات إدارية في المنظمات المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية

د. زواوي موسى

أستاذ محاضر - أ - قسم العلوم السياسية كلية الحقوق
والعلوم السياسية جامعة سطيف 2.

ملخص:

واعتمادا على هذا الطرح سوف نتبع منهجية تأخذ بعين الاعتبار الثقافات المختلفة في الجزائر لمعرفة كيفية إعادة تأهيل أنماط التسيير الالاققة بالمؤسسة الجزائرية، وسوف ينصب اتهامنا على تبيان رؤية واضحة لهذه الأشكال من خلال حوار أجريناه بمؤسسة عمومية جزائرية.

Abstracts:

Many economists and administrators focused on the failure of all the public and industrial companies in Algeria because of the non mastery of the modern administration model. Many experts reports showed that the different ways of administration were defective: weak the industrial graft, even the necessity of a " cultural" adjustment.

In This study we use a method taking in consideration the Algerian cultural specificities we would like to show through an investigation done in an Algerians public society.

أرجع العديد من الاقتصاديين والمسيرين مشاكل تعثر "تعطل" المؤسسات العمومية الاقتصادية في الجزائر إلى عدم التمكن والإلمام بمعرفة " نماذج التسيير المتطورة"، كما أن معظم الخبراء أشاروا إلى أن أشكال التسيير المتبعة لم تكن ناجعة، وأرجعوا السبب إلى تدني روح المسؤولية لدى العديد من الفاعلين بها والمبالغة في مركزية القرارات وعدم تجنيد العديد من العمالة. وأخيرا انصب الانتقاد على الاعتماد المبالغ فيه على طرق تنظيم موضوعية وعامة، بينما أشار آخرون إلى فشل محاولة زرع تصنيع غريب في تربية مختلفة وهو ما يدعو إلى ضرورة إجراء تعديل "ثقافي".

ما هي طبيعة الممارسات الإدارية للمنظمات، مهما كانت أشكالها في بلد يصطبغ بصبغة دينية قوية
جهوية وذات تركيبة تاريخية متنافرة؟

لا يمكن الحصول على إجابة فورية كون هذه المسألة تقتضي الأخذ في الاعتبار بالعديد من العوامل
الاجتماعية التاريخية الأنثروبولوجيا.

نيتنا تتمثل في محاولة الإحاطة بالعناصر التي تميز بعض الممارسات الإدارية. طبعا، سوف يجري
البحث عن هذه العناصر ضمن سياقات متعددة:

- من خلال الوسط المهيم بنشكيلته التاريخية، السسيولوجية..

- من خلال دراسة مقارنة.

الهدف من هذا المسعى، في النهاية، هو إبراز العناصر المفهومية المناسبة التي سوف تكون أساس
لعملنا. وبالحدس، بدا لنا أن الممارسات الإدارية في الجزائر هي محصلة لأجندة هجينة من النظريات
والمصالح.

الكلمات المفتاحية: إدارة معيارية عالمية، إدارة تقليدية، شعور خلقي، شعور تنظيمي، ثقافة وطنية.

I- نظرة على المؤسسة العمومية الجزائرية:

إدارة المؤسسة في الجزائر تطرح مشاكل كبيرة جدا. منذ عدة سنوات، ندد مسؤول جزائري بـ"التأخر" الذي تعيشه الجزائر، بسبب عدم تكيف الإنسان مع التغيير، "يجب جلب الماكنة، والإنسان سيلتحق بها"⁽¹⁾. بعد استقلال الجزائر، أمكن بعد زيارة خاطفة لفريق من الباحثين من ملاحظة الثروة والتنوع في الحياة الاجتماعية، لكنها مهتلكة جدا. فيها، كان هناك ثلاثة عناصر تكتسي أهمية قصوى: شكل خاص ومكثف للحياة الدينية، تراثية اجتماعية تقليدية لا تزال حيوية تتدخل في علاقات ملتبسة مع المؤسسات الجديدة للدولة الجزائرية وأخيرا نوع فريد من الشعر الشفهي، في شراكة مع موسيقى سجالية، وهي، حسب علمي، حالة فريدة في كل العالم الإسلامي غير الأسود⁽²⁾.

انطلاقا من هذه الخصوصيات المتعلقة بالجزائر حاولنا تحديد معالم إدارة معيارية هي ثمار التحول الذي طرأ على السلطة السياسية، وعلى إعادة تنظيم الإدارة والقضاء، وتغيير في الوحدة النقدية، والمنظومة الاقتصادية...

أشار مالك بن نبي إلى أن كل هذه التحولات وهمية وليست نهائية إذا لم يغير الإنسان نفسه. صحيح أن مالك بن نبي يدعم مقاومة التعلق الطبيعي بالثقافة الأصلية. وبالتالي، النزاع الدائم بين المعاصرة والأصالة. لقد بينت أعمال خبير تركزت على تشريح إدارة نمط تنظيم الاستغلال الزراعي للدولة بواسطة جماعات العمل في الجزائر غداة الاستقلال، أن نوعا من الخمول ناتج عن التكرارات الملاحظة حول وجود صلة عضوية مع الوسط الأصلي. بالنسبة لهذا الخبير، يبدو واضحا أن هذا يعني أن تلك الصلة إنما تستمد قوتها من الوسط الذي تعيش فيه وبينما هي تواصل عملها، تنتج إطار مرجعيتها. هذا الوسط ينتمي إلى الاقتصاد الزراعي⁽³⁾.

ضمن هذا السياق، وقع اختيارنا، ونحن نعمل بصورة عامة على تكييف مقاربات التسيير مع خصوصية الثقافات الوطنية⁽⁴⁾، على مؤسسة جزائرية قمنا فيها بتشريح صعوبات الإدارة الداخلية. هذا التشريح أخذ على عاتقه مهمة التركيز على مسائل التوفيق بين الممارسات الإدارية المعمول بها من طرف المؤسسة المعنية وبصورة عامة في محيطها الثقافي. كان يجب، بادئ ذي بدء، أن نفهم سبب الصعوبات التي نواجهها، في المؤسسة المعنية وفي الجزائر عموما، اللجوء إلى استخدام الممارسات الإدارية "العالمية". كما كان يجب، على وجه الخصوص، ضبط جوانب هذه الممارسات وملامح الثقافات الجزائرية "البربرية-العربية-الإسلامية" المؤثرة فيها.

هذه المقالة تهدف، فيما وراء المسائل المتعلقة بالمؤسسة المعنية، إلى استخلاص نتائج ذات بعد عام من العمل المنجز، عبر التركيز، بوجه خاص، على مسألة الوسائل الكفيلة بالوصول إلى تكيف فعال مع السياق الثقافي للإدارة بمفهومها الجامع الشامل.

1. نظرة على المنهج المتبع:

لقد انطلقنا من معاينة صورة غريبة عاشها المشتغلون بواقع المؤسسة. هذه الأخيرة لم تتوقف عن تضخيم ظاهرة معقدة جدا ساهمت في مزيد من الغموض في المفاهيم، والتضارب بينها أحيانا. الحياة في هذه

(1) Abdesslam belaid, ex ministre de l'industrie en Algérie dans les années 70.

(2) Mouloud Mamerie, revue Awal. Une expérience de recherche anthropologique en A lgerie. Cahier d'Etudes Berbères. Alger. 89. P. 22.

(3) Cf. Said Guidoum, colloque international «valeurs socio culturelles et management. Sétif du 26 au 28 mars 1986, p. 10.

(4) cf. Ph. D'Iribarne, la logique de l'honneur, gestion des entreprises et culture nationale, Ed du Seuil, Paris 1989.

المؤسسة يتجاذبها تنظيم رسمي، وآخر شبه رسمي كامن في نوايا كل شخص. من المؤكد أن المشكل لا يكمن في الصراع بين المعاصر والأصيل، بين حضور نمط تسيير "غريب" وآخر يهيكل الأذهان ويعبئ أو يشتت الفرق. إنه حقا وضع يعتري الإدارة الحديثة في صميم فلسفتها.

لقد لاحظنا كيف أن الانتقال نحو التحديث لا يقتضي التخلص من مكتسب تراكم على مر السنين بل في الاحتفاظ به خدمة للتغيير الاقتصادي، الاجتماعي وحتى للتحول داخل المجتمع.

مبدئيا، هناك ذهنيات تهيكلت عبر العشرات من السنين حول تنظيم متجذر في التقليدي والعائلي، ظل منغلقا على نفسه حتى وجد نفسه وجها لوجه مع تنظيم "غريب". وعليه فنحن في حاجة إلى تنظيم جديد ذي طابع أنثروبولوجي وسيولوجي قبل التطرق إلى المعالجة الإدارية في هذه المؤسسة.

بمعاينتنا لمصنع الإسمنت بعين الكبيرة (سطيف)، حاولنا التأكيد على صحة فكرة خبير شهير بين أن نجاح المؤسسات الأفريقية يعود إلى الروابط بين الأشكال العصرية لتنظيمها وقيم الوسط الاجتماعي⁽⁵⁾. ولقد تأكدنا أن إدارة المؤسسة، من أجل أن تكون فعالة، يجب أن تستند أيضا إلى ما يُنظر إليها محليا على أنه "الطريقة المفضلة للعيش المشترك".

فيليب ديربارن انكب على هذه المسألة من التعاون، مذكرا بنجاح المؤسسات اليابانية. فهذه الأخيرة تم وصلها بالدور الذي تلعبه الثقافة اليابانية كعامل تنمية لمواقف مناسبة لقيام تعاون جيد داخل المؤسسات.

في مجمل هذه الأعمال، يفترض أن يكون للثقافة مفاعيل آلية على سير المؤسسات والاقتصادات. ولم نلاحظ أن هناك اهتماما حطي به تصرف البشر وكيف يتأقلمون وكيف يستفاد من إمكانياتهم وكيف يتم تجنب الانحرافات المترتبة عن هذا التصرف، سواء أعلق الأمر بإدارة المؤسسات أم بتنظيم الاقتصادات⁽⁶⁾.

وأخيرا، وكخلاصة لتوجهات التفكير الكفيل بدفعنا إلى الأمام في هذا المسعى، شرعنا، ضمن سياق جزائري، في وضع إدارة فعالة تحفز على ممارسة مرصية للمسؤوليات على جميع الأصعدة.

2. تحليل أركيولوجي لإدارة الأعمال:

لقد تم تكريس انفتاح على تغيير كبير من خلال قيادة اقتصادية وعمل إرادي شمل كل دواليب الحياة في البلاد. هذا التحول جاء بمبادرة عمومية أسفرت عن خلق مؤسسة رسمية في تعارض مع التنظيم المعياري (العالمي)، هو أشبه بالفكر الذي كان يسود الدولة الراعية: الأجر، الفائدة، توزيع الأرباح، المحاباة مع الأحاب، مع أفراد الأسرة وهيمنة التسيير العصبي، ومفهوم باند للشرف (الأنفة) أو "النيف". يجري كل هذا ضمن تطبيق حرفي لقواعد عالمية ومبادئ تنظيم وإدارة أعمال من قبيل "التالورية" و"الفوردية" و"نوادي الجودة"، و"المخزون الصفري"... المعمول بها في البلدان المتقدمة (الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان...)، بينما تعتبر هذه الأنماط الإدارية محصلة لخبرة اقتصادية وتاريخية مرتبطة بتلك البلدان.

من جهة أخرى، فقد حاول مسيرو تلك المؤسسة فرضها بناء على هيمنة فكر أحادي، بل أدلجتها. بحيث وقعوا فيما يمكن وصفه بالهروب إلى الأمام ضمن نمط من التنمية الوهمية رغم أن القادة والمسيرين لا يتحدثون إلا بلغة مبادئ التسيير والتنظيم والترشيد.

وهي مؤسسة حافظت على أنماط التفكير البالية والصراعات القديمة "المنفلتة من الخضوع لأية قاعدة واضحة"، وضمن هياكل اجتماعية فضفاضة. وعليه فمن حقنا أن نتساءل عن جدوى تلك النظريات المنعوتة بالعلمية

(5) Alain Henry, vers un modèle du management africain, Cahiers d'étude africaine. XXX14, 91, p.12.

(6) Cf. Ph. d'Iribarne, Le tiers- monde qui réussit, nouveaux modèles, Ed. Odile Jacob, Paris 2003, P.223.

والعالمية في ظرف كهذا؟ ودون أن نكون مغالين يجب أن نقول بأن عيب هذه النظريات هو كونها تعمل على تغييب الخصوصيات الثقافية للبلدان المعنية وخلفياتها السسيوتاريخية. هذا الفشل أفضى لحسن الحظ إلى التقليل من شأن الإيمان بـ "التسيير المقنن" عالميا، وهو ما يجب أن يحثنا للتفكير المعمق في النجاح الذي حققته بعض البلدان (اليابان، كوريا الجنوبية... التي لم تقطع صلتها بأنماط الحياة الإقطاعية).

إننا نشهد في الآونة الأخيرة محاولة لمفَهمة conceptualisation أدوات تحليل التشكيلات الاجتماعية والمنظمات من طرف بعض الأوساط الحكيمة، التي أولت عناية واسعة للأبعاد الاجتماعية والتاريخية. ويبدو أن هذا هو الطريق الذي انتهجه السيد فيليب ديريبارن⁽⁷⁾ والذي قررنا تبنيه.

إن السيد فيليب ديريبارن، وهو يدرس الحياة المشتركة وتنظيمها في دوائر الإنتاج خاصة، لاحظ استفحال بعض الملامح القديمة وتأثيرها على الواقع اليوم. لقد اعتمد على التحليل السسيوأركيولوجي للمجتمعات والمنظمات. واكتشف أنه في فرنسا، يسود مفهوم التراتبية ذات الصلة بالشرف. في الولايات المتحدة الأمريكية، لاحظ تأثير العقد - بوصفه عهدا - يفصل في الروابط الاجتماعية، بينما في هولندا، يبرز عامل الإجماع كقاعدة يحتكم إليها الناس.

3. الثقافة والتنظيم في الجزائر:

فيما يتعلق بالسياق الجزائري، نلاحظ ميل الجزائري للتصرف كـ "إنسان مستقل" بعد أن أصبح بلده مستقلا. لقد استوحى ذلك من ماضيه "الأهلي المتمرد"، وهو يرى أن هذا الموقف يدفعه للتحرك نحو ما يحقق أهداف المؤسسة. وهو في الحقيقة استند على عامل القيم المقدسة كـ "إنسان حر".

هذه القيم تستدعي تحفيزا عفويا. ومنه يمكن أن نقول بأن التسيير الاشتراكي للجزائر، في سبعينات وثمانينات القرن الماضي كان قد دعم هذه الثقافة بوصفها نمطا للتنظيم الصناعي مادام الأجير هو في نفس الوقت "مسير ومنتج".

على ضوء هذا المشهد التاريخي الثقافي، ومن أجل ترقية التنظيم في الجزائر، فضلنا البقاء أوفياء للطريقة التي اكتشفها فيليب ديريبارن سعيا إلى رؤية الكيفية التي يمكن أن تكون بها مفيدة في حالات أخرى خاصة في الجزائر، ومنه استخلاص الأنماط العملية التي بفضلها نتمكن من فك أسس وطبيعة العلاقات الاجتماعية وطابعها الدائم فيما وراء العلاقات الظاهرة.

بالنسبة لـ ف. ديريبارن، الثقافة ليست سلطة، شيء يمكن أن ننسب إليه التصرفات، بل هي ظرف، فيه يمكن فرز هذه التصرفات بطريقة قابلة للفهم. ومن أجل البحث بجديّة عن دور الثقافة في نجاح اليابان، يجب الاهتمام بالمقاربات الجدية للثقافة⁽⁸⁾.

الدراسة التحليلية للشروط الاقتصادية السياسية والاجتماعية المهيمنة في الجزائر، هي مستنسخة من تلك التي قام بها ف. ديريبارن حول فرنسا. وعليه فبالأخذ بعين الاعتبار بالفارق التاريخي، فإن الدولة الجزائرية في تلك الحقبة، هي تلك التي تصفها لنا مقدمة ابن خلدون، كما هو شأن فرنسا مع مونتسكيو أو روسو. إذا كان ف. ديريبارن يرى أنه من المهم الرجوع إلى الثقافة، فلأن هذه المواقف ليست في غنى عن مسائل

(7) ph. d'Iribarne, chercheur de renommée qui s'est intéressé par le contexte culturel et ses effets sur la gestion des entreprises. Selon lui, l'effet de la culture et de la tradition n'est pas mécanique et laisse une grande part aux initiatives. Reconnaître l'importance de la tradition ne nous oblige nullement à croire que nous sommes de sociétés immobiles, suivant l'image folklorique des sociétés traditionnelles : Pour d'Iribarne, il n'y a aucune contradiction entre l'existence de ces phénomènes et la volonté de réformer et de moderniser.

(8) Ph. D'Iribarne, Contre l'anticulturalisme primaire, revue française de gestion. N°, Novembre-Décembre 1992.P137.

المعنى. إذا حكمنا على موقف ما بأنه مقبول، إذا كان موقف المرء مجلبة للثقة، أو للاشمئزاز أو الغضب، فليس ذلك لأنه يتجسد هكذا بل بسبب ما يعنيه من منظور الثقافات الأخرى.

ينقل لنا ابن خلدون أن المجتمع ينتظم في قبائل وعصبيات ويسير حسب مفهوم النبالة. وهذه الأخيرة تعود إلى الدم والنسب الديني. هدف العصبية القبلية هو إيصال أحد أفرادها الذي فرض نفسه عليها إلى تولي السلطة العليا (الملك). ولبلوغ ذلك تعتمد العصبية القبلية على قبائل أخرى مهيمنة تتسج معها علاقات تحالف وتضمن ولاءها. الحلفاء ومن يلحق بهم يشاركون في روح العصبية ويتبنونه، وهو ما يخول لهم شيئاً من النبالة يبقى مع ذلك أقل درجة من النسب الديني.

الهدف من الاستيلاء على الحكم متعدد. الحكم يجلب إلى حد ما النبالة، التميّز والتبجيل، حسب درجة القرب من العصبية أو الزعماء الذين وصلوا إلى السلطة. السلطة هي أيضاً مصدر للثراء، سواء عن طريق حيازة الخيرات المادية أم عن طريق التملص من الواجبات والأعباء العامة مع العلم أن الخضوع لتنفيذ الأعباء العمومية هو علامة على ضعف عصبية الانتماء أي ضعف النبالة، فرئيس العصبية الذي وصل إلى السلطة يبدأ بإعفاء أعضاء عصبية وأتباعه من دفع الضرائب، وهو نوع من الامتياز. وهذا يحلنا إلى الكاتب بوتى ريفير الذي اكتشف وهو يدرس المجتمع الأسباني الجنوبي بعدا يعبر عن العلاقات الاجتماعية ويميز الشرف والامتياز.

العصبية استفادت، وهي تساهم في هذا المجد والهيبة، بالنبالة من خلال التملص من السخرة (الضريبة) كعلامة على التميّز، أما شرف الفضيلة الذي وصفه بوتى ريفير، فلا يبدو أن ابن خلدون قد قابله في المجتمع. فقط هو يذكر التبجيل والاحترام الذي يحظى به الشيوخ ورجال الدين. القيام بالأعمال تحت سلطة ما أمر مُذل ويعبر عن الخضوع. المجال الوحيد الذي تتحقق فيه الفضيلة يبقى مجال الشؤون الدينية حيث لا مجال فيه للمنافسة مع نبالة الحكم. وحيث يبقى فوق ذلك.

ولكي تعزز هيمنتها وهيبتها، ما أن تصل إلى سدة الحكم، كما يقول لنا ابن خلدون، فإنها تسبغ عليها نسبا شريفا، سنيا أو علويا عليها، وتتربع على الولاية المدنية والدينية بغرض إسكات أية معارضة دينية. أو كما يشير إلى ذلك ريمون جامون حول تنصيب الشرفاء⁽⁹⁾ أنفسهم على قمة السلم الاجتماعي، فوق العامة، بوصفهم ذوي أصل أقرب إلى النبي الذي تلقى الوحي الإلهي والذي يتبعه كل المؤمنون. هذه المرتبة تخول لهم، ليس فقط حقوقا وامتيازات، بل واجبات أيضا⁽¹⁰⁾.

هذا الشكل من الحكومة المشكلة من نواة مركزية، محط الامتيازات، التحق بها فيما بعد نخب من الانكشارية والكراغلة كانوا يرهقون باقي الناس بأعباء تتزايد ثقلا وظلما في غالب الأحيان، مفتخرة بنبالتها على نبالة المخزن⁽¹¹⁾. لكن فرنسا لم تفعل أفضل من ذلك. وهي التي، كانت تريد تهدئة الأوضاع في البلاد فراحت تكسر شوكة القبيلة، بوصفها منبع الاحتجاج. لقد ساهم تجريد القبائل من أراضيها وطردها منها في إفقار الجماهير، ودفعها نحو التيه بحثا عن مصادر رزق أخرى خارج الإطار التقليدي.

إن فرنسا وهي تفرض ضرائب أخرى تتعارض مع ما اعتاد عليه الناس، لم تفعل سوى إبعاد الناس عن فكرة الملكية العامة ومضاعفة حركات التمرد. لعل ذلك الواقع المجبول بالغزوات والاضطهادات المتعاقبة وما رافقها من حيف وامتيازات هو ما أفضى إلى ميلاد ذلك الشعور المزمّن من الحذر والانكماش على الذات

(9) Chorfa «ahl el baraka», littéralement «famille de la bénédiction divine. Et, ils ont un statut à part dans la communauté des croyants. Ce statut les met en position de recevoir la bénédiction divine.

(10) R. Jamous, honneur et Baraka, les structures sociales traditionnelles dans le Rif. Editions de la maison de sciences de l'homme Cambridge University Oress – Paris 2002. P. 192.

(11) المخزن الخزينة العمومية

وعلى المعتقدات الطرقية القدرية، في انتظار الفرج. هذا الوهم المزمن ظل هكذا حتى أيقظته الهبة الثورية الاستقلالية من أجل الحرية، تمهيدا لشكل جديد من التنظيم، حسب روادها، للمجتمع والإنتاج والدخول في زمن الحداثة ومحاكاة المحتل.

4. لقاء الأصالة والمعاصرة:

الاتصال بفرنسا خلق، في أوساط شريحة من السكان، نمطا من السلوك يطغى عليه الجانب الاستهلاكي كعلامة على الرفعة. هذا النمط السلوكي، مدعوما بالريع النفطي، انتشر عبر المحاكاة إلى بقية السكان عبر السباق نحو مراكمة الحاجيات المادية المظهرية، وما صاحبها من تغلغل لظاهرة الترابندو والتهريب في أذهان الناس⁽¹²⁾. إن بروز نمط سلوكي وتنظيمي جديد في الجزائر، خلال العشريتين الأخيرتين، يمثل في الظاهر، قطيعة مع روحها العميقة. فما هي نسبة ما هو انقلابي طارئ من أنماط تنظيم الحياة المشتركة الجزائرية؟ إن الاضطرابات التي عاشتها الجزائر في الآونة الأخيرة وعودة الاحتماء بالدين تشهد على قدر من القلق. تبدو الأرضية صالحة للتأكد من بعد كامل لسلوك الجزائري. إنه يستند إلى موروث إلهي خالد بهذا المعنى. ورغم حيويته فهو لا يحفز على التفكير. ففي اللحظة التي تكون الإدارة في حاجة إلى الذكاء، تجد نفسها مشلولة كما يعبر عنها ذلك العالم "أليس الفوز والنجاح من الله". وهو رد يبرهن على انغلاق تام في وجه الحيوية والتطلعات المهنية. العامل يتحرك لتحقيق "الرزق"؛ وليس لتحمل مسؤولية وبدل الجهد المطلوب، وهذا ما يراه ذلك التقني حول تواجده في المصنع، باعتبار عمله ليس مصدر الرزق، الذي يأتيه عن طريق هذا العمل أو بدونه: "صحيح، أنا أعمل هنا، أتلقى راتبا، لكن "الرزق مضمون" في الواقع، وهو بهذا لا يرى عمله كوسيلة لتحقيق رفاهيته وعيشه الكريم، الذي مصدره الحقيقي لا يمكن أن يكون إلا بالتوكل على الله. طبقا إلى هذا الموقف من الأجر والعمل والأجير نفسه، تتدخل نظرة روحية هامة تحدد سلوك كل فرد في التنظيم. إننا نلاحظ أن هناك إيمانا بالعناية الإلهية يترجم عن طريق الإيمان بالله وبما قدره لنا. الجميع يستندون إلى مخيّل مهيكّل دينيا مغرقا في الغموض. وهو أيضا تبعية موروثة من خطاب قدرى صقل الأذهان فراحت تعتقد في جزاء لا يرتبط بالعمل، رغم أن العامل لا يستبعد الأجر والمنح والمطالبة بالزيادة في الأجور عبر التحركات المطلوبة عند الاقتضاء. وعليه، فالممارسات لا تتم بناء على استحقاق الأجر أو الطموح بل ترتبط دائما بالغبني، وهذا الأمر يستبد بشكل مضاعف بعقل العامل والإطار وحتى المسيرين في أعلى الهرم في المؤسسات. هناك تمثيل قوي لتنظيم شبه رسمي ديني داخل التنظيم الرسمي. تفكير كل شخص يتأثر بهذا الموروث الذي لا يتوقف عن بث الشك في مكافأة الجدارة داخل المؤسسة. فلا التنظيم ولا الامتيازات تهم الأجير بل إن ما يهيمه هو الذهاب نحو تحصيل رزقه، "صرح جمّع من الأجراء قائلين: رزقنا هو الذي جاء بنا إلى هنا". موقفهم تجاه المؤسسة يستبعد أي مسعى لانتهاز الفرصة، أو إبراز الكفاءة بل وحتى الشعور بالحاجة إلى التكوين. على ضوء هذا المشهد التاريخي، سوف نحاول الآن، من خلال هذا البحث التجريبي، التأكد فيما إذا كانت الخصائص الاجتماعية التي جلب لها التاريخ دورا مؤثرا ومُعبراً عن شكل من أشكال التنظيم، أي دور مهيكّل للتنظيم الاجتماعي كما يؤكد ليفي ستراوس.

(12) Trabendisme : trabendo : contrebande, par extension économie informelle.

عملنا يعتمد على منظومة من الأسئلة موجهة للمؤثرين في منظمات الإنتاج. اختيار الحوار المباشر يجد مبرره في كونه يمكن من نسج علاقة حية مع الشخص المسبور من جهة، كما يفرض علينا مخططا للحوار دون تحديد للإطار المرجعي، من جهة أخرى، هذا الخيار تحدده ضرورة تعميق البحث في ميادين المرجعيات الهيكلية الملاحظة خلال ماضي المجتمع. وفي حالتنا هذه، فإن المسبور مدعوٌ ليجيب بطريقة شاملة على الأسئلة العامة، بتعبيره الخاص وضمن إطار مرجعيته.

الأسئلة التي طرحت حول الآراء والمواقف والمرجعيات اتسمت بالانفتاح عموماً. وهي بذلك تسمح بإعطاء الانطباع للقاءم بالتحقيق أنه فعلاً مسموع، وهو ما يدفع نحو مزيد من التفكير قبل أن يجيب ويعبر عن نفسه بكل حرية، مع إشعاره باحترام رأيه دون أن يشعر بأنه محل تلاعب من خلال حصره ضمن إطار يمكن أن يراه ضيقاً.

5. مقاومة التغيير:

إدارة الأعمال في الجزائر، عبر قطاعات التسيير والممارسة السلطوية، تجد نفسها وجها لوجه أمام جانبين متناقضين وملتبسين في ذهن الفاعلين في نفس القطاعات. في حالتنا هذه، أي حالة مصنع الإسمنت بعين الكبيرة، فالأمر يتعلق بالتوفيق، من جهة، بين الأهداف المادية للإنتاج والعراقيل التي تقف في وجه السلطة داخل مؤسسة معينة، ومن جهة أخرى، تحفيز العمال، بعيداً عن أية مرجعية عصبية ودون مصادمة شعورهم الديني حول كون البشر سواسية.

لكن مؤسسة الإسمنت بعين الكبير هي مؤسسة عمومية لا يستجيب لا قانونها الأساسي ولا غاياتها لأنماط الإنتاج والتنظيم التقليدي. هذه الوحدة تبدو هيكلًا بلا روح. ولهذا فنحن إزاء حالة فريدة من نوعها أمام علم نفس الجزائري، إلا إذا كانت المؤسسة تذكره بأملك البايك سيئة الصيت في العهد التركي والأملاك العمومية في العهد الفرنسي.

وهذا الواقع لا يسهل انخراطه في هذه الصيرورة. مخطط تنظيم المؤسسة لا يبدو أنه يتطابق مع رؤية العالم كما يراها. وعليه، فمن العادة أن الأفراد والجماعات لا يتموقعون إلا عبر الأهداف المحددة المرجعيات: العمل لمن والعمل لماذا؟ وهل هذا لا يتعارض مع اعتقاداتنا وقناعاتنا.

6. سلطة مسير أبوي:

في مثل هذه الحالة، فإن السلطة المباشرة أو المتفرعة لرئيس العصبية تستمد شرعيتها من ولاء الزبون والمنخرط والشركاء البسطاء. سلطة قائد العصبية، إذا طبقت بدقة من خلال العقوبات، تفرض سلطتها ولكنها غير قادرة وحدها على تأمين التبعية، كون الجري المحموم نحو السلطة يمثل طبيعتها ومنطقها. هذه الأخيرة تواصل لعب دورها عبر الهجوم المتواصل للمعارضة الدينية تجاه السلطة الزمنية. وهي بهذا يمكن أن تكتسي طابعاً محافظاً ومعتدلاً يحد من تغول السلطة أو التمويه على تطلعات الاستفراد بها.

إن هكذا احتجاجاً يبدو أنه يشكل القاعدة في السير الداخلي للمؤسسة. كما يبدو تأثير الدين، على مستوى السلوك التلقائي، مهماً: "أنا أنفذ الأوامر التي تعطى لي، فقط لأنه رئيسي. يمكن أن يخلق لي مشاكل إذا رفضت تنفيذ الأوامر. من جهة أخرى، فأنا لا أحتاج إليه. أنا أقوم بعمله وهو يقوم بعمله. أنا أعمل لوجه الله وأكسب خبزة نظيفة.

بالتزامن مع هذا، هنا نوع من الرغبة في التحفيز تسود الموظفين. فحسب أغلب من تحدثنا معهم، يعود ذلك إلى واجب ديني يدفع إلى أداء العمل. هم يطالبون مبدئياً أن يصدر هذا التصرف من "المسير". عامل آخر

يطلب من رئيسه أن يتعرف عليه، أي أن يهتم بالعاملين معه، ويؤكد "في بعض المصالح، يجب على المدير أن يعرف من هو العامل الأكثر جدية والذي يؤدي عملا جيدا، العامل يشعر أنه محل احترام وأنه ينتج أفضل. هذا الاعتبار يؤثر على معنويات العامل وتسمح بتشجيعه. يجب أن يعرف المدير عماله معرفة جيدة وهذا في حد ذاته أمانة على احترام الفرد لـ "أخيه"، "إنما المؤمنون إخوة". حسب الآية القرآنية التي تريد أن يكون كل المؤمنين إخوة.

من البديهي أنه أمام مثل هذا النمط من الوضع، توجيه المسيرين إلى الأخذ بطرق "كلاسيكية" في التسيير، مع إبداء "إرادة" كافية: أن يتصرف المسؤولون كمسيرين بطريقة تخول للمرؤوسين إمكانية المبادرة. لكن أمام استفحال العادات السلبية تفشل كل الدعوات مهما كانت مصداقيتها. ذلك أن إعادة النظر فيها تصطدم بعراقيل قوية: لا يبدو أن المسيرين أكثر استعدادا من معاونيهم والعمال لتقبل تسيير "ديني". من الواضح أن احترام العامل يتطلب قدرا من التقرب يقوم به المسير تجاه مرؤوسيه من جميع الفئات حتى يشعروا بالطمأنينة. إن الاحترام يندرج ضمن مجال شعوري وخالقي أكثر منه تنظيمي.

7. الاعتقاد الديني والتسيير العام:

إن الاعتقاد الديني في المساواة بين البشر بوصفه عائقا لممارسة السلطة يتأثر بالعديد من الاعتبارات: كلما اصطدم الوازع الديني بمصلحة العصبية فإن هذه الأخيرة هي التي تفوز. الخوف من إضعاف العصبية وانحسار المصالح الروحية والمادية تلعب دورا كابحا. إن السلطة الفرعية الممثلة من طرف الدوائر القريبة من السلطة ضمن أواصر الدم، تؤمن استمرارية "السلطة المركزية". في مثل هذه الحالة، يجد الشعور الديني نفسه مختنقا بسبب التبعية للعصبية: السلطة الأبوية تلعب هنا دورا محافظا. أحيانا، يمكن أن يتم تجاوز الشعور الديني حول المساواة فقط عبر تبني القائد لموقف شعبي واعتقادي يلبي تطلعات أتباعه، والأكثر ديمagogية بينهم يصل بهم الأمر إلى حد اتخاذ صفة أمير المؤمنين (حسب ابن خلدون، انتحال الألقاب المقدسة). هؤلاء القادة يحاولون إثارة مشاعر فوق عصبية في أتباعهم أو إدراج أفعالهم ضمن توجه عريق: "الشريف" يحوز على السلطة على الجماعة عبر إيصال نسبه بالنبي، وهو ما لم يثبت عبر التاريخ.

الأفراد هم، بهذا، يلجئون من أجل تحقيق هذا العمل إلى تقاسم مشاعرهم البسيطة الدينية حول المساواة من أجل كسب ديني أفضل: الاتحاد مع الأمة. وهو ما يقتضي القبول بالسلطة بوصفها ضرورة ذات أولوية. نرى هكذا أن روابط القيادة معقدة وتقتضي مرونة كبيرة. هذه الروابط لا حدود لها إلا حدود السلطة الفعلية أو أواصر الدم والمصلحة. ويتعين على الأمير توسيع قواعد المساندة لتخفيف الضغط الذي تمارسه عليه عصبية حتى لا يبدو شديد التحيز. ولهذا لا يجب أن تبلغ شعوبيته ودمائة أخلاقه حد الجبن الذي يلحق الضرر بهيبته. بتعبير آخر، فهذا الشعور يقتضي تقديم آيات الخضوع للسلطة، التي بدونها لا يمكن إنجاز أي شيء مهم. بهذا فعلى رؤساء المصالح أن يتصفوا بالتسلط، كما يؤكد عضو في الإدارة: "عليّ أن أحترم رئيسي، عليّ أن أتجنب كسر الحواجز بيني وبين رؤسائي، عليّ أن أحترم رئيسي وأن أحافظ على مسافة بيني وبينه، هذه هي بالنسبة لي "الهيبة" التي تعني أكثر من الاحترام". أحد التقنيين يشير، من جهته، إلى أن الرئيس يجب أن يتميز بالهيبة: "الهيبة تعني بالنسبة لي أكثر من الاحترام، هي نوعا ما المرجعية بما هو "عبارة عن احترام مستوحى من نموذج "كبير" العائلة، والثروة والشرف. لا أحد بمقدوره معارضة رأيه. وهي ظاهرة لا نجدها إلا في المجتمعات التي يسودها النظام الأبوي. تبجيل الشيخ يعادل تبجيل "أمير المؤمنين" الذي هو أهل لكل الاحترام

والتميز على من سواه. هذه الصورة هي إحدى الملامح الجوهرية للهيئة. الرئيس يأخذ هنا معنى الكبير أو الزعيم الروحي.

8. إدارة الشعور الديني:

لحسن الحظ، كان هنا وهناك بعض المؤسسات تتمكن من تجاوز هذا الانحراف مثل مصنع الإسمنت بعين الكبيرة. مثل هذه المؤسسات هي التي تمكنت من خلق ظروف لتعبئة رد الفعل الشعبي. يبدو أنه في عين الكبيرة، تمكنت الإدارة من الخروج من التكنوقراطية لتأخذ بعين الاعتبار بالمعايير الصارمة سواء العلمانية أم الدينية. وهي بانخراطها في هذا النهج تمكنت من بلوغ العديد من أهدافها:

- لقد قضت على الارتياح الشعبي الذي كان يرى في المدير "الموظف السامي" لسلطة بعيدة ومستغلة، وجهت الحس الشعبي نحو المصالح التي يجب أن يتبناها اعتمادا على إبراز خصلتي التواضع والاعتزاز بالنفس. لم يكن ذلك ليتم بسهولة. كان يرتبط بقدرة كل إدارة على استغلال الحساسية المحلية والتعبير الصحيح عن المرجعيات الثقافية. وقد تم ذلك بسهولة نسبية في عين الكبيرة. ولم يكن يجري اللجوء إلى السلطة الشرعية إلا كحل أخير، بقي بين أيدي الإدارة في شكل ثنائية الخطأ-العقوبة، والاستعاضة عن المجلس التأديبي عن طريق استدعاء رئيس المصلحة للعامل إلى مكتبه وإعطائه درسا في حسن السلوك. بشرط ألا يكون الخطأ خطأ تقنيا خطيرا. في هذه الحالة، يتم تسليط العقوبة عليه حسب ما تمليه الأنظمة الداخلية للوحدة.

- على الإدارة أن ترد بانتهاج سلوك مستقيم يلبي تطوع العمال إلى المساواة.
- تقديم المثل عبر النقابي في العمل، مثل رؤية المدير يتأخر ساعة أو أكثر عن مواعيد الخروج. وهو عموما يبقى في مكتبه مدة أطول حسب ما يقتضيه عمله".

- العدالة في التعامل مع العمال والمجموعات: عدم محاباة المتملقين والدائرين في فلك الإدارة وتطبيق ممارسات يلتزم بها الجميع محليا. وهذه الخصال تمنحه في مخايل المرؤوسين صفات الرجل المثالي: "الشيخ" في معناه التبجيلي الذي يجسد ملامح الهيئة.

9. المسير الجزائري:

حسب دراستنا التاريخية الاقتصادية، فإن مكانة الأفراد تقدر بمدى مكانة المُلْك: الملك وحده ليس الشرط الوحيد للاحتفاظ بالمرتبة والشرف. ولكي يكون الأمر خلاف ذلك، فإن السلطة الزراعية هي خليط من الملك والسلطة، وهي من جهة أخرى ترتكز على التحالفات المصلحية بين العصبيات. فهيكلة مركز الملك تتبع هيكلة التنظيم الاجتماعي والعكس صحيح. نجد أراضي العرش تنقسم إلى أراضي القبائل، التي بدورها تنقسم إلى أراضي عائلية، التي تنقسم بدورها إلى ملكيات أقل فأقل حتى الفردية. وهذا تنظيم عريق انعكس في التنظيم العمالي الذي يعتمد عليه المسير عندما يصرح: "من الضروري إقامة علاقة طيبة مع العمال لطمأنتهم والانشغال بمشاكلهم العائلية".

لقد أدى الانفجار الداخلي لعالم الفلاحة إلى زحزحة وتشويه دوائر السلطة والهيئة بغرض توطيد سلطة مركزية هي الدولة (وتفرعاتها: جماعات محلية، جهوية، مؤسسات عمومية). لقد أصبحت الدولة المصدر الوحيد الذي تستمد منه السلطة والهيئة بالنظر إلى السلطة الاقتصادية والسلطة الشرعية التي توفرها. وعبر تعميم العامل الاقتصادي من خلال العمل المأجور وروح المؤسسة، فتحت الدولة آفاقا جديدة لتفتق علاقات جديدة في التنظيم والتعاون.

القائد مطلوب منه أن يكون نموذجاً ومالكا لكل الخصال التي تميزه عن غيره بمتانة خلقه ونزاهته وكاريزما ته ما أن يتولى شؤون التصرف. وعموماً، فإن من يتولى هذه المهمة "التصرف" يجب أن يتحلى بشرط اجتماعي وديني. من الناحية الدينية فتعنيه أملاه تاريخ "الأمة" الذي يضع في الصفة من لا يمكن أن يكون إلا أميراً خلق ليقود.

خلاصة

لقد أصبحت المؤسسة أداة مفيدة لممارسة الملامح الاجتماعية التي لا تفتأ تتلاشى في الحياة اليومية لكل واحد، بالنظر إلى التغيير الحاصل في النسيج الاجتماعي خلال السنوات الماضية. لقد منحت المؤسسة فرصة يتمكن منها النظام الاجتماعي القديم من العودة إلى الحياة، ولكن هذه المرة ضمن هيكلية جديدة تسمى المؤسسة، والتي ضمت ليس الرجال فقط بل الممارسات القديمة. الجميع تهيأ لتقبل موروثه، وما يفكر فيه وما يبدو لهم قابلاً للاندماج كنمط حياة وطريقة لإعطاء الممارسة مغزى. فالعلاقات والسلوك والأرض والقديم تمازجت بالدين.

المؤسسة تعيد الحياة لتاريخ ينهار مع الزمن، لكنها تعطي لهذه الظاهرة الدينية الجزائرية مغزى بترك الحرية للمسير للتعود على الواقع وتوجيه إدارته نحو العالمية. نحن إزاء تنظيم مزدوج الهيكلية: هو دينياً شبه رسمي وهو تسيير رسمي دوره يتمحور حول الإنتاج من جهة وحول توزيع الأجر من جهة ثانية.

وكلما تم ترسيم التنظيم، فإن الظاهرة الدينية تتعدى بما يمكن تشبيهه بالدواء الأخلاقي الذي يؤثر على السلوكيات، لكنه يعطي معنى للعلاقة الإنسانية/ الإنسانية والعلاقة الإنسانية/ التنظيمية.

كيف يصير هذا التنظيم للأمر متناغمة وموضوعياً لصالح المؤسسة؟ ليس هناك في الأمر معجزة، "وصفة الإسلام ليست معجزة، فديربارن".

الممارسات تبقى بشرية، الدين يطبقه الكائن البشري، لكن هدف التسيير هو بلوغ ما هو محدد سلفاً ومشروط كنتيجة. لقد بين تحليل هذه المواد بقوة أثر ثقل الدين في الممارسات الإدارية الجزائرية التي تدور حول موروث عضوي مجتمعي. التسيير مسألة عالمية ومحلية، التأثير الديني عالمي وشخصي، لكن النجاح هو مهمة الجميع. فمتى إذن يمكن للمؤسسة أن توفر إطاراً تنظيمياً تتوفق فيه هذه الأبعاد الإدارية المختلفة لصالح الأداء والمنافسة دون الخلي عن سعادة من يسير و كذلك من يعمل؟

ومع ذلك فقد اكتشفنا أن النجاعة الصناعية لمصنع الإسمنت بعين الكبيرة ترتبط بالتفكير المتنازع لثلاثية من الإكراهات: تكنولوجية، اقتصادية، ولكن أيضاً اجتماعية. المعلومات عن هذه الأخيرة تبقى جنينية فيما يتعلق بالمؤسسات (حالة المؤسسات الجزائرية...). مع أن الحياة الاجتماعية، وتبعاً لها الحياة الاقتصادية تستمد منها قوة مبادراتها الفردية والجماعية. كذلك يجب أن تتوجه الطرق التنظيمية نحو العقلانية الحديثة وتستجيب لما يتصوره المعنيون حول أفضل طريقة للعيش والعمل المشترك.

ولكي يقبل الأفراد التضحية عن طواعية بسهم من مصالحهم المشروعة لصالح الجماعة الوطنية، يجب أن يستجيب التنظيم لهواجسهم المشتركة ويستند إلى القيم التي يرفعونها، وإلا لا يمكن ألا نواجه إلا الفشل والتمرد، وعليه، ألا يجب أن نتساءل حينئذ فيما إذا كان المسير، في مؤسسة معينة، يستجيب لمواصفات مسير جزائري؟

وعليه فلا يبدو أن أيّاً من تلك النظرات تحظى بالتفضيل بالنظر إلى ما لاحظناها في مصنع الإسمنت من معطيات تتعلق بالظرف.

إن الحياة في عالم الاقتصاد تنتظم حول تبعية اجتماعية تحتكر الأذهان والمبادرات، بما في ذلك الحياة

الخاصة التي لا تخرج عن هذه التبعية. إن العامل الديني يبقى محرك التنظيم الجزائري. الجميع يتحلقون حول هذا الموروث الرباني ليس فقط لاستمداد المنفعة منه بل أيضا من أجل تبرير ما يلجئون إليه من عصيان وحيل. إن العامل الديني عنصر ضابط يخفف من العقوبات، يتغلغل بين الجماعات ويعرف قوة كل مرة يكون فيها الفرد في حاجة إلى تجديد قواه، إستراتيجيته وحتى عندما يتعلق الأمر بالهجوم على غيره. في مثل هذه المؤسسة، انحاز العامل الديني إلى الثقافة الجزائرية، لكنه منح قوة أكبر من العناصر الأخرى: العادات، العصبية، الهيئة، النيف (أي الأنفة)... العامل الديني ينتصب كقانون، لكنه غير مكافئ للقانون البشري. الجزائري يتحرك كإنسان، لكنه يدافع عن نفسه دينيا. الأمر الغامض الذي يهيمن على هذه الوضعية، التي نحن عاجزون أمامها، هو أن النزاع داخل هذه المؤسسة يجدد تبريرا لكل الحالات السائدة.

Références

- D'Iribarne Philippe, La logique de l'honneur, Gestion des entreprises et traditions nationales. Paris, Ed, du Seuil, 1990.
- Henni. Ahmed, le Cheikh et le Patron, CREAD, Université d'Alger, 1993.
- Ibn Khaldûn. Discours sur l'histoire universelle ; « Al-Muquaddima », traduction nouvelle préfacé et noté par Vincent Monteil, Ed. Sindbad, 1976.
- Pitt-Rivers. Julian, Anthropologie de l'homme, traduit de l'anglais par Jacqueline Mer, Ed. le Sycomore, Paris, 1983.
- Bourdieu. Pierre, Sociologie de l'Algérie, Ed. Presses Universitaires de France, 1959.
- Tiono, le Maghreb entre les mythes, Ed. ouvrières. Pris, 1963.
- Lacheraf. Mostefa, l'Algérie, Nation et Société, Alger, 1978.
- Montesquieu, De l'esprit des lois, Paris, société des belles lettres, 1958.
- Globocar. T, Culture régionale et autorités des contre-maîtres dans une usine yougslave, Annales des mines, série «gérer et comprendre» sept. 1989.
- D'Iribarne. Philippe, Face à l'impossible décentralisation des entreprises africaines. Revue Française de gestion, N° 8 sept-Aout 1990.
- Henry Alain, Peut-on redresser une entreprise en respectant la parole des ancêtres ? Annales des mines, série gérer et comprendre, sept 1998.
- D'Iribarne . Philippe, Vers une gestion culturelle des entreprises, Annales des mines séries Gérer et Comprendre, sept 1986.
- Mammeri, Mouloud, une expérience de recherche anthropologique en Algérie; Chiers d'études berbères, Alger, 1989.
- Bennabi, Malek, Pour changer l'Algérie, Ed, Société d'éditions et de communication Alger : alger, 1986.
- Guidoum. Said, la pratique de détournement-retournement d'État d'un modèle d'organisation, l'exploitation agricole par les collectifs de travailleurs, colloque international «valeur socioculturelles et management, Sétif, 25-28 mars 1986.
- Contre l'anti- culturalisme primaire, revue Française de gestion, numéro spécial, N° 91, Novembre- décembre 1992.
- Ageron. Charles Robert, histoire de l'Algérie, Edition Presses Universitaires de France. Paris, 1964.
- Levis-strauss, Claude, la pensée sauvage, Paris, Plon, 1975.
- d'Iribarne, Ph. Le tiers- monde qui réussit, nouveaux modèles, Ed. Odile Jacob, Paris 2003.
- P.Lucas & J.c. Vatin , l'Algérie des Anthropologues, Ed.L.A.I.G , Alger , 2009
- Crozier, Michel. Le Phénomène bureaucratique: Essai sur les tendances bureaucratiques des systèmes d'organisation modernes et sur leurs relations en France avec le système social et culturel. Paris ; Editions du Seuil ; Tours : 1963.
- Dumont, Louis. L'idéologie allemande; France-Allemagne et retour., Paris: Gallimard, 1991. (Bibliothèque des sciences humaines).
- Morin, Edgard. L'Esprit du temps : Essai sur la culture de masse. Paris B grasset, 1962.

الحكومة الإلكترونية

د. ملاوي إبراهيم

كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة أم البواقي

ملخص:

إن اعتماد الكثير من الدول تطبيق مشروع الإدارة العامة الإلكترونية (الحكومة الإلكترونية) سوف يؤدي إلى تبسيط الإجراءات الإدارية اللازمة للحصول على خدمات المرافق العامة، كما سيكون له أثره على النظام القانوني للمرفق العام وكيفية إدارته بالطريقة التي تكفل أداء الخدمات الجيدة في وقت قصير، للمواطن الذي لم يعد مستعداً لقضاء الساعات الطوال في مراجعة الإدارات الحكومية والذهاب إليها شخصياً، لإنهاء أمور يمكن إنجازها من غير بذل الجهد والوقت الثمين، وهو ما تحققه الإنترنت، كما سيعمل المشروع على الارتقاء بكفاءة الموظفين العموميين في أدائهم لمهام وظيفتهم وأعمالهم المادية والقانونية.

Resume:

The adoption by many countries to apply the draft public administration electronic (e-government) will lead to a simplification of administrative procedures required to obtain the services of public utilities, It will also be an impact on the legal system of the facility year and how to manage the way to ensure that the performance of quality services in a short time, The citizen who is no longer prepared to spend long hours in the review of government departments and to go personally, To end things can be accomplished without effort and precious time, which is achieved by the Internet, The project will improve the efficiency of public servants in the performance of the functions of their job and their physical and legal.

تمهيد:

مع بزوغ فجر القرن الحادي والعشرين، وظهور الانتشار الواسع لتقنية المعلومات اختراعاً واستخداماً، انتقل العالم بشكل سريع من عصر الصناعة إلى عصر المعلومات وكان من أثر ذلك زيوع مصطلحات ومفاهيم فرضت نفسها في الحياة اليومية للأفراد، ومن بينها البريد الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني والحكومة الإلكترونية، وغيرها من المسميات التي تتعدت بالإلكترونية.

إزاء ذلك سارعت الحكومات الرشيدة إلى بحث تنفيذ نظام يغير من أسلوب تقديم وكيفية الحصول على الخدمات التي تقدمها الإدارات الحكومية والمجالس البلدية أو المحلية وأجهزة الحكم عموماً بصورة أمثل، تختصر الوقت والجهد والمال أيضاً، وتتسم في الوقت ذاته بحسن الأداء والكفاءة والفاعلية.

وقد تمثل ذلك النظام فيما شرعت فيه الحكومات بالتوجه إيجابياً نحو الحكومة الإلكترونية، باعتبارها النظام الذي سيؤدي إلى مبارحة الأسلوب التقليدي في التنظيم والإدارة الحكومية، وسيجعل من الأخذ بأسباب العلم والتكنولوجيا مقياساً جديداً لتحديد مدى تحضر الدول والحكومات، ويجعلون منه الأمل الوحيد في التخلص من مساوئ سلبيات الإدارة الحكومية.

ولا ريب أن ذلك يستلزم مواكبة الدراسات القانونية لهذا النظام تحقيقاً للتفاعل بين القانون والمجتمع ومسايرة للتطور العلمي والنهضة الإلكترونية التي تجعل العلاقة بين القانون والمجتمع محكاً رئيسياً للتفاعل الكمي مع المجتمع العلمي.

لهذا سوف يتم تناول أهمية دراسة موضوع الحكومة الإلكترونية من خلال الفرعين الآتيين:

الفرع الأول

تيسير أداء الخدمات للجمهور

ينبغي استخدام تكنولوجيا المعلومات وتوظيفها لتحديث الإدارات الحكومية وتمكينها من تعزيز إصلاح خدماتها، التي يأمل الجمهور أن تكون تلبية احتياجاتهم في ظلها أكثر اهتماماً وأيسر أداء من خلال رؤية الإدارة وحرصها على زيادة فرص الأفراد في الوصول إلى المسؤولين⁽¹⁾.

(1) الطريق إلى الحكومة الإلكترونية في الدول النامية، إعداد مجموعة العمل في الحكومة الإلكترونية في الدول النامية، أبريل 2002 مجلس الباسفيك للسياسات الدولية، ترجمة المعهد العربي لإنماء المدن، مارس 2003، ص 23.

ولعل الحماس الموجه نحو التعامل الإلكتروني يفسر في جانب منه، بالافتتاح بأن التقنية في مقدورها تبديل الصورة السلبية للحكومات، ففي كثير من أنحاء العالم ينظر الشعب إلى حكومته على أنها لا تأبه باحتياجاته الضرورية، ومن ثم تتعدم الثقة في التعامل معها واستشعار عدم اهتمامها بالمسؤولية تجاه مواطنيها، ولذا طرحت مبادرات تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية وسيلة لتحسين الأداء الحكومي لخدمات الأفراد، كي يصبح فعالاً وذا كفاءة ويعمل على بناء الثقة في الحكومة.

ويمكن للفرد أن يدرك قيمة هذا التيسير في علاقة الإدارة بجمهور المتعاملين بشكل أسرع عندما تمتد يده إلى لوحة مفاتيح جهاز الحاسب الآلي وهو جالس في منزله أو مكتبه ليطلب وثيقة، أو يصدق عليها من جهة حكومية، فتأتي إليه في الحال قبل أن يقوم من مقامه دون أن يضطر للانتقال إلى الإدارة الحكومية، أو المعاناة من الوقوف في صفوف طويلة للوصول إلى الموظف في الدائرة الحكومية المقصودة، وإنجاز معاملته فيها.

ويتحقق تيسير أداء خدمات الحكومة للجمهور من خلال ما يلي:

1- إنجاز الخدمة المطلوبة بسرعة وسهولة وتبسيط الإجراءات الحكومية من أجل تقديم الخدمات في

أقل وقت ممكن يختصر مراحل كثيرة¹ لإنجاز المعاملة، ويوفر الجهد والمال.

إن الوقت هنا عامل حاسم في طريقة عمل الحكومة الإلكترونية، حيث بالإمكان وصول الفرد الذي يعرف كيفية استخدام الحاسوب إلى مواقع الخدمة وإنجازها بسرعة وبطريقة نظامية وقانونية في ظل تشريع يواكب الثورة التكنولوجية، ويكون أداة دفع قوية نحو التغيير وتحقيق الشفافية.

2- تبسيط النماذج والمستندات الورقية في المرحلة الأولية، ثم الاعتماد على المستندات الإلكترونية،

ولتحقيق ذلك براعى ضرورة تسهيل معرفة الجمهور بالإجراءات والبيانات والنماذج الرقمية المطلوبة لإنجاز المعاملات الحكومية على مدار الساعة⁽²⁾، أي: في أي وقت يرغب أحد الخدمة في الحصول عليها، عن طريق ملء نماذج الخدمة ودفع الرسوم المقررة لها.

باختصار، لا مجال للإجازات والعطل في ظل نظام الحكومة الإلكترونية⁽³⁾ التي تمكن المنتفعين من

خدماتها في الليل وفي النهار.

3- عن طريق الحكومة الإلكترونية يمكن التغلب على مشكلة البيروقراطية بمعناها البغيض.

4- توفير البيانات والمعلومات والإحصائيات المتعلقة بقطاعات الدولة المختلفة وبلغات عدة للإدارات

الحكومية، ونشرها لذوي الاختصاصات⁽⁴⁾، ومن شأن ذلك أن يبسر قيام موظف واحد بإنهاء المعاملة المطلوبة، وتقديم الخدمة لطالبيها دون الرجوع إلى رؤسائه أو زملائه في العمل ولا ريب أن عدم وجود مستويات إدارية متعددة أمر يساعد على السرعة في تقديم الخدمة⁽⁵⁾، اعتماداً على قاعدة البيانات المعدة سلفاً في إدارته، والتي يمكن اعتبارها بمثابة تفويض للموظف في اتخاذ قراره بناء عليها، وهو أمر قائم في بعض الدول الأوروبية وخصوصاً هولندا⁽⁶⁾.

5- سهولة الوقوف على شكاوى المراجعين، وسرعة معالجتها، ومراقبة وتقويم أداء المعاملات

الحكومية بصورة آلية فورية⁷، دون اتصال مباشر بين صاحب الشأن والموظف المختص، ويؤدي هذا الأمر إلى تحقيق الشفافية الإدارية، ويعمل من جانب آخر على تجنب المشكلات التي تنشأ عن المواجهة المباشرة بين الموظفين وطالبي الخدمة، وما يترتب على التعقيد الإداري والروتين الحكومي من تدمير المراجعين، وتلاكم

(2) ماجد راغب الحلو، الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة، بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته أكاديمية شرطة دبي حول (الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية) أبريل 2003، ص19.

(2) فريال الفريخ، الحكومة الإلكترونية، جانفي 2001.

(3) محمد المتولي، إدارة الموارد البشرية لتطبيق الحكومة الإلكترونية في الدول العربية بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته أكاديمية شرطة دبي حول (الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية) أبريل 2003، ص29.

(4) فريال الفريخ، المرجع السابق، ص09.

(5) محمد المتولي، المرجع السابق، ص75.

(6) ماجد راغب الحلو، المرجع السابق، ص20.

(7) فريال الفريخ، المرجع السابق، ص10.

الكثير منهم مع الموظفين، وقيام العداوة بينهم على إثر تمجبه تهمة الاعتداء على موظف عام أثناء عمله واستعانة الموظف بأمن المرفق الذي يعمل فيه لتلقي المراجع أو الفرد بعض خدماتهم.

الفرع الثاني

تحقيق التطابق بين الواقع والقانون الإداري

ليس القانون بمعزل عن الواقع وضروراته، بل يجب أن يكون مرآة تعكس الواقع الاجتماعي السائد في مجتمع ما، حتى يصبح أكثر وفاء بحاجات المجتمع ويساير مظاهر التقدم فيه، فالقاعدة القانونية تعد في الحقيقة انعكاسا للظروف السائدة في مجتمع معين، ومادامت هذه الظروف في تطور دائم ومستمر، فالقاعدة القانونية تتناسب مع هذا التطور تناسبا طرديا.

والواقع يشهد تجديدا وتغييرا في الحياة العامة يكاد يكون بصفة يومية، ومن ثم كان من الضروري ملاحقته ومواكبة تقدمه، بتطور القواعد القانونية التي تحكمه، تحقيقا للاستقرار القانوني، وتأمينا للتفاعل والتطابق بين الواقع والقانون الذي يحكمه⁽¹⁾.

ولاشك أن المستحدث والجديد في الحياة الإدارية يفرض عللا رجال القانون، ولاسيما الفقه القانوني، بحث الأفكار التي لم تكن معروفة من قبل، ومن بين المستحدثات: التحول إلى نظم الحكومة الإلكترونية، فمع تطور ثورة المعلومات وتقدم وسائل الاتصالات الحديثة، كان من الضروري أن تساير الإدارات الحكومية هذا التطور وخصوصا أن القانون الإداري الذي يحكم غالب نشاطها من سماته الأساسية، المرونة والتطور، لاستيعاب المستجدات الحديثة التي يكشف عنها العلم، ويستلزمها الواقع لكفالة حسن أداء الخدمات للجمهور. ولذلك كانت قواعد القانون الإداري ذات ديناميكية دائبة تسمح بإلغاء أو تعديل هذه القواعد بعد فترات وجيزة من تاريخ صدورها بحسب ما تقتضيه المصلحة العامة⁽²⁾، كما أن هناك مجالات يصعب على المشرع أن يلاحقها بالتعديل السريع لقواعدها أولا بأول، وذلك بسبب حداثتها.

ومن ثم كان من الصعب تقنين القانون الإداري الذي يتسم بالتطور لمواكبة الظروف التي تطرأ على الدولة، وكذلك الظروف التي تمر بها الإدارة العامة⁽³⁾، والتي عادة ما تكون عرضة للتغيير، وحتى لا تشل حركة انطلاقها.

وأخيرا فإن هذه السمة تنعكس حتى على القاضي الإداري عندما يفصل في منازعة تكون الإدارة طرفا فيها، فهو في إطار إرساء المبادئ القانونية وإصدار الأحكام، يكون أكثر استجابة لما يصادف البلاد من ظروف سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.

ولما كانت المصلحة العامة هي المحور الذي تدور حوله كل قواعد القانون الإداري على نحو يجعلها في الوقت ذاته هي الهدف الوحيد لهذا القانون، رأيت الجهات الحكومية ضرورة الاتصال فيما بينها في نطاق مكان واحد أو عدة أماكن عن طريق شبكة اتصال واحدة، تعد بمثابة البنية الأساسية للحكومة الإلكترونية⁽⁴⁾. وقد أدركت معظم الدول المتقدمة أهمية وقيمة التحول في معاملاتها ومعلوماتها الرسمية، من الوسائل التقليدية العتيقة (وخاصة الأرشيف) إلى المعلومات الإلكترونية، وتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أداة ضرورية لتطبيق الحكومة الإلكترونية⁽⁵⁾.

(1) عبد الفتاح حسن، مبادئ القانون الإداري، دار النهضة العربية، بيروت 1969، ص33.

(2) سعاد الشرفاوي، القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة 1991، ص60.

(3) محمد عبد المحسن المقاطع، القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة 1997، ص19.

(4) عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية، الكتاب الأول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2003، ص07.

(5) من الدول الرائدة في مجال تطبيق الحكومة الإلكترونية، الدول الإسكندنافية (السويد و الدنمارك والنرويج) وتبعتها دول أخرى مثل شيلي وماليزيا وسنغافورة والبرازيل والأرجنتين، وعلى الصعيد العربي سارعت العديد من الدول إلى اللحاق بركب الحكومة الإلكترونية، ومن هذه الدول الإمارات العربية المتحدة والكويت وعمان والسعودية ولبنان وغيرها.

ولهذا بادرت العديد من الدول المتحضرة إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتهيئة الإدارات وتعديل اللوائح والنظم لديها لاختزال بياناتها المالية ومعلومات وثائقها الإدارية في أقاص تختصر الجهود والأوقات، وتوفر الأماكن والمساحات، وترتقي في إنجاز المعاملات وتبادل المعلومات بين الإدارات والهيئات والمؤسسات وبين جمهور المتعاملين معها بشكل متطور، يتناسب مع ظروف كل دولة وإمكانياتها التقنية ومدى تطورها الحضاري.

كما دعت إلى تطوير قدرات الموظفين وتدريبهم وتدريب المتعاملين معهم، أي: رفع معدلات رأس المال البشري لكي يسهل تطبيق نظم العمل الخاصة بالحكومة الإلكترونية في الدوائر الحكومية. ومن أجل تحقيق هذا الغرض تم ربط شبكات الحكومات الإلكترونية بشبكة إنترنت حتى يمكنها التواصل مع الإدارات والجهات المختلفة داخل الدولة وخارجها، مما ييسر لها الحصول على المعلومات التي ترغب في الوصول إليها دون عناء أو مشقة بعد تجهيز جهازها اللازم لذلك، لتحقيق التفاعل بين القانون الإداري الذي يحكم المرافق العامة، والتطورات الحديثة في مجال تقديم المرافق لخدماتها. ولا غرو في ذلك، فقد أصبح حديث الحكومات في هذه الأيام يدور في معظمه حول الحكومة الإلكترونية، والتي يبشر الداعون إليها بأن هيمنتها على الحياة الإدارية ستري الجمهور والإدارات الحكومية معا.

وهكذا تتحول معظم الدول في تعاملاتها الحكومية تحولا جذريا إلى إعادة اكتشاف دورها من جديد في مجال تقديم خدمات المرافق العامة، وتحقيق الصالح العام الذي هو مناط تصرفات الإدارات العامة وذلك عن طريق الحكومة الإلكترونية.

خاتمة:

إن نظام الحكومة الإلكترونية تتبلور أهمية دراسته فيما يصاحبه من تطوير في كافة النشاطات والإجراءات والمعاملات الحكومية وتبسيطها، ونقلها نوعيا من الأطر اليدوية أو التقنية النمطية الحالية إلى الأطر التقنية الإلكترونية المتقدمة، وذلك بالاستخدام الأمثل والاستغلال الجيد لأحدث عناصر التكنولوجيا ونظم شبكات الاتصال والربط الإلكتروني الحديث، تحقيقا للتميز والارتقاء بكفاءة العمل الإداري وارتفاع مستوى جودة الأداء الحكومي للخدمات.

إن هذه النقلة النوعية ليست مجرد عملية تقنية فحسب، بل هي في المقام الأول عملية إدارية لا يمكن أن تتفك عن مجال القانون الإداري والمرافق العامة التي يعمل فيها الموظفون، ولا تستغني عن الجانب الفني الذي تركز عليه الإدارة العامة، والجمع بين الجانب القانوني والعمل الفني أمر يراود لرجل الإدارة الحكومية الحديثة والذي تتوافر لديه إرادة الكفاح من أجل التغيير حتى في الأوقات العصيبة، فلا يتردد في تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية خوفا من مخاطره، بل يعمل على دعمه له والدفاع عن مزاياه التي تفوق مخاطره.

LA SECURITE NATIONALE OU LA SEDENTARISATION D'UN CONCEPT NOMADE

Dr. Ghediri Ali

Chercheur en relations internationales

L'intérêt porté par la société à la sécurité n'a jamais été aussi grand et aussi pressant, qu'il ne l'est depuis la fin du siècle dernier. En effet, la sécurité fait de plus en plus la une de tous les médias, le thème privilégié des forums nationaux et internationaux, la préoccupation majeure autant des experts que des profanes. Désormais, elle constitue l'enjeu central des campagnes électorales, qu'elles soient municipales, régionales ou nationales (législatives ou présidentielles). Nous assistons, non sans une certaine fébrilité, à une «hypertrophie» du besoin de sécurité dans la société. Ce regain d'intérêt à l'endroit de la sécurité ne signifie pas pour autant que son irruption dans la vie et la culture humaines serait récente. Loin s'en faut, au-delà de la manière dont elle s'est posée, la problématique sécuritaire a toujours accompagné l'humanité dans son histoire. Elle a de tout temps fait partie de ses préoccupations majeures, revêtant les dimensions d'un besoin partagé, fortement ancré dans l'imaginaire collectif. Elle prend de plus en plus les allures d'un objectif auquel tout le monde aspire sans jamais parvenir à l'appropriation d'une façon définitive, projetant ainsi l'humanité, dans sa quête éternelle, dans la posture de Sisyphe.

Aussi, pour mieux l'appréhender, nous nous proposons de «revisiter» le concept de sécurité lui-même et de l'examiner sur le double plan étymologique et généalogique. Car, si l'étymologie nous renseigne sur le sens véritable de ce mot, sur les rapports formels et idéels qui peuvent exister avec les termes, qui lui sont liés, connexes et/ou apparentés; la généalogie, pour sa part, nous aide à étudier l'histoire de son développement successif et de son insertion dans le discours commun⁽¹⁾.

Le terme «sécurité» a d'abord un sens premier. Dérivé du latin *securitas*, lui-même dérivé de *sine cura*, signifiant sans inquiétude, sans anxiété, voire même absence de soin, soit le contraire du sens contemporain. La sécurité, pour dédire Cicéron, ne désignait donc pas «l'absence d'anxiété dont dépend une vie heureuse»⁽²⁾, un état de quiétude, de sérénité et d'équilibre. Ce sens ne s'imposera que bien plus tard. Il est apparu, selon le Robert, en 1190 en tant que doublet savant de sûreté, rarement, usité avant le XVII^e siècle, pour exprimer un état d'esprit confiant, calme et serein. C'est la définition que tous les dictionnaires usuels reprennent par ailleurs. Il en est ainsi du *Petit Larousse* (édition 2002) pour lequel, la sécurité, c'est la «situation dans laquelle quelqu'un, quelque chose, n'est exposé à aucun danger, à aucun risque d'agression physique, d'accident, de vol, de détérioration...». Nous pouvons relever dans cette définition, le lien établi entre la notion de «sécurité» et celle de danger, parfois, aussi avec celle, plus implicite, mais non moins présente, de protection du sujet à son égard. Le terme, qui n'aurait pénétré en France qu'entre le XV^e et le XVI^e siècles⁽³⁾, faisait référence au sentiment d'excès de confiance, ce qui n'est pas sans nous renvoyer à un état pressenti, à une dimension subjective à l'opposé de l'état vécu, revêtant une dimension physique -réalité objective- que désigne le terme «sûreté», que nous retrouvons dans la langue anglaise exprimé par «safety». Claude Favre de Vaugelas met en évidence cette différence de sens en ces termes: «la sécurité, c'est quelque chose de différent de seureté, d'assurance et de confiance, mais il semble qu'il approche plus de confiance, et que sécurité veut dire comme une confiance seure ou assurée, ou bien une confiance que l'on croit estre seure, encore qu'il ne le soit pas.»⁽⁴⁾. René Descartes abonde dans le même sens, dans son traité sur *Les passions de l'âme*, en affirmant que «lorsque l'espérance est si forte qu'elle chasse entièrement la crainte, elle change de nature et se nomme sécurité ou assurance.»⁽⁵⁾. Si le glissement sémantique du terme envisagé, pour signifier le renvoi à un moyen de protection, à un objet qui sécurise, qui rend fiable, devient perceptible dès la seconde moitié du XVI^e siècle; il revient à Alexander Webster, au XVI^e siècle, de conférer à la sécurité, métaphoriquement, le sens d'une entité concrète et palpable dont la finalité est de soustraire la vie et les biens à la menace externe, lorsqu'il affirma qu'«une flotte constitue la sécurité de la Grande Bretagne»⁽⁶⁾.

Nous remarquons, que cette définition de la sécurité par opposition à ce qui l'empêche de prévaloir, autrement dit, cette opposition sémantique (sécurité vs danger) existe aussi dans les autres langues. En russe, le mot «*bezopasnost*» (sécurité) est composé de la particule *bez* (sans) et du terme *opasnost* (danger). Ces deux éléments liés signifient littéralement : absence de danger. En arabe, le terme «*amân*» est intimement lié à la peur (voir le Coran, «Sourat Quraich»). Nous retrouvons cet aspect, y compris dans les origines grecques du mot à travers le terme *asphleia*, qui signifie sécurité, certitude et sûreté. Il est le dérivé de *sphalo*, qui signifie faire trébucher, se tromper, tomber, termes qui ne sont pas sans renvoyer à une notion d'instabilité, de gêne, d'entrave à la bonne marche, au fonctionnement escompté. Ainsi, il s'agit de quelque chose d'intuitif, d'une vision de l'esprit qui, d'ordinaire, commence par paraître obscure ; la clarté lui est apportée par le concept qui est, quant à lui, d'origine intellectuelle⁽⁷⁾. Le

(1) Alain Rey (s/dir.), *Le Robert, Dictionnaire historique de la langue française*, Paris, 1992.

(2) Cicéron, «Tusculan Disputations», v. 42, in Emma Rothschild, «What is Security?», *Daedalus*, vol. 124, n°3, été 1995, p. 61.

(3) Jean Delumeau, *Rassurer et protéger. Le sentiment de sécurité dans l'Occident d'autrefois*, Paris, Fayard, 1989, p.11.

(4) Claude Favre de Vaugelas, «Remarques sur la langue française», fac-similé de l'édition originale [1647], publié par Jeanne Streicher, Droz, Paris, 1934, p. 44. Cité par J. Delumeau, *op.cit.*, p.11.

(5) René Descartes, «Les passions de l'âme» (art. 166), in *Œuvres et lettres*, Gallimard, coll. «Bibliothèque de la Pléiade», Paris, 1952, pp. 775-776. Cité par J. Delumeau, *op.cit.*, p. 11.

(6) Alexander Webster, «Sub Voce», 1828-1832, in *The Oxford English Dictionary*, Oxford, Clarendon Press, 2^e éd., 1989, p.854.

(7) Henri Bergson, *La pensée et le mouvant*, Paris, PUF, 2003, pp.30-33.

concept se définit comme étant un construit mental; il est une synthèse de propriétés et de composantes, qui renvoie nécessairement à une problématique en fonction de laquelle il est créé⁽⁸⁾. Telles pourraient être les origines de la plasticité sémantique attribuée de nos jours au concept de sécurité. En tant que tel, il est «autoréférentiel», c'est-à-dire qu'«il se pose lui-même et pose son objet, en même temps qu'il est créé»⁽⁹⁾.

Cette dualité est mise en relief par Michael Dillon, pour qui, la sécurité signifie non seulement un moyen de libération à l'égard du danger, mais un moyen de s'y opposer et de le limiter⁽¹⁰⁾ et il en est autant pour E.A Oleïnikov, qui définit la sécurité comme étant «*L'état de quiétude, qui résulte de l'absence de danger réel...*»⁽¹¹⁾, que pour David Charles Philippe, qui perçoit la sécurité à travers «*l'absence de menaces militaires et non militaires qui peuvent remettre en question les valeurs centrales qu'une personne ou une communauté veut promouvoir ou préserver*»⁽¹²⁾. Cicéron, quant à lui, définit la sécurité comme étant «*l'absence d'anxiété dont dépend une vie heureuse*»⁽¹³⁾. Dans un de ses cours sur l'analyse des mécanismes du pouvoir dont les dispositifs de sécurité feraient, selon lui, partie intégrante, à l'instar du système légal et des mécanismes disciplinaires, Michel Foucault assure, quant à lui, que l'objectif de la sécurité est d'essayer d'aménager un milieu en fonction d'événements ou de séries d'événements ou d'éléments possibles qu'il convient de régulariser dans un cadre multivalent et transformable, qu'il qualifie d'espace propre à la sécurité, en ce qu'il renvoie au temporel et à l'aléatoire qui s'y inscrivent⁽¹⁴⁾. Autrement dit, l'aménagement conséquent de l'espace est de nature à le préserver des aléas du prévisible comme de l'imprévisible.

Nonobstant la diversité des langues et des Ecoles, cette idée d'opposition sécurité vs danger est récurrente dans toutes les définitions, que les auteurs donnent au concept de sécurité, qui ne décollent pas de ce socle sémantique originel conçu autour de l'idée d'absence ou de prémunition contre le danger avec ses pendants, que sont la menace, le risque, la crainte, le péril, l'appréhension de l'inconnu et de l'aléatoire, que nous qualifions d'attributs de la sécurité. Force est cependant de constater, qu'il existe entre ce concept et le danger une sorte de relation dialectique objective que le genre humain a intériorisée pour faire de la sécurité la priorité de son existence. Considérant cela, Il ne serait nullement exagéré d'affirmer que l'humanité a toujours voué à la sécurité une attention particulière, voire capitale. C'est ainsi que les différentes structures politico-sociales de la société humaine dont les Etats, les groupes sociaux, les organisations, les institutions et la société ont, de tout temps et d'une manière générale, consacré une part importante de leurs ressources, pour assurer leur intégrité physique et préserver leurs propriétés matérielles et immatérielles. Convaincue qu'elle ne peut évoluer et fonctionner que dans un environnement sécurisé, la société s'est révélée, à travers les âges et au-delà des formes diverses et variées, extrêmement vigilante à l'égard autant des causes qui, potentiellement, pouvaient générer les dangers, qu'à leurs conséquences. Cette préoccupation ne saurait, en toute logique, que s'accroître au fur et à mesure, que s'élargit l'éventail de ces dangers et que se diversifie leur nature.

Cette diversification de l'agressivité pose le problème sur la manière dont il convient d'affronter ces dangers réels ou potentiels, à en réduire l'impact de nuisance, à en neutraliser les sources et, dans une démarche préventive, à s'en prémunir en anticipant sur leur apparition. Il s'agit, en somme, pour la société humaine de se créer les meilleures conditions assurant son existence et garantissant sa reproduction à travers la préservation de ses intérêts vitaux de tout danger de nature à nuire à son existence ou à compromettre son projet social, à contrarier ses aspirations ou à attenter à sa quiétude et à ses valeurs.

Cette quête de sécurité ne s'attache pas seulement à la situation effective de la société par rapport aux dangers et menaces réels dont serait porteur l'environnement. Elle va au-delà; elle transcende l'état objectif de la société pour se projeter dans une dimension subjective mue par tout ce qu'elle considère, non seulement comme contraire à ses intérêts, à ses aspirations et à sa manière d'envisager son développement, mais aussi, à sa perception des relations entre ses différentes composantes, tant au sein de son propre microcosme qu'avec d'autres groupes sociaux susceptibles de ne pas partager ce qu'elle estime être ses valeurs fondamentales et pérennes ou qui chercheraient à lui imposer les leurs. C'est précisément cette part subjective qui sustente le sentiment d'équilibre psychique induit, naturellement, par l'absence de danger ou de menace dans son environnement, chez tout individu évoluant dans ces conditions. Le partage de ce sentiment par toute la société lui confère, de toute évidence, une dimension collective.

Ainsi appréhendé, le concept de sécurité se dédouble pour englober deux dimensions: l'une réelle (dite objective), reflétant un état d'être objectif, par rapport à des indicateurs empiriques menaçant la paix et la quiétude collectives; l'autre, subjectif, reflétant un état de «vécu» (représenté), alimenté par des appréhensions ou des peurs pouvant ne pas être réellement fondées. Cette ambivalence/ambiguïté n'est pas sans influencer sur les approches visant à définir le concept lui-même.

La première approche consiste à conférer à la sécurité un sens absolu excluant la présence, nonobstant ses formes, de toute source de danger capable d'attenter autant à l'intégrité physique et morale de l'individu et de la société, qu'à leur fonctionnement. Ceci relève d'une vue de l'esprit, que de la réalité; c'est-à-dire d'une vision «idéalisée» des rapports de l'homme et de la société avec leur environnement et vice versa.

(8) Gilles Deleuze et Félix Guattari, *Qu'est-ce que la philosophie?*, Paris, Les Editions de Minuit, 1991, p. 27.

(9) *Ibid.*, p.27.

(10) Michael Dillon, *Politics and Security. Towards a Political Philosophy of Continental Thought*, New-York Routledge, London, 1996, p.120.

(11) (E. A.) Oleïnikov, *Les fondements de la sécurité économique*, Moscou, Zao Bisnes-Chkola Intelsintez, 1997, p. 10 (en russe).

(12) David Charles-Philippe, *La guerre et la paix. Approches contemporaines de la sécurité et de la stratégie*, Presses de sciences politiques, Paris, 2000, p. 31.

(13) Cicéron, *loc.cit.*, p.61.

(14) Michel Foucault, *Sécurité, territoire, population. Cours au Collège de France. 1977-1978*, Paris, Seuil/Gallimard, 2004, p. 22.

Partant des thèses idéalistes (au sens philosophique du terme) que représentent les préalables de cette première approche, pour définir la seconde, nous opérons par la transposition au champ sécuritaire de la citation d'E. Durkheim selon laquelle «*l'accroissement du volume et de la densité dynamique des sociétés modifie fondamentalement leur existence collective*»⁽¹⁵⁾. Ainsi, nous pouvons affirmer, que plus l'objet de la sécurité est complexe – à l'instar des groupes sociaux –, plus les facteurs de danger pouvant nuire à son état et altérer son fonctionnement sont aussi nombreux, que de natures diverses. L'approche matérialiste (toujours au sens philosophique) permet de mieux identifier les problèmes de sécurité susceptibles de se poser à la société dès leur survenue, autorisant la prévention et, partant, de concevoir à leur égard des solutions. Elle permet, en outre, de déceler les liens existants, ou pouvant exister, entre les différents acteurs, indépendamment de leur nature (personnes, groupes sociaux, phénomènes physiques, sociaux ou autres), qui, de par leurs actions et les interactions induites, seraient en mesure de générer, consciemment ou inconsciemment, un danger ou constituer une menace à l'égard de la société.

Le fait que la société soit exposée en permanence, à tout le moins potentiellement, à une multitude de dangers, n'est pas sans poser le problème du *modus operandi* à mettre en œuvre afin de les neutraliser et, surtout, de la prémunir et la protéger de leurs incidences. Toutefois, comme nous l'avons souligné supra, plus le corps social est complexe, plus ces dangers sont multiples et de natures diverses. L'Etat, en tant que corps social particulier, offre à cet effet, le parfait exemple de cette complexité structurelle rendant compte des difficultés qu'il y aurait à trouver les voies et les moyens devant lui assurer sa sécurité, à identifier les sources des dangers, réels ou potentiels, pouvant nuire à son fonctionnement ainsi qu'à l'intégrité physique et morale de ses différentes composantes.

La pérennité et le partage de ce socle sémantique témoignent du double aspect, objectif et subjectif, des facteurs qui sous-tendent la sécurité et rendent compte de la nature des différents acteurs interférant dans ce champ et de leurs motivations. Ils rendent en même temps aisée l'analyse «*archéologique*» - au sens foucauldien - de ce concept et de son «*trajet épistémologique*» (Gaston Bachelard). Dans ledit trajet, le tournant majeur et décisif fut, sans conteste, l'émergence des Etats-nations, qui provoqua un glissement sémantique du concept qui, de l'individu, passe à la collectivité, avant de s'étendre, par la suite, à toute la nation, par l'adjonction du qualificatif «*national*», qui sous-tend une dimension invasive, en ce sens qu'elle englobe tous les domaines de la vie (politique, économique, environnemental, alimentaire, énergétique, etc.). La sécurité mute dans son contenu. D'un besoin ressenti individuellement, elle devient une aspiration vers laquelle toute la nation non seulement tend, mais en fait sa valeur la mieux partagée. Elle fait désormais figure d'«*objectif commun aux individus, aux groupes et aux Etats*»⁽¹⁶⁾, confortant le point de vue de Friedrich Leibniz, pour qui l'Etat: «*... ce que le latin appelle la République, c'est [...] une société dont l'objectif commun est la sécurité*»⁽¹⁷⁾. Cette conceptualisation politique de la sécurité n'est pas sans lui conférer une connotation idéologique interdisant tout réel consensus à son sujet⁽¹⁸⁾.

Il convient toutefois de souligner, que pareille conceptualisation ne s'est pas faite spontanément. Elle s'est opérée, progressivement et, elle aurait, selon Thierry Balzacq, connu deux ruptures épistémologiques significatives⁽¹⁹⁾. La première est associée à ce que nous venons d'exposer, à savoir la relation instrumentale entre la sécurité et ceux qui en bénéficient : les individus, les groupes sociaux et les Etats. La seconde, quant à elle, serait le fait de la Révolution française, qui a consacré la sécurité comme domaine réservé de l'Etat, garantie par la force des moyens militaires et/ou diplomatiques. Cette vision des choses est contestable, en ce sens que Thierry Balzacq lui-même renvoie à Adam Smith, qu'il considère comme étant le principal auteur qui, dans le sillage de Thomas Hobbes, a élevé l'Etat au rang d'acteur principal «*chargé de protéger la société de la violence et de l'invasion des autres sociétés*»⁽²⁰⁾ et dont la liberté des individus est soumise à sa propre sécurité, que cette entité assure en recourant à la violence légale organisée et concentrée dont elle est disposée. Ainsi, la Révolution française n'a fait que s'inscrire, par une sorte de fatalité historique, dans une tendance préexistante consistant en l'appropriation par l'Etat de cette mission de sécurité, que Jean Jacques Rousseau considérait, déjà, comme «*le problème fondamental auquel l'institution étatique doit apporter une solution*»⁽²¹⁾.

Commentant l'impact de la Révolution française sur l'ordre prévalant avant son déclenchement, Alexis Tocqueville avait constaté qu'«*on exagère communément les effets produits par la Révolution française. Il n'y a jamais eu sans doute de révolution plus puissante, plus rapide, plus destructive et plus créatrice que la Révolution française. Toutefois, ce serait se tromper étrangement que de croire [...] qu'elle ait élevé un édifice dont les bases n'existaient point avant elle. La révolution française a créé une multitude de choses accessoires et secondaires, mais elle n'a fait que développer le germe des choses principales ; celles-là existaient avant elle.*»⁽²²⁾. Ce qui ne réduit en rien sa contribution en tant que mouvement social d'ampleur universelle au renforcement de cette tendance qui accrédite l'idée que «*la sécurité des individus devait être subsumée, en tant qu'épigramme politique, à la sécurité de la nation*»⁽²³⁾.

(15) Emile Durkheim, *Les règles de la méthode sociologique*, Paris, Alcan, 1895.

(16) Emma Rothschild, *loc.cit.*, p.61.

(17) Friedrich Leibniz, «Lettre de 1705», in *Die Werke Von Leibniz*, vol. IX, Onno Klopp, Hannover, Klindworth, 1864-1873, p.143. Cité par Balzacq Thierry, «Qu'est-ce que la sécurité nationale?», in *Revue internationale et stratégique*, 2003/4 n°52, DOI: 10.3917/ris.052.0033, p.36.

(18) Balzacq Thierry, *loc.cit.*, pp.33-50.

(19) *Ibid.*, p.36.

(20) Adam Smith, *An Inquiry Into the Nature and Causes of the Wealth of Nations*, Clarendon Press, Oxford, 1976, p. 689.

(21) Jean-Jacques Rousseau, «Du contrat social», in *œuvres complètes*, Paris, Gallimard, coll. «La Bibliothèque de la pléiade», 1964, p.486.

(22) Alexis De Tocqueville, *L'ancien régime et la révolution (1856)*, Paris, Gallimard, 1964, t.1, p. 65.

(23) Emma Rothschild, *loc. cit.*, p.64

Il s'agit jusque-là d'affectation de la mission de sécurisation des individus, des groupes d'individus, de la société et de la nation dans son ensemble, à l'Etat. A notre sens, c'est cette attribution sociale reconnue, qui a contribué à l'évolution du concept de sécurité qui, à l'instar des autres concepts «nomades» (identité, énergie, système, crise, etc.), voit son contenu réel circonscrit en fonction de son champ d'application. Elle l'a, d'une certaine façon, «sédentarisé». Gaston Bachelard ne dit-il pas que tout concept se trouve dans un couloir de concept. En effet, pris isolément, notre concept ne signifie rien d'autre qu'absence de danger (menace) visant une entité donnée. Il ne prend sens et cohérence que par l'adjonction d'un adjectif qualificatif, qui identifie ce domaine. Ce point de vue est celui des postmodernistes Michaël Williams et Keith Krause et des experts des «études critiques de sécurité» (*Critical Security Studies*), qui qualifient le concept de sécurité de concept dérivé, sans signification en soi, lié à un objet et à la signification qui lui est conférée. En d'autres termes, *il n'existe pas de sécurité en général*, mais des sécurités partielles et particulières dont les contenus sont déterminés, par une somme d'éléments structurants: un sujet; un enjeu et la nature des attributs (danger, menace, risque). Toutefois, c'est l'«enjeu», qui détermine le domaine de références impliqué et la nature du sujet concerné. Il constitue en quelque sorte, l'objet de la sécurité. Ainsi, la sécurité se présente comme une structure à «trois instances», où l'«enjeu» joue un rôle déterminant. En effet, dans la vie courante, qui dit «enjeu», dit objet d'une entreprise et/ou d'une compétition. L'«enjeu» est la «mise», que l'on engage dans une compétition (affrontement) et qui reviendra au vainqueur. Ce qui équivaudrait à dire, que les enjeux s'inscrivent dans une somme de rapports de forces entre des protagonistes engagés dans une course, voire dans un conflit. Par conséquent, nous ne pouvons définir la notion de sécurité nationale qu'à travers celle des «enjeux», que ses attributs, à savoir le danger, la menace et le risque sont de nature à compromettre. Les «enjeux» déterminent le domaine de référence et la nature du sujet concerné. Justement, c'est par rapport à ces éléments d'appréciation que les analystes en relations internationales appréhendent la sécurité davantage comme un objet empirique que comme un «concret-pensé» ou un «abstrait formel»

Quelle signification donner alors à la sécurité? S'agit-il de la définir, c'est-à-dire de lui donner une signification sous la forme d'un énoncé ou de la conceptualiser, autrement dit, lui donner un contenu stable, permanent, propre, plus large et plus complexe, transmissible par le langage? En présupposant une seule signification, la définition est de nature à restreindre le cadre de la recherche et à le limiter à un registre particulier; au moment où la conceptualisation permet d'explorer, en détaillant, non seulement ce qui caractérise une politique de sécurité, mais aussi le débat qu'elle provoque. La conceptualisation permet au chercheur de partir de la somme des traits communs à un objet concret-réel, d'un dénominateur commun, pour construire un schéma analytique qui serait de nature à rendre plus explicite, ce que devrait être une analyse de la sécurité⁽²⁴⁾. L'Ecole de Copenhague emprunte ce cheminement intellectuel et considère que la sécurité est un processus, une construction, un rapport intégrant son sujet, son objet et son enjeu dans une démarche d'ensemble, pour atteindre la solution. Ole Wæver, son représentant le plus en vue, définit la sécurité en tant que concept autoréférentiel.

La controverse au sujet de la caractérisation du concept de sécurité est résumée par Simon Dalby, dans sa contribution au *Critical Security Studies*, par la formule empruntée à Buzan, selon laquelle il s'agit d'«un concept essentiellement contesté»⁽²⁵⁾. **Il ne s'agit donc pas d'un concept scientifique (au sens fort du terme), mais d'une notion, qui oscille entre la consistance d'une notion empirico-analytique et celle d'une notion idéologico-politique.** Autrement dit, les différentes significations qui lui sont conférées ne font pas consensus. Cette controverse, qui est loin d'être levée, n'est pas d'ordre purement intellectuel, car tributaire de conceptions politiques²⁶ qui peuvent porter autant sur le fond que sur la forme. Par «politisation», il est entendu ce «processus par lequel des questions ou des activités se trouvent dotées d'une signification politique et, par conséquent, sont appropriées par les acteurs impliqués dans le champ politique [...] et, parfois font l'objet d'une réponse par les institutions politiques»⁽²⁷⁾. Abondant dans le même sens que S. Dalby, Ole Wæver considère que la contestation et l'imprécision que recouvre le concept sont inhérentes à son caractère politique et, c'est à ce titre, qu'il définit la sécurité, par rapport aux menaces, estimant qu'elle consiste en la parade développée, pour leur survivre ou s'en libérer⁽²⁸⁾. Il convient toutefois de souligner que tout concept ne naît pas forcément politique. Sa politisation intervient lors de sa «socialisation». Son appropriation, à travers le prisme des intérêts politiques, peut survenir subitement, à l'occasion d'un évènement majeur ou, d'une manière progressive, suite, comme le souligne Howard Becker²⁹, au travail des producteurs de discours/normes, forts nombreux, dans le champ des relations internationales.

Notre sujet n'étant pas orienté, principalement, vers la recherche épistémologique, mais, surtout, vers la détermination du contenu du concept de «sécurité nationale», dans sa dimension pratique et le niveau de sa pertinence dans le nouveau contexte des relations internationales où, l'Etat, naguère son sujet et son domaine de référence incontestés, est en train de subir, la mondialisation aidant, les contrecoups des mutations géopolitiques profondes induites par la fin Guerre froide et les velléités affichées d'instauration d'un nouvel ordre mondial - en mal de définition -, autant de facteurs qui n'ont cessé d'éroder son rôle et de lui contester sa place. Ces changements ne sont pas sans avoir, entre autres, un lien direct avec ceux qui affectent les attributs propres au concept de sécurité d'une manière directe, parmi lesquels les sources des dangers,

(24) Jef Huysmans, « Security! What do you mean? », in *European journal of International Relations*, vol. 4(2), 1998, p.136.

(25) Walter Bryce Gallie, « Essentially Contested Concepts », *Proceedings of the Aristotelian Society*, New Series, n°56, 1956, p. 167-198. In Balzacq Thierry, *loc.cit.*, p.34.

(26) William Connolly, *The Terms of Political Discourse*, N.J., Princeton University Press, Princeton, 1983.

(27) Olivier Nay, (dir.), *Lexique de science politique. Vie et institutions politiques*, Paris, Dalloz, 2008, p. 409.

(28) Cité par Michael Dillon, *op.cit.*, p. 87.

(29) Howard Becker, *Outsiders. Etudes de sociologie de la déviance*, Paris, Métailié, 1985.

des menaces et des risques. L'inconstance de ces dernières n'est pas à rechercher exclusivement dans le caractère « mutant » de la nature humaine mais, surtout, dans les incidences des variations de l'environnement naturel, technologique et social sur l'homme ainsi que celles liées à son activité, à la répartition géographique des populations, à l'organisation sociopolitique de la société humaine et à l'identité nationale qui détermine son rattachement géopolitique. Tous ces facteurs déterminent, non seulement les différents niveaux de sécurité, mais contribuent tout autant à préciser la nature des attributs propres à notre concept. Il en est ainsi, à titre illustratif, de la sécurité internationale (globale), de la sécurité internationale régionale, de la sécurité nationale, de la sécurité humaine, de la sécurité environnementale, de la sécurité politique, de la sécurité militaire et autres, qui constituent autant de points d'ancrage qui contribuent à la «sédentarisation» du concept de «sécurité».

En conclusion, si «sécurité» est une notion idéologique, et non un concept (au sens fort du terme), elle pose alors, non pas la problématique de son sens, mais celle de celui qui est autorisé à dire ce contenu. Sachant, depuis P. Bourdieu, que toute «*autorité est autorisée*», le problème se résout alors dans la détermination du «bloc social dominant» qui, dans une société donnée, à un moment donné de son histoire, dit ce qui la menace. Aussi, la menace ainsi que les voies et les moyens d'y faire face, autant dire la sécurité en soi, ne sauraient être appréciés de la même manière par le Centre et la Périphérie, car, si leurs trajectoires s'entrecroisent, elles ne peuvent qu'être fondamentalement divergentes.

Vers un concept socio-stratégique de co-développement et de sécurité?

Dr. Mohamed Said Mekki

Socio-Stratégiste / ENSSP

D'emblée ce bref aperçu de la zone sahélo-saharienne nous mène à analyser l'évolution de la situation sahélienne et ses implications sur la sécurité Nationale et régionale, afin de mieux répondre aux interrogations liées à la problématique de stabilité et de sécurité de la région. Dans cette optique, les facteurs d'insécurité auxquels est actuellement confrontée l'Algérie seraient mieux appréhendés par le biais, d'une nouvelle stratégie qui prend en considération la priorité stratégique de l'invariant géographique, en tant que point d'intersection stratégique entre l'ensemble sahélo-saharien et arabo-méditerranéen.

Le renforcement d'une position géostratégique et l'impact des représentations de la "Sécurité Nationale" viennent donc d'une part des déterminants stratégiques du pays naturellement acquis et d'autre part des quatre régions frontalières qui nécessitent une activité politique adaptée à chaque région géostratégique. Depuis son indépendance, l'Algérie a essayé de maintenir dans son apport avec le sud un lien diplomatique privilégié.

Dans sa relation avec l'Afrique, l'Algérie a concentré dans les années 1970, la plus grande part de son programme d'aide à des pays transsahariens allant de la Mauritanie jusqu'au Tchad⁽¹⁾. Cette intention particulière ne résulte pas d'un choix spontané, mais de sa position géostratégique et des nécessités politico-économiques en Afrique.

Si nous considérons que la zone sahélienne est une région complexe et un espace conflictuel, comment l'Algérie s'y positionne-t-elle face à la dynamique des conflits et des nouvelles représentations de la menace et de l'insécurité? Peut-on dégager des lignes de conduites de cette dynamique de conflits et proposer par la suite une éventuelle perspective sécuritaire étatique ou collective? La rébellion des Touaregs et son impact sur la stabilité régionale (Rétrospective)

Du point de vue physique, le Nord de l'espace sahélien occupé par le désert contraste fortement avec sa frange sud formée de savanes et de montagnes. Cette différenciation engendre des caractéristiques et des spécificités dans le niveau de vie et le mode de peuplement. Les peuples du désert sont constitués de descendants maures implantés sur la partie occidentale du Sahara et des Touaregs occupant avec les peuples de race noire les parties centrales montagneuses du désert. Les Touaregs sont principalement des pasteurs nomades alors que les peuples de la savane sont des sédentaires vivant de l'agriculture, essentiellement vivrière et de la pêche. Les Etats sahéliens délimités territorialement au gré des intérêts de l'ex-puissance coloniale, présentent des anachronismes divers. A ceux pourvus d'une grande superficie (plus d'un million de km² pour le Mali, le Niger et le Tchad) se juxtaposent d'autres pays avec des aires très réduites et sous-peuplés. Les populations sont un assemblage d'ethnies et de tribus sauf au Burkina-Faso, peuplé essentiellement par les Mossi.

Les conflits qui peuvent présenter des menaces sur les états et sur la stabilité régionale demeurent essentiellement liés au tribalisme. Parmi les causes de conflits qui opposent les régimes aux Touaregs on trouve des procédures administratives lourdes et le paiement d'impôts exagérés qui amoindrissent les maigres richesses des Touaregs et accentuent leur marginalisation dans les processus de développement entrepris par les régimes en place. Toutes ces entraves combinées aux effets dévastateurs de la sécheresse qui a sévi depuis 1986 ont conduit à des sentiments de frustration principalement chez les jeunes targuis désœuvrés (Ichoumars). Un tel mécontentement n'a pas manqué de susciter des aspirations sécessionnistes parmi ces jeunes de retour de leur exil notamment en Libye où nombre d'entre eux avaient reçu un entraînement militaire.

Appartenant à la grande communauté berbère s'étendant des îles Canaries à l'Oasis de Siwa en Egypte et de la Méditerranée au Sud du fleuve Niger, les Touaregs dont l'appellation proviendrait de targua, nom donné par les arabes au fezzan, sont généralement des populations nouvelles occupant les vastes étendues du Sahara, le Hoggar au sud de l'Algérie, l'Aire au Nord du Niger et l'Adrar des Iforas au Nord du Mali. Le partage colonial du Sahara puis la naissance des états souverains ont fortement altéré la structure traditionnelle des Touaregs par un nivellement des groupes sociaux et par les mesures forcées de sédentarisation. Les Etats ont limité leurs déplacements et leurs échanges par des contrôles frontaliers, ont restreint leur autonomie ont pratiqué des politiques qui ont été perçues comme des actes raciaux. Le colonisateur a opposé les populations selon leur races et leur langues: arabes (Hassanes en Mauritanie), berbères (Touaregs au Mali et au Niger) et noires (Wolofs et Toucouleurs au Mali et au Sénégal, les peuls au Niger et en Mauritanie, les Toubons au Tchad Songhaï et Malinke au Mali). De tous ces particularismes, les plus enclins aux idées séparatistes sont les Touaregs de l'Air au Niger de l'Adrar des Iforas au Mali ainsi que les Diola et mandika de la Casamance au Sénégal. Certains pays dont la France ont fait réactiver les solidarités primaires tandis que les tendances hégémoniques libyennes ont fait germer la revendication d'une nation Targuie (Thamoust) dotée d'un territoire internationalement reconnu menaçant par là l'intégralité des états concernés. Dans un tel contexte, un essai d'analyse critique des rebellions qui ont connu le Mali, le Niger depuis 1990 s'avère nécessaire pour esquisser des représentations de prospective.

(1) Robert ANTON MERTZ, Pamela M.D Mertz "Arab aid Sud-Saharan Africa" KAISER, GRUNWALD, BOUHDER 1983, p.72.

A) Historique et cause de la rébellion

1) La fixation arbitraire des frontières par les colonisateurs

L'Afrique a subi dans son histoire une mauvaise délimitation arbitraire des frontières qui ne suivent pas les formes physiques des peuplements vivant dans les régions. Pour mieux asseoir son règne sur les territoires et les peuples conquis, l'armée française a partagé l'espace touareg, en entités désorganisées et modelées selon les besoins de l'administration d'occupation, afin d'annuler toute tentative de rébellion. Après la colonisation, contre toute attente les terres touaregs ne leur sont pas revenues, mais étaient plutôt léguées au peuple Nigérien. L'espace touareg avant l'avènement du Niger se présentait comme suit: L'Air relève actuellement des départements de Zinder et de Makadi. La présence d'autres ethnies était admise par l'assentiment des chefs touaregs.

La limite sud des régions touaregs se situe au delà de la vallée Tarka, englobant ainsi l'Est, le Nord, l'Ouest et le Sud de la région de Tanout, Elle passe par Dakoro dont toute la partie Nord, toute la partie Est qui butte sur Tanout en incluant la steppe du Nord de Mayahi et Tessaoua, la moitié sud jusqu'au canton de Kornaka, continue à l'ouest en observant une légère inclinaison vers le nord, se rabat sur Madoua; la limite continue vers l'Ouest jusqu'aux frontières du Burkina et du Mali en laissant complètement au sud les régions de l'Aréwa, du Boboye de Zama-Ganda englobant tout le nord de Tillabery⁽²⁾.

2) L'inégal redistribution des richesses nationales

La région du Nord constituant les 2/3 du territoire est la sève nourricière du pays car elle renferme les ressources minières ayant permis au pays de se développer. C'est dans cette zone que l'on extrait le charbon et l'uranium qui avait fait du Niger dans les années 80 le 4ème pays producteur mondial. Les Touaregs n'ont pas bénéficié des retombées de l'uranium pour les raisons suivantes:

Les Touaregs étaient éloignés de l'administration et de la formation; Des transferts de populations ont été effectués vers les régions riches en uranium; Les employeurs refusent de recruter les Touaregs et préfèrent les autres ethnies. Hormis les infrastructures qui rentrent dans le domaine de l'extraction de l'uranium, l'Etat comparativement aux autres régions du pays n'a pas suffisamment créé d'infrastructures. Parmi les priorités de l'état figure le désenclavement intérieur des autres régions du pays. C'est dans ce cadre qu'il finança la construction de la route de l'unité traversant le Niger d'Est en Ouest, tout le long de la bande sud. Il a sciemment évité la région touareg, où il a seulement entrepris la construction d'un axe routier pour évacuer les produits des sociétés minières vers leurs points de vente.

Cet axe appelé route de l'uranium fut construit sur la base de paramètres purement techniques d'efficacité et de rentabilité, sans prendre en compte les nécessités du développement des zones que cette route traverse. Cette route fut ainsi déviée des localités touaregs comme Tchinn Tabarden, In Gall et Tchirozerine. Un autre axe routier devant relier le Nord du pays au sud en faisant la jonction Zinder-Agadez était programmée. Une autre voie qui traverserait le Sahara était également programmée. Cependant la réalisation de ces projets dont les retombées peuvent être positives pour les populations locales a été freinée; une bonne partie des capitaux alloués a été détournée vers la réalisation d'autres projets plus "rentables" dans l'ouest du pays. Dans le cadre de l'électrification, il existe une centrale qui utilise du charbon et dont la capacité de production peut couvrir toutes les régions, voire le pays tout entier. Cependant seuls les privilégiés des cités ouvrières dont la majorité était constituée de non touaregs en profitent. Les autorités nigériennes n'ont pas voulu doter les régions touaregs d'électricité de même que les retombées de l'uranium n'ont nullement profité à ces régions. Au moment où les autres régions connaissaient un élan de développement des infrastructures et d'appuis économiques, les régions touaregs s'enlisaient dans la misère la plus totale. Privées de toute réalisation de développement, les populations touaregs voient leurs conditions de vie se dégrader. De plus, l'état pratique à leur égard une politique de répression policière et administrative.

Dans le domaine agricole, malgré l'hostilité de la région, les touaregs ont expérimenté avec des résultats encourageants la culture de la pomme de terre à Tabelott et des cultures maraîchères à Agadez.

Sur le plan hydraulique, l'eau si convoitée reste et demeure le besoin le plus crucial car ces zones ne disposent pas de cours d'eau assez abondants. Les populations se trouvent obligées de se déplacer à longueur d'année pour trouver de quoi assurer leur survie. Face à cette situation, l'Etat malgré les moyens dont il dispose affiche un désintérêt à l'égard de cette région. Pourtant d'importantes nappes souterraines existent ainsi que l'énergie nécessaire au fonctionnement des infrastructures (énergie solaire, éolienne et l'électricité).

Sur le plan urbain, les villes du nord gardent toujours leurs caractères d'avant la colonisation, elles n'ont connu aucun plan directeur d'urbanisation et d'aménagement à même de leur donner l'aspect moderne. Il n'y a ni réseau hydraulique, électrique et routier, ni service de voirie. Au même titre que les autres domaines cités plus haut, l'état a peu investi dans les domaines sanitaires et éducatifs. Ainsi les populations de ces zones furent exposées aux maladies. En effet les centres de soins ou du moins les quelques rares qui existent, sont très mal équipés en produits et personnels qualifiés. L'école qui constitue la pépinière de tout développement dans un pays a fait l'objet d'une grande marginalisation par l'Etat. Ainsi l'éducation, facteur de développement et de progrès, thermomètre de l'évolution d'une société, est le domaine qui a subi une manipulation politique et ceci du fait que les touaregs scolarisés constitueront un danger pour les autres populations et conduiront tôt ou tard à une prise de conscience certaine.

(2) in Boureima sonleymene - op cité p.2

Alors pour mieux les écarter des affaires de l'état, il faut les éloigner hors des institutions qui produisent les cerveaux qui dirigent les rouages politiques économiques et administratifs. La raison avancée par l'état pour expliquer cette situation de non-scolarisation de la communauté touareg et qui revient comme un leitmotiv est celle-ci : ils sont sauvages, rejettent l'éducation et préfèrent leur isolement.

Dans le nord du Niger, région peuplée des touaregs qui représente plus de deux tiers de l'étendue du territoire du Niger, on peut compter le nombre d'écoles construites par l'Etat, tandis que les écoles supérieures sont presque inexistantes. Devant un tel état, le peuple touareg s'est tourné vers l'élevage, secteur qui sous-tend son existence depuis les temps immémoriaux.

B) Processus de la rébellion au Mali

Pour mieux comprendre la problématique du soulèvement touareg au Mali, nous aurons à appréhender l'origine du problème à travers ses représentations au Nord du pays. Le Mali pays de l'ouest africain se situe dans la zone sahélo-saharienne avec une superficie de 1.241.021 km², et une population cosmopolite estimée à 9 millions d'habitants.

La situation géographique du Mali comporte la présence de deux zones de peuplements à savoir: d'un côté les régions non désertiques ou les régions du sud (Koulikoro, Kayes, Segon et Mopti) et de l'autre côté les régions désertiques ou régions du Nord, il s'agit de Tombouctou, Gao et Kidal. Au nord la population se répartit ethniquement entre les Touaregs, les Songhoys, les Peules et enfin les Maures ou Arabes.⁽³⁾ Ces ethnies ont adopté deux modes de vie différents, certains vivent en nomades-éleveurs se déplaçant, d'autres sont agriculteurs. Ainsi les Arabes et les Touaregs sont éleveurs et caravaniers, les Songhoys sédentaires. Tandis que les Peules pratiquent les deux activités en même temps. Ces populations, après s'être opposées à la pénétration française ont été marginalisées car elles n'ont pas de ce fait bénéficié de l'instruction pendant la période coloniale. A l'indépendance la situation de ces populations n'a pas évolué. Elles n'ont pas bénéficié d'infrastructures publiques essentielles (santé, école, usines).

Ainsi les Touaregs après avoir pris conscience de cette marginalisation se sont révoltés en 1963 dans le cercle de Kidal, cette révolte fut réprimée par les autorités maliennes qui décidèrent d'instaurer un régime d'exception dans cette région. Toute l'organisation administrative de la zone fut confiée à des militaires avec les consignes de se montrer très vigilant à l'égard des populations désignées comme turbulentes et de mettre en œuvre le projet de société unitaire et égalitaire.

1) Les manifestations du problème Touareg au Mali

Il faut préciser que le problème tel qu'il s'est posé de 1990 à 1995 s'est trouvé géré par trois régimes différents:

Les autorités de la première république ont instauré une administration rigide dans le nord du Mali, jusqu'au coup d'état de novembre 98; le gouvernement s'est engagé à développer le Nord, par des projets industriels, de recherche minière et de l'hydraulique. Il a aussi entamé la construction d'écoles et de dispensaires.

Durant le deuxième régime, une terrible sécheresse frappe le Mali en 73 et 84; les régions les plus touchées sont les régions du nord. Après la perte totale de leurs troupeaux, les Touaregs se déplacent vers les centres urbains, et vers les pays voisins tels que la Libye, l'Algérie etc... .

Les jeunes Touaregs émigrés vers la Libye, sont enrôlés dans l'armée et utilisés comme mercenaires dans plusieurs pays (Tchad, Liban, Syrie). A leurs retours ils saisissent l'occasion pour participer à la rébellion de 1990.

2) Esquisse du problème du Nord au Mali

Dans la nuit du 28 au 29 juin 90, une soixantaine d'éléments armés attaquèrent la localité de Tidermène. Au cours de cette attaque, furent tués le chef d'arrondissement, son épouse, un prisonnier et un garde républicain.⁽⁴⁾

Le lendemain une autre attaque à Menaka, fait quatorze morts dont quatre soldats. A ces deux premières attaques, le régime en place, réagit militairement. La rébellion se généralise, par des attaques de localités, de postes de sécurité, des bâtiments administratifs etc.

Il y a eu des pertes importantes en vies humaines, des dégâts matériels et surtout un déplacement massif des populations appartenant à toutes les communautés soit vers l'intérieur du pays, soit vers les pays voisins.

S'étant rendu compte que l'emploi de la force ne portait guère ses fruits, les autorités de la deuxième république malienne ont eu recours à la diplomatie en cherchant l'appuis de certains gouvernements plus ou moins directement intéressés par le conflit. Parmi ces pays figurent le Niger qui connaît une montée de la rébellion armée, la Libye qui formait et entraînait les combattants et l'Algérie pays voisin, où se repliaient fréquemment les nomades touaregs de peur de représailles. Ainsi le 9 et 10 septembre une réunion rassembla à Djanet en Algérie les Présidents Chadli Bendjedid de l'Algérie, Moussa Traoré du Mali, Ali Saïbou du Niger, et Mouammar El-Kadafi de la Libye. Un accord fut signé à Tamanrasset le 26 mars 91. Cependant ces efforts n'ont guère réduit le nombre des attaques et n'ont pas ramené la sécurité; après les accords de Tamanrasset, les rebelles ont effectué sept attaques qui ont fait des morts et des blessés et beaucoup de dégâts matériels. Le 26 mars 1991 avec la chute du régime de Moussa Traoré les autorités de la transition proclamèrent leur attachement aux accords de Tamanrasset.

(3) in contribution de l'Algérie à la résolution du problème du nord du Mali - par Dicko O.Baazi mémoire de l'ENA - 97-98 p.9.

(4) In DICKO Oumon Bazi - op cité p. 41.

3) Le problème du Nord du Mali sous la transition (mars 91-92)

On peut relever trois étapes à ce niveau :

- 1) La conversion de la question militaire en question politique,
- 2) L'implication des partis politiques et des différentes composantes de la société;

3) L'élaboration et la signature du Pacte National. Le régime de la transition a compris que le conflit avait un caractère politique que sa solution ne pouvait être que politique. Ainsi les autorités de la transition ont accordé deux sièges aux représentants des mouvements armés (MPA et FIAA). Elles ont invité les représentants de ces mouvements à s'exprimer officiellement à la conférence nationale du 29 juillet au 12 août 1991 à Bamako. Toutes les forces vives du pays étaient présentes (associations, partis politiques, gouvernements, représentants des Maliens de l'étranger et des délégués du monde rural).

Lors de cette rencontre il fut décidé qu'une conférence nationale sur le nord soit tenue dans les plus brefs délais. Le problème du nord qui était un problème national dès le début, n'a été soumis à un examen véritablement national qu'à la conférence de 1991, où d'autres voix que celles des autorités et des mouvements armés s'étaient exprimées. Durant cette conférence un comité national préparatoire d'une conférence spéciale sur la question du nord a été mis en place. Il a eu pour mission de mener une réflexion sur la rébellion, la cessation des actes d'hostilités, et le recensement des grands problèmes socio-économiques du nord du Mali. Le comité a organisé deux rencontres, une à Mopti et une à Segou. A la conférence de Segou (25 - 27 novembre 1991) les participants examinèrent les textes suivants : Un plan d'urgence qui devait démarrer dès 1992 et apporter une aide sanitaire et alimentaire aux populations en détresse ; un plan de relance économique des régions les plus défavorisées ; un document sur la création d'un fonds de réinsertion des rebelles et des populations déplacées et un texte portant sur la libre administration des collectivités territoriales.

A la rencontre de Mopti (décembre 1991) les positions exposées par les différentes parties n'étaient pas convergentes, mais il faut préciser que malgré tous ces efforts les rebelles continuaient à mener des attaques au Nord, faisant plusieurs victimes parmi les populations civiles, des destructions matérielles, des vols de véhicules, et de bétail ont aussi été perpétrés. Ainsi du 6 juin au 15 septembre 1991, 43 attaques faisant 61 morts, 67 blessés, 13 disparus, le vol d'environ 4000 têtes d'animaux et de 7 véhicules ont été enregistrés.⁽⁵⁾

En raison de l'insécurité grandissante, le volume des échanges commerciaux dans les régions du nord a fortement baissé causant ainsi de lourds préjudices aux populations. Il y a lieu de noter aussi l'absence totale de l'administration et des services techniques, ces derniers se sont repliés vers les grands centres urbains. L'insécurité entrave la poursuite des programmes de développement, l'assistance alimentaire et la mise en œuvre des mesures nouvelles approuvées par la conférence spéciale pour le Nord du Mali.

4) Le problème du nord sous la troisième république malienne

Après la signature du Pacte National, on assiste toujours à la dégradation de la situation sécuritaire au Mali. Les relations entre les mouvements rebelles et l'opinion nationale se sont détériorées du fait de la prolifération des actes de banditisme. Les autorités de la troisième république ont alors cherché à dialoguer. Après consultation entre le gouvernement et l'opposition, un plan d'action est proposé. Des mesures ont été prises pour protéger les biens et populations face aux attaques des rebelles. Des concertations régionales ont permis de réaffirmer que le Pacte National demeure le meilleur cadre pour résoudre le problème du Nord. Au cours de ces concertations, les populations nomades et sédentaires, ont exprimé leur préoccupation majeure à savoir: l'insécurité. Pour éradiquer ce phénomène la conférence demande la concrétisation de la réconciliation, le retour de la confiance et de la sécurité; le retour des réfugiés, le désarmement des détenteurs d'armes illégales, et enfin le redéploiement de l'administration et des services techniques de l'Etat. Elle invite le gouvernement à prendre des mesures nécessaires pour faire cesser les actes de banditisme, et à doter les forces de sécurité de tous les moyens adéquats pour faire face à leur mission.

Pour tenir compte des doléances des populations de toutes les régions du Nord, il a été mis en place une table ronde permettant de faire le rapprochement des différentes recommandations issues des concertations régionales.

C) L'apport de l'Algérie pour la stabilité du Sahel

Durant les différents conflits du Nord du Mali et du Niger, l'Algérie a adopté une attitude positive. Elle a joué un rôle politico-diplomatique déterminant pour trouver des solutions négociées.

L'Algérie s'est beaucoup investie pour le règlement de la question Touareg dans les pays voisins (Mali, Niger) en favorisant les différentes rencontres entre les gouvernements et les mouvements de rebellions. Elle s'est trouvée au premier plan, en s'impliquant dans l'élaboration des accords et le suivi de leur application. Elle a ouvert des camps aux réfugiés dans le sud algérien.

1) L'Algérie et la résolution du problème du Nord du Mali

Ainsi au Mali le rôle de l'Algérie était mieux appréhendé qu'au Niger où d'autres acteurs ont influencé les discussions (France, Burkina-Faso). L'Algérie s'est trouvée le parrain exclusif des rencontres entre le gouvernement malien et les mouvements Touaregs. La première rencontre entre les représentants du gouvernement malien et ceux du Mouvement et

(5) in Dicko Oumon Bazi - op - cité p.13

Fronts Unifiés de l'Azawad (MFUA) s'est tenue à Tamanrasset du 5 au 6 février 1991. Elle fût suivie d'une autre du 29 au 30 décembre 1991 à Alger. A ces deux séries de rencontres, s'ajoute une troisième à Alger du 15 au 25 mars 1992 qui a abouti à l'élaboration du Pacte National comme solution à la rébellion dans le Nord du Mali. Ce Pacte vise essentiellement la réconciliation nationale, l'intégration socio-économique des régions du Nord dans toutes ses composantes. Cependant, malgré la signature du Pacte on assiste à un regain d'insécurité dû à des promesses non tenues de part et d'autre. Face à cette situation le médiateur algérien propose une série de rencontres pour dépasser les contentieux et rapprocher les positions. A la rencontre de Tamanrasset du 27 au 30 juin 1994, après une évaluation des points négatifs qui ont conduit à la dégradation de la situation sécuritaire, les partis ont manifesté, leur volonté de surmonter les difficultés par l'exécution et l'application correcte du Pacte et les mesures prises à Alger en mai 1994.

2) L'impact de l'Algérie dans l'élaboration et l'application du Pacte National Signé, le 11 avril 1992 à Bamako entre le gouvernement du Mali et les MFUA, le Pacte National a été préparé par la partie malienne et finalisé à Alger à l'issue d'une série de négociations de paix. Dans le cadre de la mise en œuvre de ce pacte il a été mis en place un certain nombre d'organisations telle que la commission de suivi du pacte national dont l'Algérie fait partie et qui a pour mission : De contrôler la cessation de toute action ou mouvement de nature à faire resurgir la tension ou à conduire à des incidents De procéder dans un délai de 60 jours après la signature du Pacte à l'intégration totale des combattants des M.F.U.A dans les différents corps en uniforme de l'état; De mettre sur pied des unités spéciales des forces armées, et enfin d'instituer un corps de sécurité.

Il faut noter que l'Algérie après avoir dépêché une forte délégation au Mali a accrédité le Président de la commission de suivi de l'application du Pacte National comme ambassadeur. Parallèlement, à la médiation, l'Algérie s'est investie sans relâche aussi bien en moyens humains que matériels. Après la signature du Pacte National, l'Algérie a mis à la disposition de la commission de cessez-le-feu une douzaine d'officiers qui observent la paix aux côtés de leurs collègues maliens, équipés de sept véhicules Land-Rover dotés de moyen de liaison Radio. En réponse à un besoin exprimé par les autorités maliennes, le gouvernement algérien leur a octroyé une assistance supplémentaire pour la mise en œuvre du pacte national.

Au plan international, un accord tripartite a été signé entre le gouvernement malien, le gouvernement algérien et le Haut Commissariat des Nations Unis pour les Réfugiés (HCR), il concerne le rapatriement et la réinsertion socio-économique des populations déplacées se trouvant en Algérie, et autorise le HCR à établir une antenne dans la ville de Tamanrasset afin de faciliter l'assistance aux populations et leur rapatriement librement consenti.⁽⁶⁾

3) La médiation algérienne et la rébellion touareg au Niger

Par rapport au Mali, la réconciliation au Niger, et la gestion de la rébellion touareg, sont le fruit de la diplomatie multilatérale, avec la contribution de l'Algérie, du Burkina Faso et de la France. Une entente fut concrétisée pour la première fois dans ce conflit ce qui laissait espérer que les deux parties étaient décidées à mettre un terme au conflit. Ces discussions s'annoncent difficile à la fin mai 1992, deux rencontres furent annulées à Paris; ce n'est qu'à fin juillet que les discussions ont repris. En janvier 1994, intervient la rupture effective de la trêve à cause de l'action gouvernementale qui s'adonnait à des opérations de ratissage dans le nord. Devant une telle situation, l'Algérie fut désignée pour arbitrer en juillet 94 une seconde rencontre entre les deux parties. Au cours de cette période beaucoup de dégâts furent constatés : d'énormes pertes en vies humaines, des villages entiers décimés, des routes rendues impraticables, des villes du nord isolées.

Ce conflit qui revêtait un caractère politique sera finalement réglé par l'aide des trois pays qui ont apporté l'aide matérielle et financière pour son règlement. Des sites de cantonnement étaient créés en Algérie pour préparer le retour des réfugiés au pays où devait démarrer la campagne d'intégration et d'insertion dans les différents secteurs de développement. C'est l'accord signé le 15 avril 1995 à Ouagadougou qui marque l'instauration définitive de la paix entre les parties en conflit. Les nouvelles menaces au Sahel et le redéploiement stratégique de l'Algérie vers le Sud. L'Algérie est un des pays qui a récupéré totalement son territoire et se présente ainsi comme le deuxième grand pays africain. Elle a des frontières terrestres communes (soit 5 990 kms) avec tous les pays du Maghreb, dont 1350 avec le Maroc, 450 avec la Mauritanie, 1000 avec la Libye 950, avec la Tunisie ainsi qu'avec le Sahara occidental et l'Afrique sub-saharienne dont 960 km avec le Niger, 1280 avec le Mali.

L'Algérie en tant que pays limitrophe appartenant à l'aire sahélo-saharienne subit directement les implications de ces événements (émigration, contrebande, trafic d'armes, question des touaregs et ses implications). Dans cette optique les facteurs de déstabilisation auxquels est présentement confrontée l'Algérie seraient mieux appréhendés si les efforts visant à les contenir, s'inscrivent dans une nouvelle stratégie qui mettrait en exergue son statut de puissance régionale, son rayonnement socio-culturel et ses potentialités tant économiques qu'humaines. Elle est au centre des stratégies déstabilisatrices et des convoitises occidentales. Au delà de la gestion de la question touareg où la contribution algérienne était très appréciée afin d'étouffer toutes vellétés de déstabilisation dans les pays limitrophes, d'autres problèmes sont à craindre pour les années à venir.

Les facteurs d'insécurité dans l'aire sahélo-saharienne sont divers; ils résultent du partage colonial des frontières, de la volonté de contrôle de la région par l'ex-puissance coloniale (France) et de la tendance hégémonique de la Libye. Ces difficultés amplifiées par la crise socio-économique et la sécheresse qui sévit dans la région depuis plusieurs années

(6) In Dicko Oumon Baazi "la contribution de l'Algérie à la résolution du problème du Nord du Mali" mémoire de l'ENA - 97 - 98 - p.21.

fragilisent les pouvoirs locaux. En effet les problèmes sociaux, les troubles ethniques, les rebellions contre les pouvoirs des pays limitrophes et le contexte régional marqué par les difficultés interne de l'Algérie ouvrent une opportunité pour déstabiliser toute la région.

Cependant, outre la nécessité de réagir à ces événements et de parer aux menaces qui résultent de certaines manœuvres, l'action de l'Algérie dans la région doit dépasser le cadre des seules motivations sécuritaires pour s'intégrer dans une stratégie de l'action extérieure de l'Algérie (Monde arabe, Maghreb, Méditerranée, Afrique). En effet, des motivations de la politique algérienne à l'égard de cette région sont d'ordre historique : retrouver la sphère d'influence historique du monde (arabo-berbère), économique (réalisation d'une zone de libre échange) et politique (consacrer le rôle de puissance régionale de l'Algérie).

Ces motivations commandent une vision stratégique de l'action de l'Algérie dans la région qui doit tendre à :

Assurer la stabilité de la région;

Gérer les crises qui secouent cette région;

Promouvoir le développement régional;

Promouvoir les échanges commerciaux;

Régénérer l'influence traditionnelle de l'Algérie dans une action de grande envergure;

Consacrer le rôle de l'Algérie dans la région comme pays fédérateur de la coopération.

Considérant que la zone sahélienne est d'une grande importance pour l'Algérie, il convient donc de formuler une posture de veille stratégique vis-à-vis des situations qui s'y dressent avec la résurgence de nouveaux facteurs de conflits internes (rébellion touareg, coups d'états, Niger, Mali) et leurs conséquences internes liées aux diasporas de réfugiés qui prennent la forme de ghettos retranchés sur le territoire national. Ces nouvelles menaces très inquiétantes vis-à-vis de notre sécurité sociétale posent la problématique de l'homogénéité du territoire qui se trouve ainsi attaquée de l'extérieur (affaiblissement des frontières, dégradation intérieure, flux incontrôlés des migrants.) A ce constat, s'ajoute la prolifération des réseaux mafieux (contrebande, multiplication d'acteurs agissant en dehors du cadre de la Souveraineté Nationale). Après la décolonisation, et la disparition des zones d'influences héritées de la confrontation Est-Ouest, certaines puissances activent dans la zone sahélienne selon de nouveaux processus de pénétration qui obéissent à des conceptions de stratégies hégémoniques rénovées, même si chacun a des méthodes propres pour réaliser ses visions, du fait que les intérêts et les enjeux sont contradictoires.

D) Nécessité d'une stratégie pour la stabilité du Sahel

Si l'attachement à la Méditerranée et au Maghreb a été suffisamment élaboré et concrétisé dans la pratique, il reste que la profondeur africaine de l'Algérie n'a été que superficiellement exploitée. Jusqu'à un passé récent, la dimension africaine n'a été perçue que dans un "design" tiers-mondiste assez large que ce soit dans la lutte anticolonialiste que dans les efforts pour remédier aux injustices de l'ordre international dans le cadre d'un non-alignement militant et frondeur.

1) Le Sahara : Enjeu ou carrefour entre civilisations ?

En effet le Sahara en général n'a jamais constitué un handicap pour les nomades dans leur périple vers le nord. Il était depuis les temps anciens une voie de communication entre le nord africain et l'Afrique sub-saharienne : c'est un espace religieux et culturel dans lequel des affinités afro-berbères et arabo-musulmanes se sont tissées. Les caractéristiques géographiques inhabituelles du grand Sahara en Algérie présentent des défis spéciaux vis-à-vis de la sécurité frontalière. La majorité de la population se concentre à l'intérieur d'une bande côtière ne dépassant pas 200 km, le reste est non habité. De vaste étendue constitue le Sahara algérien. Ouvert par le sud et assez vulnérable, le désert saharien serait très difficile à défendre contre un adversaire fort et déterminé. Parmi les voisins de l'Algérie seulement le Maroc et la Libye pourraient être considérés comme des rivaux potentiels. Le flanc ouest, au sud des montagnes de l'Atlas de l'Algérie serait spécialement vulnérable à une attaque, tant que les forces marocaines bénéficient de lignes de communication et d'approvisionnement plus courtes.

Entre Béchar et Tindouf, l'autoroute stratégique qui est en parallèle avec la frontière marocaine pourrait être facilement brisée coupant le seul lien terrestre de l'Algérie, ainsi que les pistes qui mènent au Sahara Occidental et la Mauritanie. Par contre au Nord-Ouest, les montagnes de l'Atlas agiraient comme une barrière décourageant l'invasion des parties les plus peuplées. Le grand défi reste le flanc sud désertique et isolé avec 2000 km. Fort heureusement l'Algérie a pu résoudre ses différents frontaliers avec le Mali, le Niger et la Mauritanie. Elle a généralement maintenu des relations harmonieuses avec ses voisins du sud.

2) Le concept de "bon voisinage positif" appliqué au Sahel

Dans la perception algérienne, le "bon voisinage positif" est un principe du droit international, supposant la non agression et la non ingérence dans les affaires d'autrui. Cette vision est en parfaite symbiose avec les règles internationales à plusieurs niveaux: respect de l'intégrité territoriale de l'Etat voisin; statu quo frontalier renforçant l'intégrité territoriale des Etats décolonisés. La préoccupation de bon voisinage de l'Algérie a toujours été une constante de sa diplomatie. Elle défend avec acharnement le statu quo des frontières postcoloniales. Bien que les accords de reconnaissance des frontières sahariennes soient intervenus assez tardivement, l'Algérie entretiens de bonnes relations avec les pays du sud.

Avec le Mali ayant une frontière commune de près de 1280 km, l'Algérie a entretenu des rapports privilégiés; des milliers de nomades se déplacent en permanence entre les deux pays. Durant la sécheresse, une importante communauté

maliennne s'est établie temporairement sur le territoire algérien. Parrain des accords de paix entre l'Azawad (le mouvement Touareg et le Mali), l'Algérie forme et équipe l'armée maliennne. Elle finance des opérations de développement dans le nord du pays voisin et accorde annuellement des centaines de bourses de formation aux étudiants maliens.

C) Représentations stratégiques et redéploiement économique vers le Sahel :

La nouvelle posture stratégique vis-à-vis du sud en général et de l'espace sahélo-saharien en particulier devrait se traduire par un redéploiement stratégique vers le grand sud, en particulier dans les wilayates limitrophes du Mali et du Niger avec des objectifs rénovés et adoptés aux nouvelles configurations géostratégiques. Ces représentations stratégiques et diplomatiques devront prendre en compte les facteurs d'insécurité déjà cités, les moyens et capacités réelles qui seront engagés face aux visées des puissances extérieures, afin d'établir un système régional fiable.

1) L'impératif découpage du Grand Sud

Afin d'encourager notre jeunesse à se redéploier vers le sud, une nouvelle politique d'aménagement du territoire s'avère utile et nécessaire, mais encore faudrait-il non seulement instaurer une véritable politique d'équilibre régional en direction des hauts-plateaux, du Sahara central et du grand sud. Cet équilibre régional, doit non seulement traduire les réalités historiques et sociologiques de la Nation algérienne sur la base de grands découpages administratifs, mais il doit obéir à une vision stratégique propre à l'autonomie stratégique nationale. D'autre part un projet d'aménagement du territoire de grande envergure permettra de diminuer les pressions sociales des agglomérations de la frange littorale où est concentrée 70% de la population algérienne.

Alors qu'un redéploiement volontaire d'une partie de la nouvelle génération vers le sud, contribuera à la concrétisation d'une politique nouvelle de création de villes dans le sud et l'extrême sud; l'utilisation rationnelle des ressources de ces zones et le développement de voies de communication et des moyens de transport ne manqueront pas de minimiser les effets de la croissance démographique et d'accroître la prospérité. Pour cela certaines mesures d'encouragement sont nécessaires: La cession des terres publiques au profit des coopératives de jeunes au Dinar symbolique et des terres cultivables distribuées à bas prix. Ces mesures incitatives sont de nature à encourager les jeunes à vivre au sud et les investisseurs à créer de nouvelles entreprises privées. L'exonération d'impôts pour une période de 10 ans, et pendant toute la période de l'investissement sur le transport des biens et la réduction de la taxe ajoutée ainsi que de larges facilités d'accès au crédit assortie d'une réduction ou annulation des intérêts pratiqués par les banques nationales. Autres mesures afin de favoriser l'emploi sur place de l'encadrement venu du Nord dans les secteurs de l'administration sanitaire de l'éducation des services de sécurité.

Encouragement des nouvelles entreprises et du secteur agro-alimentaire en particulier, par la réduction de moitié des factures d'électricité et de gas-oil. Création de banques privés et ouverture des succursales des organismes financiers publics et des pays limitrophes (Mali, Niger). Dans ces conditions d'un point de vue stratégique, la création de nouvelles villes et le découpage du grand sud en plusieurs wilayates engendrera une ceinture de sécurité sociétale qui protégera les vastes étendues vides, des flux de jeunes clandestins qui augmentent de jour en jour.

2) Tamanrasset : pôle stratégique de Co-développement et de Sécurité.

Pour mieux superviser une posture stratégique à l'égard du sud, l'élévation de la ville de Tamanrasset au rang de gouvernorat, capitale du sud, tournée vers l'Afrique, sera d'une grande utilité et réconfortera les populations locales qui ressentent des frustrations engendrées par un pouvoir central entre les mains d'une élite obsédée par un ostracisme nordique hérité des temps des corsaires. En effet, il ne s'agit pas de maintenir une politique alimentaire en leur transférant des produits de consommation importés, de surcroît, qui ont souvent fait l'effet de spéculation ou l'objet d'écoulement illégal dans les pays frontaliers, mais d'engendrer un "New deal" de développement du grand sud, porteur d'espoir et de prospérité pour les générations nouvelles. La création d'une zone de libre échange à Tamanrasset reste le rêve d'une jeunesse pionnière qui décidera de l'avenir de l'Algérie. L'encouragement des jeunes à venir s'installer au sud, et à créer leur PME et PMI, va dans le sens d'une politique de stabilisation des populations nomades afin de développer sur place les moyens de subsistance et même des ressources d'exportation vers les pays du Sahel, des biens et services algériens dans un cadre de partenariat en exploitant le potentiel pétrolier, gazier, minier et agricole et en introduisant de nouvelles techniques basées sur les énergies renouvelables (éolienne et solaire) peu coûteuses et compatibles avec une politique environnementale.

Dans un premier temps la priorité sera donnée à notre jeunesse, encouragée par l'épargne nationale privée. Puis dans une perspective de coopération régionale, les jeunes africains des pays limitrophes peuvent accéder à des emplois réguliers et réglementaires afin de stopper l'immigration clandestine et de maîtriser leur séjour. Une large coopération entre les différents ministères (A.E - intérieur, wilayates du sud) doit aboutir à la tenue d'une base de données spéciale, fiable et moderne. L'attribution d'une quantité suffisante et maîtrisée des visas Zonaux (spécialement pour la zone sud) et par la suite d'une carte de séjour limité (2 à 3 ans), selon les besoins des nouvelles entreprises, contribuera à tenir, et réglementer le séjour et le départ des flux de jeunes vers les pays d'origine ou vers l'Europe via-l'aéroport international de Tamanrasset.

De telles initiatives ne heurteront pas le mode de vie des Targuis et n'entraveront pas leurs modes d'échanges commerciaux avec les populations des pays sahéliens. C'est une main d'œuvre abondante et bon marché, dont on peut tirer profit pour la construction de nouvelles villes dans une ceinture stratégique qui protège les limites territoriales et engendrera une vraie politique africaine.

3) Tamanrasset : Carrefour d'échange et de coopération

S'il est vrai que l'Algérie cherche à accroître ses capacités d'exportation hors hydrocarbures, la création d'une zone de libre échange à Tamanrasset est d'une grande importance, afin de diversifier les échanges commerciaux avec les pays sahéliens. Pour cela le retour au troc comme mode d'échange est souhaitable; la datte algérienne (entre autre) peut jouer le rôle moteur dans la relance des activités commerciales ancestrales dans la région sahélienne.

Cet objectif nécessite l'exploration et l'étude de marché des pays limitrophes afin de cibler des secteurs d'intervention appropriés non seulement par nos représentations diplomatiques mais par les opérateurs privés ou publics installés sur place dans le cadre d'une réelle politique de valorisation des exportations et de rationalisation des importations. Au niveau des projets stratégiques des énergies non-renouvelables, la SONATRACH, la SONAREM et les bureaux d'études privés peuvent de par leurs capacités, leur expérience et la compétence des cadres algériens, envisager une participation dans les secteurs énergétiques et miniers dans le massif du Niger, les régions de Gao de Tombouctou au Mali et dans le nord du Tchad, encore inexploités.

De l'exploration à la construction de certaines installations, des aires de stockage à la mise sur pied de réseaux de distribution, le champ d'investigation demeure vaste. Il est possible d'associer des compagnies étrangères opérant en Algérie de permettre l'ouverture de consulats aux pays occidentaux à Tamanrasset, afin de délivrer des visas pour les jeunes. La promotion de l'industrie agro-alimentaire, manufacturière, du tourisme, et de l'artisanat est une nécessité avérée. Le bétail très abondant peut être échangé et sous-traité sur place; des centres de contrôle sanitaires et des laboratoires doivent être créés à cet effet.

Dans le domaine des transports, il s'avère important d'élargir les réseaux de communications, il serait judicieux de parachever les tronçons de la route de l'unité africaine en direction du Mali et du Niger jusqu'à la jonction avec le tracé du projet de la route trans-sahélienne dans lequel l'Algérie pourrait prendre part. Des travaux d'envergure pourraient être envisagés en coopération avec les pays sahéliens pour atténuer la diversification et intensifier la lutte antiacridienne.

4) Tamanrasset : Capitale d'une communauté sahélo-saharienne

Elevée au rang d'une capitale d'un ensemble régionale, avec des prérogatives décentralisées, Tamanrasset peut sous l'œil vigilant d'un super wali , prendre des initiatives pour lancer les bases d'une coopération régionale avec les capitales maliennes et nigériennes.

Dans cette perspective il y a lieu d'envisager la création d'un organisme chargé du co-développement avec les pays sahéliens, et tester de nouveaux modèles afin d'accroître les capacités d'exportation et de coopération régionale. Cet organisme peut trouver des normes pour le commerce et le troc, et arriver dans le moyen terme à lancer les jalons, d'une vraie coopération avec les pays sub-sahariens et l'Afrique centrale. A l'heure de la globalisation et du libre échange, l'Algérie doit intégrer sa sphère d'influence naturelle, la création d'une zone de libre échange peut développer le commerce des services et biens vers de nouveaux horizons. Il est temps de dépasser les anciennes politiques d'aide pour établir une vraie politique de coopération. Au delà du militantisme non-aligné des années 70, l'intérêt économique doit se substituer aux pratiques de bon voisinage, sans contester les programmes d'aide aux pays sahéliens. Les vertus de la géo-économie peuvent être bénéfiques à une économie moribonde. Au delà de la dépendance de l'économie algérienne des recettes pétrolières, une nouvelle logique de diversification des biens et services doit saisir l'opportunité stratégique de la coopération régionale et de l'impact de bon voisinage positif pour la promotion qualitative des rapports algéro-sahéliens. Pour l'Algérie, le défi n'est pas moindre. Au sein du Maghreb où elle dispose déjà du potentiel démographique le plus important, du potentiel industriel même réduit mais prometteur, sans compter une position géostratégique en Méditerranée, une place centrale via la transsaharienne avec le monde africain, ses atouts paraissent prometteurs. Dès lors tout dépendra de sa capacité à utiliser une diplomatie maghrébine et sub-saharienne afin d'être impliquée dans la relance d'un espace de prospérité, de stabilité et de bien être.

Conclusion :

D'emblée l'espace saharien algérien et la zone du sahel limitrophe ouvert un couloir saharien de l'atlantique à la zone nilotique. Le Machrek (Orient) et le sahel, créant de facto un continuum stratégique de la corne de l'Afrique de l'Est à la côte atlantique.

Il s'agit de la maîtrise d'un couloir de près de 6000 km de long, entre le 12°N et 20°N, traversant l'espace sahélo-saharien: de la Mer rouge, il aboutit à l'Atlantique et trouve les Canaries dans son prolongement. Cette zone quasi désertique, sans doute riche en ressources minérales diverses est surtout valorisée sur le plan stratégique par le contrôle des voies de communications maritimes transatlantiques qu'elle permet.

Or les Etats Unis souhaitent contrôler une zone d'influence s'étendant du Maroc au Pakistan, dans le cadre de leur plan de sécurisation du "Grand Moyen-Orient" sans être toutefois les seules visibles, l'objectif principale affiché est d'éviter que l'espace du Sahara ne deviennent une zone grise, sanctuaire des groupuscules armés d'Al-Qaïda au Maghreb Islamique(AQMI).

Les nouvelles recompositions régionales portées par l'engagement sécuritaire et économique des pays maghrébins et le choix du bilatéralisme vertical, a induit la redéfinition d'une zone d'intérêts stratégiques exclusivement méditerranéenne dont Les nouveaux confins passent par le Sahara.

L'Algérie, où siège désormais un état-major conjoint des «pays du champ», entre les armées sahéliennes à Tamanrasset et un centre de renseignement à Alger. Parallèlement, l'aisance financière de l'Algérie, lui octroie une autonomie qui lui permet de rembourser la quasi-totalité de sa dette extérieure et d'autre part de disposer de 200 milliards de dollars en réserves de change et d'en placer 60 milliards en bon de trésor américain. Certainement il n'y a aucun problème avec les bons de trésors, tant que le cours du dollar reste ferme et face à l'Euro la tendance est à l'augmentation. Mais n'y a-t-il pas plus judicieux de penser une politique d'investissement bilatérale algéro-américaines dans le grand Sud.

Avec cette manne financière (bons de trésors), investit dans de grands projets ferroviaires, agricoles et énergies nucléaires civiles.

Parce que la crise actuelle est une crise structurelle du capitalisme globale, dont l'économie américaine est tributaire, va durer encore. On va assister à des fusions nationales et transnationales de banques, à des nationalisations, à la mise en place de nouvelles règles et pratiques, et à une participation plus importante de la Chine et des pays émergents, qui vont avoir plus de pouvoir dans les institutions financières internationales (FMI, Banque Mondiale, OMC, etc.).

L'étape d'après ce sera un développement des entreprises multinationales de ces pays émergents et des prises de participation dans les secteurs stratégiques (logistique, énergie, télécommunication, etc.)

D'emblée le centre financier du capitalisme va devenir de moins en moins américain et européen pour devenir plus asiatique et l'économie va devenir totalement globale avec la possibilité des économies émergentes (y compris l'Algérie) d'acquiescer des grandes firmes occidentales.

Après l'élection américaine Novembre 2012, on va assister à une offensive de "soft power" et de regain diplomatique en Afrique et en particulier en Algérie.

Sans doute que les actions d'influence de l'ambassade US à Alger vont se multiplier mais l'option d'un partenariat privilégié avec la nouvelle administration américaine devait s'imposer à l'horizon 2014.

Algerian Media Coverage of Terrorism From Eradication to National Reconciliation, Peace and Security

Dr. Laid Zaghlami

Faculty of Information and Communication,
Algiers University 3.

Preamble

Media do not simply report facts but they also have a responsibility and influence on our way of thinking and acting. As such, their effects on the audience may be constructive or even potentially destructive depending on their content and usage. Equally, journalists as main actors can contribute to the promotion of peace and reconciliation or inversely incite to war, disorder and hatred feelings. After all, the media responsibility in covering and reporting on conflicts zones is clearly researched by scholars and experts. Further, their role and place in troubled situations have been subject to scrutiny by military experts in order to excel in conquering the battle of hearts and minds of the public opinion. In this paper, I will try to examine how Algerian media had covered and reported issues related to acts of violence and terrorism that affected the country during 1990s with all human, social, economic and political disastrous consequences. And how, they moved from radical and extreme positions in reporting news and events to more conciliatory attitudes in their reports. But before that, it is worth presenting a brief review on the political, social and background of the situation.

Political and Press Reforms

Until 1988, Algeria embraced socialism since its independence from France in 1962, but on the 5th of October 1988, first social riots occurred that lead to deaths and casualties. The limitations and deprivations of the unique party system were to blame. Also, it was clearly observed that Algerian political system failed to meet huge expectations and needs, it cannot cope anymore with multiple political, social and economic demands of the society. As results, Algeria adopted in 1989 and for the first time a new constitution that paved the way to the creation of associations with a political status. Following was the adoption in 1990 of the first bill of information that enabled journalists and private companies to have and run their own printing press. Only, one year after its implementation, the local media landscape flourished with over 100 titles, whereas the audiovisual field still remained under public monopoly. In parallel, many political parties were authorized to operate; sparking off the end of the unique party system.

Revolution in the Public Media

Despite the public monopoly on the audiovisual sector, Algerian viewers had enjoyed for the first time watching news and current affairs programs on their unique TV which innovated with a great margin of freedom and independence from the state. Indeed, Algerian public TV offered series of talk shows with key political figures from opposition and government's personalities alike. It was a heyday for the Algerian TV. Its news programs had impacted audiences on both sides of the frontiers; East (Tunisia) and West (Morocco). This surprising success story of Algerian TV is due mainly to the new approach adopted by the reformist government to let public media managers operate in professional manner, act independently from any pressures or lobbies. It was a genuine public media revolution lead by professional managers and enthusiastic journalists. Equally, private and independent press flourished and many titles were gaining more credibility and readership. Their contents reflect vigorously hardships of citizen's everyday life, comments and citizens' concerns were aired without restraints and constraints. Another revolution in the minds of readers is getting rooted, as they were used to reading only about positive things denying to the majority of the society, the right to know and to communicate.

First Pluralist Elections

It is noticed that 1990s marked the start of a pluralism in the political arena, sustained by the advent of a private press. Algerians are excited and eager to enjoy the new political experience garnished with new parties, new ideas and news opinions that did not exist before. Thus, the first local free elections took place and a new political opposition party; the Islamic Salvation Front with religious connotation won a majority, followed by another opposition party (which exists since 1963); the Front of Socialist Forces, whereas the leading National Liberation Front was the great part looser after having presided unchallenged the destiny of the country since 1962. It was a catastrophe for their militants and those who are sick and homesick for unique party system. Similarly, the new Algerian political climate which authorizes for the first time, religious parties (despite fierce opposition from main political and military actors), is cautiously observed worldwide and notably by Arab and Islamic countries. In December 1991, Algerian government agreed the tenure of general elections after having reviewed elections code. The results the first round show a large lead of the Islamic Salvation Front with over 180 seats which was obviously poised to win the second phase of the vote.

First Clashes and First Acts of Violence

However, the second round was annulled following the **resignation** of the president Chadli Benjedid on the 12th of January 1992. It was clearly observed, militants and sympathizers of the winner party; Islamic Salvation Front, were not satisfied about the decision, they were utterly opposed to it. His military wing (Islamic Salvation Army) started series of acts of violence and sabotage. The Algerian national popular army reacts and the first clashes with armed groups under the

Islamic Salvation Army umbrella, took place in different regions of the country. Algeria had succumbed to the spiral of violence and terrorism, the emergency state was declared and constitutional powers were halted. As a substitution to the chaotic situation, a new body; the high council of state, was created to run the country amid series acts of violence and terrorism.

The country was under attack from all parts, the population was in disarray and it was unlikely to have a clear picture. Conflicting reports on the situation, news on assassinations and killings were on the agenda on the newspapers first pages. Scenes of violence were daily shown on TV. It was a nightmare for all of us, journalists principally were first ranked on the list of the terrorists to be killed.

The Problematic of Reporting on Security Matters

How to report and cover news about acts of violence and terrorism was a big headache for the Algerian authorities and journalists alike. Both parties face for the first time a situation of anarchy, violence and chaos and they did not know how to cope with. If for the public media, the problem was not a crucial issue as journalists should observe editorial policies and guidelines dictated indirectly by the ministry of information, journalists from private and independent press, however face a real dilemma. To whom should they refer to report on security news? How should they reconcile freedom of press obligations to report and observe state restrictions and limitations? Those were some obsessed questions to be dealt with, as a matter of urgency?

Ministry of Interior in charge of Information

In his reply, Algerian government decided to attribute solely the right and full authority to the interior ministry, to collect, check, produce, release and exclusively publish all pieces of news on security matters. Further, neither the ministry of defense nor of information were held responsible for running security news. Though printing enterprises (all were public) were instructed to wait for the approval and quietus from information ministry department when it concerns security news. But in practice, it was almost impossible for all parties to carry out properly their duties and it is mainly due to the ambiguity of the situation, the confusion that prevailed about real news, comments and how to stop rumors. It is also a new situation of total confusion that none of the parties (government and media alike) were prepared and knew how to deal with. As such, some newspapers were closed and suspended, journalists were jailed after publication of news on terrorism acts and security news without the consent from the ministry of interior. It is actually a real dilemma that journalists faced; the public opinion is crying to know the reality of what happened on the ground.

Not Whom to Blame But How to Stop the Tragedy?

Everyone was concerned by the vicious circle of violence and terrorism that affected the whole country and how to end the nightmare, rather than whom to blame; the state, national army, the Islamists or the armed groups? At this point, the media reflected the ambiguous confusing political and security situation. Thus, on political grounds some parties emerged to suggest political solutions (Saint Egidio meeting in Rome Italy) calling for negotiations with the leaders of the Islamic Salvation Front to end the cycle of violence, whereas the Algerian official authorities were utterly (in detail and global) opposed to any concessions to Islamic front and armed groups. Facing this deadlocked situation, the media can only but speculate on what was really happening but hesitate on what attitudes to adopt and what editorial policy to prone? It is admitted that the uncertainty of the political situation had impacted directly the journalists' attitudes, between those are vigorously in favor of wiping out terrorism and terrorists, those who call for conciliation, communication and a third category of journalists who seems to claim their neutrality and independence.

Eradicators, Conciliators and Unconcerned

Thus, three categories of journalists' attitudes and views had then emerged within the conflicting situation. The first category is what they were called the **eradicators**, those who shared same attitudes as of some politicians asking for radical and military solution or what is known **all security solution**, then the **conciliators** those who opted for appeasement, and sought and conciliatory solution to end the conflict and those **independents** or **neutral** who appeared to be keeping a low profile, even concealed their positions for the sake of neutrality and discretion but mainly for securing their personal interests. In fact, these three tendencies were reflected within the political arena; politicians, public figures, intellectuals, religious personalities as well as military officers, all most of them had adopted different views and positions regarding the conflict. In practice, all these positions were 'translated' to Algerian press in their ways of reporting and covering of acts of violence and terrorism. Through the angles of reporting, the content of articles, reports and comments, political positions of journalists and editors were clearly stated, the language used, the wording selection, the choice of cartoons and photographs also were the expression of their opinions.

The press Was the Recipient of all Contradictions

Owners and publishers had ultimately their say on their papers editorial policy which were depending hugely on their political opinions, economic strength and their links with those in power or from the opposition side. So, different political positions within the conflict were expressed one way or the other in the Algerian press articles and reports. Further, most journalists' opinions and views were reflected in their writings. Within their articles, we can find different political views, ranging from left wing attitudes, to nationalist, patriotic, to democrats, Islamists, extremists and radical positions. Ultimately, the press was the recipient of all these contradictory and conflicting views and politics regarding the situation.

Algerian Media Pay High Cost

During the decade of tragedy, Algerian journalists and media professionals paid high cost. Over 75 colleagues were assassinated by armed groups, hundreds had fled the country. Many newspapers premises were attacked, also public media facilities throughout were targeted by terrorists. I myself as journalist in the Algerian radio was detained by terrorists on Saturday the 26 of March 1994 with my family. Luckily enough, I escaped but so many of my close friends did not and to whom I take this opportunity to pay tribute for their sacrifice and commitment. Of course, the price to pay was very high if the truth, the freedom of the press and opinion have to prevail. In fact, the situation was out of control and the last word belongs to those who hold forcefully the power of the arms. That is why, it is crucial important to acknowledge that the fight against violence and terrorism in Algeria was firstly and at utmost defeated by arms. Indeed, military and patriotic forces were on the forefront to oppose and fight armed groups and terrorists who were determined to take power by 'hook or by crook'. One may ask why the media were the target of armed groups and terrorists, were they wrongly accused by terrorists of bias and partiality? In fact, armed groups want to keep silent any voices coming from television, Radio and press who opposed to their inhuman collective massacre of populations.

Concordia, Conciliation and National Reconciliation Policies

Paradoxically it was a military high officer Lamine Zeroual, who came in the mid 1990s to power as president, he first initiated the **Rahma** (Concordia) policy which calls for tolerance and pardon between different antagonists and opposition parties. Pursuing his approach of detente and forgiveness, President Zeroual adopted in 1996 a new constitution that openly recognized political parties, limited for two terms the presidency mandate and maintained the values of Concordia and dialogue. In 1999, his successor president Abdelaziz Bouteflika reinforces the process of reconciliation, afterwards having sought and obtained positive results from a popular referendum on national conciliation, which overwhelmingly was approved. Thus, the culture of peace, pardon and security took shapes slowly but after years of hatred feelings and hate. More than that, he promulgated the charter for peace and reconciliation that offers moral, social, psychological, and political compensation as well as guarantees an amnesty for armed groups. Over 60.000 applications were submitted and half of them have been treated. Also, from 2006 to 2012, 8.500 terrorists are reported to have surrendered. It is a happy end one can observe and the statistics show undoubtedly that the charter for peace and reconciliation was not a waste of time, but it has sincerely succeeded to convince opponents and detractors to lay down their arms. At this level, public media (mainly) were asked to play an important role in running a large campaign for peace and reconciliation through organizing series of debates in the presence of all parties, even those who were opposed to any conciliatory solutions.

Promoting Peace Journalism Concept

For many colleagues and scholars, this concept as a brand new one, was a utopia, rare are those who think it is a realistic one. I my humble self did not know before about it until I read it in some academic papers. Thus, peace journalism is in fact a completely a new journalism approach and practice in Algeria. When, I wrote an article in 'local press' on the virtues of this concept, many are skeptical and did not even care about it. They consider it as a naive and restricted approach. For them, this concept does not apply or correspond to the social and cultural reality of Algeria. It is clear that there is a difference in culture, religion and politics that shaped our perception of the concept. The situation was so dreadful and compromising that none of the belligerents was ready to talk, to communicate, to listen and to forgive. Peace was the last word to be care of.

Drops in an Ocean of Incomprehension

Only, violence, terrorism, assassination and extremism were key words that dominate Algerian front pages press and subsequently readers swallowed that without restraints and any questions or comments. In fact, through my contribution though a modest one, I tried to convince colleagues that there is an alternative innovative journalistic approach rather than holding to some extremist positions. By adopting this new concept, media can contribute to reestablish peace, security, social justice and democratic rules by imposing the virtues of the force of the argumentation rather than the arguments of force. I really consider that my paper on peace journalism was a drop in an ocean of incomprehension, mistrust, blood, violence and terrorism. But after all, I think it was worth talking about it no matter what effects will it have, as I was bearing in mind that may be some colleagues may consider and agree to accept and publish it in their writings.

Missed Virtues of Communication

During ten years of the conflict, spaces of communication were not efficiently favored neither democratically promoted. Each side in the conflict denied the right of the other to speak out and air his concerns. The press was intrinsically part of the equation, either as opponents or sympathizers. It was a deadlocked situation as the virtues of communication, mediation and reconciliation were absent or exist but timidly. The failure to stop earlier the cycle of violence and terrorism was at the moral and ethical responsibility of politicians who did not encourage and sustain virtues of communication and dialogue. The media could not do it alone as they were, one way or the other, part of the game, involved through covering and reporting on security matters. It was only when first of documents of concordia was released by president Lamine Zeroual that the press started to talk about the virtues of dialogue, tolerance, forgiveness and pardon.

Reconciliation, Peace and Security

Further, the advent of president Abdelaziz Bouteflika was the consecration of a long, genuine but a difficult process of reconciliation. The process took shape but without pains and restraints and the first seeds for the culture of peace and security formally launched. As such, the president Bouteflika was personally in the forefront for the promotion of the new

peace and national reconciliation charter. The campaign was then dispatched through different public and private media, political parties, local associations and members of the civil society. In this context, Bouteflika's credo was to promulgate and inculcate the culture of peace, reconciliation and tolerance within the all parties in the country. As such, he visited several times different districts and provinces of Algeria for the promotion and the success of his project. His personal determination, political commitment and physical presence and contacts of ordinary citizens had convinced a great number of those who were reluctant and opposed to any kind of forgiveness and pardon.

Examples of South Africa, North Ireland and Spain

The examples in South Africa, North Ireland and Spain etc., were cited as references in official discourses that values of reconciliation and peace were the ultimate solutions to end violence and terrorism. As already mentioned, figures show that hundred of thousands of armed groups had laid down their guns, the project of reconciliation taking strongly shape, was finally put on the right track. It is only on the dawn of the year 2000 that many Algerians started really to enjoy the fruits of reconciliation, peace and security policies. The process was unequivocally engaged through the support of democratic forces. The media was also part of the campaign in shaping public opinion' hostile attitudes and convincing those who still doubt, to adhere to the process of reconciliation.

Media Intrinsic Part of the Political System

The media as intrinsic part of the Algerian political system can only act and operate under government policies. For public media, their role and positions in the conflicting situation were restricted as dictated by political instructions and decisions from the ministry of information, the private press, however, tried to escape but could not do better as it faced threats of closure and imprisonments of their journalists. Media reporting and covering issues on acts violence and terrorism depend on the ministry of interior' decisions (in charge of information security management). So, the media was the reflect of the political positions of forces on the ground. As the conflict went through different phases, the media were only but to follow the itinerary and the pace that shaped it. Adopting a radical opposition to any political solutions because it is then decided by the government, the media have no choice but to accept it. Once, political changes in policies took place, the media were instructed to adapt itself accordingly. In the hand of powerful politicians and other forces, the press at their mercy, was a puppet, asked to implement and observe instructions. Though, some voices within the press aired their protests and concerns, express forcefully their opposition to a long lasting situation of violence and terrorism. By denouncing that situation, the media contributed to changing political parties positions.

Conclusion

Thus, the status quo policy did not last longer and the political shift was taking shape towards more conciliatory attitudes and for peaceful solutions. President Zeroual's policy was to initiate the Concordia for those who erred, followed by Bouteflika's national reconciliation process, with the direct and complete commitment of the media were the key factors that helped the country to recover from years of pains, insecurity and terrorism. Today, despite some sporadic acts of violence and terrorism, Algeria with its 2.5 million kms² and 7 frontiers, enjoys historic moments of national reconciliation, peace and security. The media namely the written and electronic press have gained more on credibility impartiality and professionalism. For the audiovisual media, the January 2012 organic bill information, followed by the audiovisual law of 2014, should be an opportunity for individuals to invest the field and marks the end of the monopoly of the public media on TV and Radio. Afterwards, the media will fully and completely recover its dignity and independence from different political and economic forces, pressures groups and lobbies.